



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

أطفال داعش إرث النزاع وعممة المستقبل

د. عدنان ياسين مصطفى
د. اسماء جميل رشيد
تقديم : علي عبدالهادي المعموري



**أطفال داعش
إرث النزاع وعممة
المستقبل**



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

أطفال داعش إرث النزاع وعتمة المستقبل

د. عدنان ياسين مصطفى
د. أسماء جميل رشيد
تقديم : علي عبد الهادي المعموري

28

سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

أطفال داعش: إرث النزاع وعممة المستقبل

152 صفحة

بغداد، ايلول - سبتمبر، 2022

ISBN:978-9922-9637-8-5

جميع الحقوق محفوظة © مركز البيان للدراسات والتخطيط

ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة أو جهة إعادة إصدار هذا الكتاب، أو جزء منه أو نقله بأي شكل أو واسطة من وسائط نقل المعلومات، بما في ذلك النسخ أو التسجيل دون إذن خطي من أصحاب الحقوق.

الطبعة الاولى

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (3265) لسنة 2022

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركزٌ مستقلٌّ، غيرُ ربحيٍّ، مقرّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام، ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلولٍ عمليّةٍ جليّةٍ لقضايا معقّدة تمّم الحقلِ السياسي والأكاديمي.

قياساً بالأهمية التي يحظى بها العراق إقليمياً ودولياً، والتطورات المتلاحقة التي يشهدها البلد والمنطقة كانت أغلب التحليلات والمتابعات التي تحاول ملاحقة الأحداث والقضايا في العراق تفتقر إلى القدرة على التفكير خارج إطار الأسلوب السائد والقوالب التي حدّدت النظرة إلى العراق خلال العقود الماضية؛ لهذا السبب فإن المركز يسعى إلى تقديم وجهات نظر جديدة تعتمد الموضوعية، والحيادية، والمصداقية، والإبداع، ويوجّه المركزُ أنشطتهُ في البحث والتحليل للتحديات التي تواجه العراق ومنطقة الشرق الأوسط بتقديم بصائرٍ وأفكارٍ لصانعي القرار عن المقتربات الناجمة لمعالجتها على المديين القصير والطويل.

ويقدم المركز وجهات نظر قائمة على مبادئ الموضوعية والأصالة والإبداع لقضايا الصراع عبر تحليلات، وأعمال ميدانية، وإقامة صلات مع مؤسسات متنوعة في الشرق الأوسط؛ من أجل مقارنة قضايا العراق التي تخصّ ويقدم المركز وجهات نظر قائمة على مبادئ الموضوعية والأصالة والإبداع لقضايا الصراع عبر تحليلات، وأعمال ميدانية، وإقامة صلات مع مؤسسات متنوعة في الشرق الأوسط؛ من أجل مقارنة قضايا العراق التي تخصّ السياسة، والاقتصاد، والمجتمع، والسياسات النفطية والزراعية، والعلاقات الدولية، والتعليم.

محتويات الكتاب

13	تقديم
14	تاريخ مضطرب
15	الجذور الدينية للعنف والتنشئة في العراق
15	عن أي عنف ودموية نتحدث؟
23	مقاربة عبر المنظور العراقي
25	الدولة: القاتل والقتيل
29	حزيران 2014، تعرية الحقائق
30	عن هذا الكتاب
39	الطفولة المفخخة والمسؤولية المجتمعية أرت النزاع ومأزق الإخضاع
39	المقدمة
42	الأهداف:
49	المقاتلون الأطفال ومأزق العنف:
54	نماذج من تجارب دولية في مواجهة التطرف:
60	الهدف العام للمواجهة:
60	مفاهيم أساسية:
61	نقط تعليم أساسية:
61	إدارة أخطار التطرف:
64	مناطق التدخُّل لحماية الأطفال:
68	اتباع منهجية ذات حساسية للنزاع:
69	التعليم بوصفه محوراً رئيساً لمواجهة التطرف:
70	ما دور التعليم؟

71	الجهود الدولية في منع التطرف العنيف:
71	تعبئة التعليم للوقاية من العنف المتطرف:
77	خلاصة للوقاية من التطرف والإرهاب:
77	هل من سبيل للخروج من المأزق؟
83	منظور تحليلي لوضع الأطفال الموصومين بالارتباط بداعش
83	المقدمة
84	ميررات الدراسة
86	المنهجية
87	المشكلة وأبعادها (السياق العام)
89	الزواج والاستعباد الجنسي
91	حجم المشكلة
93	من هم أطفال الحرب الذين خلفتهم سيطرة «داعش»؟!
94	المقاربة النظرية
95	الوصم / دلالة المفهوم وأنواعه وأسبابه
97	سيرورة الوصم (كيف يحدث الوصم)؟
100	ميكانيزمات الوصمة / تأثير الوصمة على الموصوم
101	التمييز الفردي / المجتمعي والتمييز البنيوي للأطفال الموصومين بالارتباط بداعش
102	التحامل والتمييز ضد أطفال الموصومين بالارتباط بـ«داعش»
103	إقصاء الأطفال المولودين عن العنف الجنسي وموقف المجتمع الإيزيدي
104	إبعاد الأطفال الموصومين بالارتباط بداعش وترحيلهم
107	تجنب تعميم الوصم والخوف منه

110	التمييز البنيوي
115	تحديات الوصول إلى الوثائق الضرورية
118	المؤشر الأمني العقبة الأساسية أمام استخراج الوثائق
119	قرار من وزارة الداخلية يسمح بمنح الوثائق المدنية ويستثني المطلوبين للعدالة
121	مقاومة الوصم (ممارسات الأمهات الإيزيديات للتخلُّص من الوصم)
127	آثار مترتبة عن الوصم: تحديات سبل العيش والوصول إلى الخدمات
127	تحديات سبل العيش
128	الوصول إلى التعليم
132	التعليم غير الرسمي وغير النظامي والتدريب
133	الخدمات الصحية
136	الوصول إلى العدالة
138	السياسات والخطط وقضايا حماية الأطفال في العراق
143	مجموعة الدعم الفني لتنفيذ خطة البيان المشترك
144	مشروع قانون الناجيات الإيزيديات
145	لجنة استحصال الهويات للأطفال الأيتام والمشرّدين.
146	الخاتمة

تقديم

«الحرب أم كل الأشياء»

هيرقليطس

يكاد المتتبع لتاريخ العراق أن يذهب مع من يرى أنه تاريخ للعنف الدموي، رافق نشأة الحضارات الأولى في وادي الرافدين، فكانت الحروب والعنف المرافق لها سمة لكل عصر، وتاريخاً لكل دولة عراقية.

ولكن، ينقص مذهب أغلب هؤلاء أمراً بالغ الأهمية، يتعلق باستقصاء أسباب هذا العنف المرافق لحياة الإنسان في العراق، وأهو عنصر أصيل كما يزعم بعضهم أم طارئ أولدته الظروف التي تضافرت وأنتجت تفاعلاتها إنساناً عراقياً متوتر قابل للتحويل إلى عنصر عنيف حينما تتاح له الظروف، فالإنسان لا يولد سيئاً بالجينات، بل تصطنعه بيئته، وتشكل سجاياه، وتوجه سلوكه سلباً وإيجاباً.

على هذا الأساس، سيكون من المناسب تقديم هذا الكتاب الذي يناقش واحدة من المشاكل العراقية بالعودة إلى جذور تلك المشكلة، بعض من جذورها على الأقل، في رؤية مجملية، تتقصى العنصر الأهم في كبح جماح العنف الإنساني، نعني: الدولة، بكل مركزياتها، وخصوصاً لدى الإنسان العراقي، وما جلبه اهتزازها، واختلال الاستقرار السياسي من مشاكل قادت إلى بروز بني ما قبل الدولة، التي تحمل في ذاكرتها ما يكفي من عوامل العنف.

ومن المهم هنا الإشارة إلى تشابك المشاكل العراقية بمستويات معقدة، أفقياً وعمودياً، حتى يغدو من الصعب التعامل مع كل مشكلة على حدة، مهما بلغ الباحث من الجهد في عمله، فدراسة ظاهرة معينة يتطلب العودة إلى جذور تاريخية بعيدة، ومستويات متعددة من التحليل، وتمثّل مشكلة هذا الكتاب خير دليل على هذا الرأي، فمشكلة أطفال داعش في النهاية ليست سوى مظهر لمشكلة أعمق غوراً.

وفي السياق نفسه، كما سنلاحظه في متن هذا الكتاب، يمكن التمهيد بالقول إنَّ نقطة البداية في تحليل هذه المشكلة ستكون الأسرة، وكبلد شرقي، تأخذ العائلة مكاناً مهماً في المجتمع العراقي، وهي أول نواقل القيم في عملية التنشئة - بوصفها العملية التي يُنقل بمقتضاها القيم عبر الأجيال - ومن البديهي أنَّ أيَّ مشكلة تواجه البلد على المستوى العام سيكون لها انعكاسات على الركن الأول في المجتمع، وهي الأسرة.

وبالقدر الذي ترتبط فيه مشكلة أطفال داعش بالفكر المتطرف، فإنَّه تشكّل حلقة من سلسلة طويلة من الانتكاسات التي مرّت بها الأسرة العراقية، وانعكست سلباً على الفرد، منذ طفولته، وهو ينشأ في بيئة مضطربة.

تاريخ مضطرب

مع الاضطراب السياسي الذي رافق عمر الدولة العراقية الحديثة منذ تأسيسها، فإنَّ هناك استقراراً نسبياً حافظ عليه المجتمع العراقي تمثّل في تماسك الأسرة، وما يترتّب على التماسك من قيم أخرى، مثل حفظ الجيرة، والعلاقات العشائرية المتواشجة، وفي غضون ذلك، ومع عدم الاستقرار الاقتصادي وتراوح البلد بين الفقر والصعود التنموي التدريجي في العقد الأخير من النظام الملكي، وصولاً إلى الفورات النفطية، فقد طوّر المجتمع العراقي «ملزماً وظيفياً» تمثّل بالتكاتف الاجتماعي لحصر آثار الفقر، وفي بؤرة ذلك التكاتف كانت الأسرة، فإذا مات الفرد قام محله أخوته، أو أخوة زوجته، يتكفلون بالأطفال تربية وتنشئة، في ظل قبول طبيعي للواجب الأسري، وامتنال للمسؤولية التي يضعها المجتمع على ذوي الميت تجاه أبنائه وزوجته.

تدريجياً، ومع دخول العراق دوامة الحروب العنيفة، سواءً مع قتال الأكراد، وصولاً إلى الحرب العراقية الإيرانية، وما تلاها من حروب وحصار وكوارث اقتصادية، بدأت الأسر تواجه مشاكل التفكك، تهشم الروابط المتينة التي كانت تضمن ديمومة عملية التنشئة، فالحروب بما تحمله من طابع الخوف من المجهول، وعدم الاستقرار، وغموض المستقبل، قادت إلى أن يعيد العراقي ترتيب أولوياته الأسرية، فإذا فقد شقيقه حياته في الحرب، سيفكر أنّه قد يلحق به، وما لديه من فائض مالي فإنَّ أطفاله أولى به؛ لأنَّ الحرب مجهولة المآل، ولا يضمن أحد فيها حياته، وتفاقم الأمر إبان الحصار

الاقتصادي على العراق، بما جعل الأسر تعيش في دوامة من الهموم الاقتصادية، فككت قدرتها على التكافل، وهشمت تبعاً للقيم التي طالما سندت الاستقرار الاجتماعي.

ثم جاءت لحظة الصدمة عام 2003، والقتال الطائفي، لتظهر كل المشاكل التي عانتها الأجيال التي ولدت ونشأت في ظل الحروب والحصار، في ظل اضطراب سياسي، وصراع مكبوت حول العراقيين إلى إثنيات تتحيز الفرصة للانفجار، والحقيقة أن ربط العنف الذي انفجر بعد العام 2003 بعامل واحد، طائفي أو سياسي أو غيره لن يكون دقيقاً بالمطلق، بل هو -مرة أخرى- مزيج معقد من المشاكل المتشابكة، التي خلقت إنساناً عراقياً جاهزاً لممارسة العنف، ونقله كقيمة عبر عملية التنشئة إلى الأطفال.

يتطلب فهم ظاهرة داعش، وما خلفته من كوارث ومنها أطفال الخلافة، مقارنةً من ثلاثة مستويات، تفاعلت فيما بينها، وأنتجت لنا داعش، ببعدها الاجتماعي، والفكرية، والسياسية، والاقتصادية، ويمكن أن نلمس معالم هذه الأبعاد الثلاثة في السطور الآتية.

الجذور الدينية للعنف والتنشئة في العراق

بطبيعة الحال، تستند كثير من القيم التي تكون عماد عملية التنشئة في العراق على الدين، الدين الإسلامي بتمثالاته المذهبية المختلفة، وبالقدر الذي تحمله القواعد الدينية من عمومية، وما تقود له عملية اشتقاق الفروع عن الأصول الدينية، ممّا يتيح مساحة كبيرة للاجتهاد، بما يلاءم وحاجة المسلم الفعلية، إلا أن الأمر في غاية التعقيد في الوقت نفسه، وهذه العمومية سلاح بحدين، يمكن أن يقود إلى أصولية غير قابلة للاجتهاد والتجدد، وأكثر خضوعاً لتجربة الماضي، بما قد تتضمنه من عنف ودموية.

عن أي عنف ودموية نتحدث؟

بعد انتهاء ما اصطلح على تسميته بعصر الخلافة الراشدة، وتحول الدولة الإسلامية إلى إمبراطورية تحكمها أسر بالتتابع، مستندة على النص الديني، كسرديّة أساس للدولة، نحت الدولة الإسلامية تجاه التصرف مثل أي إمبراطورية قديمة، تخضع فيها القاعدة القانونية -الفقهية في الحالة الإسلامية- إلى مزاج السلطان، الذي كان يحرص على أن يوقعها بأكثر الطرائق شدة، لضمان

الطاعة عبر الخوف، أن يكون الأمير مهاباً أفضل من أن يكون محبوباً بتعبير (نيكولا ميكيافيلي)، خصوصاً أنّ تجربة «الأمير الورع» الإسلامية انتهت بمقتل أهم مثاليين لها، الخليفة عمر بن الخطاب، والإمام علي بن أبي طالب.

بالنتيجة، ومع خضوع المشرع/الفقيه إلى مزاج السلطان، وتوسع الدولة توسعاً سريعاً، والصلاحيات الكبيرة التي منحت للقادة العسكريين، وهم ماضون في توسعة الدولة ضمن ما سُمّي بـ(الفتوح الإسلامية)، فإنّ عنفاً تاريخياً كان مفهوماً في سياقه الإلزامي قد تسلّل إلى المدونة القانونية/الفقهية، وصار فيما بعد -ومرور الدول والسنين- تشريعاً مقدساً، لا يمكن مخالفته، أو الاجتهاد قبالة.

من جانب آخر، شهد الخلاف بشأن النص الديني، وتبعات هذا الخلاف السياسية، وتفسير آية اختيار «خليفة المسلمين» جدلاً حاداً، تضمّن تكفيراً، وإخراجاً عن الملة بين الأطراف المتنازعة، منذ الصدر الأول للإسلام، بدأت جذوره مع رفض بعض القبائل الانصياع للخلافة عقب وفاة النبي، ومقتل الخليفة عثمان، ثم حركة الخوارج ومقتل الإمام علي، وصولاً إلى مقتل الإمام الحسين، وما تلاه من ثورات متعاقبة لآل علي، والقراء، وغيرهم، كل هذه المعارك الداخلية الدموية إنّما كانت تستند في تأويلها للقتال على نصوص شرعية عمومية، قابلة للأخذ والرد، والجدل.

آخر المطاف، فإنّ «عنفاً مقدساً» بات يتبلور ضمن النص الديني، وينتظر الوقت المناسب ليظهر نفسه، سعيّاً خلف فرض قواعده بوصفها قواعد السماء، وشرعية الله، ولعل أكثر سنواته ظهوراً كانت حين تكون الدولة قوية، وثرية، فيكون الملك مغنماً كبيراً، وهي فكرة بحاجة لمزيد من البحث والتقصي.

وبملاحظة أنّ أغلب معارك الخلافات الإسلامية حدثت في العراق، سواءً تلك التي استخدمت فيها السيوف وسالت الدماء، أم تلك المعارك الفكرية التي ولّدت حجاجاً طائفيّاً لم ينقض أواره لليوم، ونشأت في غضون مدارس فكرية، ومذاهب مختلفة، صمد بعضها واضمحل الآخر، فإنّها بالجمل تسربت إلى الثقافة الاجتماعية في العراق، وصارت عناصر كامنة تتمظهر بطرائق مختلفة.

من جانب آخر، ساعدت البيئة المتطرّفة على ظهور شخصية عراقية متوترة، تقلق من

فيضان النهرين أوان الحصاد، ثم صارت تقلق من جفاف النهرين، في ظل عدم تبلور الهوية الوطنية منذ ظهور الدولة العراقية الحديثة، وقاد اضطراب الريف إلى هجرات مستمرة إلى المدينة، هجرات أبرزت تناقضات أكثر عمقاً بين المهاجرين وسكان المدن، ممَّا راكم نوعاً من التوتر القابل للتحويل إلى عنف.

والحقيقة أنَّ نظام صدام حسين قد انتبه إلى هذا التناقض بين الريف والمدينة والتوتر الحاصل بين أفراد الجماعتين، وفي ظل أنَّ المدينة الحاضن الأول للأفكار السياسية، والمعارضة منها بصورة خاصة، ممَّا يشكِّل خطراً مستديماً على النظام القومي، فإنَّه حرص على أن يكون عناصر الأجهزة الأمنية من أبناء الأرياف القريبة للمدن، أو المهاجرين ممَّن تركوا الأرض والزرع نحو المدينة، وفي الوقت الذي فشل أهل المدن في استيعاب هؤلاء المهاجرين -وهنا يثار جدلاً آخر عن وجود المدنية بصورة قوية قادر على الاستيعاب في العراق- واحتقروا هؤلاء المهاجرين، فكان انضمامهم إلى الأجهزة الأمنية عامل فخر شخصي، وسلطة قمعية على من «احتقروهم» ليمتزج هذا بالحرص على الحفاظ على النظام، النظام الذي جعلهم أسياداً في المدن، وولَّد في داخلهم عنفاً كامناً كان يتفجر عبر آليات رسمية تقمع المواطن، وتعذب المعارض، ليتحول ذلك العنصر الأمني الذي فقد سطوته بعد حل الأجهزة الأمنية عام 2003 إلى شخص لا قيمة له، بل مطارد، ممَّا سهَّل انضمامه إلى التنظيمات المتطرفة بصورة تلقائية، وهو ما تجلَّى في عناصر داعش تجلياً واضحاً.

إنَّ غياب فكرة الدولة الدائم لصالح من يهيمن على النظام السياسي في العراق، الذي تمظهر عبر نظم سلطوية لم تخلُ من الطائفية، أو أنظمة عسكرية هيمنت عليها غلظة العسكر، وجهلهم بإدارة الدولة في أقل الظروف، أو التجاذبات السياسية، بطريقة تنازلية كانت معها الدولة تتوارى تدريجياً، مرة لصالح ضباط الجيش بعد العام 1958، أو لصالح الحزب بعد العام 1968، ثم الفرد مع صعود صدام حسين إلى السلطة، وصولاً إلى انهيار نظامه عام 2003، كانت الدولة تضمحل، ثم ضعف حتى النظام السياسي الذي طالما هيمن عليها، بما أعجزها عن القيام بوظيفة الأمن بمعناه الشامل، ممَّا قاد إلى أن تقوم بنى ما قبل الدولة بوظيفة الأمن، في ظل الخلاف الكبير على صورة النظام السياسي بعد العام 2003، ومن يجدر أن يهيمن عليه، وتبلور الخلافات في صراع مسلح كانت الحركات التكفيرية العنيفة غطائه الشرعي، وسرديته الاجتماعية، المستندة على تاريخ طويل من الخلافات الدموية.

على هذا، نستطيع أن نفهم أنَّ العنف الدموي الذي انفجر بعد العام 2003، وأخذ يتبلور في نزاعات طائفية -عبر بني ما قبل الدولة- لم يكن وليد لحظته، بل كان سليل اضطراب تاريخي طويل، انتقلت تمثلاته عبر الأجيال وفق عملية التنشئة، التي تبدأ عبر الأسرة، وجماعات الأقران، عبر الأب المتوتر، الحامل لميراث الاضطراب التاريخي هذا، المتهيب لأن يحوله إلى عنف عند الضرورة، خصوصاً إذا كان مبرراً عبر غطاء شرعي، فتنتقل القيم المؤدية إلى العنف جيلاً فجيل.

من جانب آخر، «فإنَّ افتراض وجود تراث ديني عنيف لوحده يشكّل دافعاً للعنف المنظم عبر جماعات دينية راديكالية لا يفسر لماذا لم يظهر هذا العنف الديني بهذه الطريقة في القرن الماضي حتى منتصف الستينيات تقريباً، مع وجود ما يبرر -دينيّاً- انبثاقه ذلك الوقت، والواقع أنَّ الأمر يرتبط بدرجة كبيرة بالتراجع الحضاري، بضعف بنية التعليم، وتنامي السخط الاجتماعي، والسخط السياسي من الحكومات المحلية والنظم الغربية، وسنجد هناك من الباحثين من يؤكّد هذا، فضلاً عن كتاب بيدون منسجمين مع الأيديولوجيات الراديكالية وتحليلاتهم تبدو أقرب للتبرير منها للتفسير»⁽¹⁾.

في دراسة حملت عنوان «الانتحاريون: بين الموروث الديني والفردانية التطهيرية» ناقشتُ فرضية الجانب النفسي المؤدية إلى العنف، ومع التسليم بأنَّ دوافع الانتحاريين -بوصف العمليات الانتحارية ذروة تمظهرات العنف- لها جذر ديني يبرر إيقاعها، لكن «دوافع الانتحاريين تكون أكثر تعقيداً، وترتكز على مجموعة من العوامل الذاتية والدينية، وتخضع لمتغيرات عديدة بعضها اقتصادي، والآخر سوسولوجي، وبالمجمل بالطبيعة البشرية المعقدة الميالة إلى العنف والأناية كما يفترض توماس هوبز»⁽²⁾.

1. على سبيل المثال هناك من حَمَل الحضارة الغربية ودولها المسؤولية التامة عن انبثاق هذه التنظيمات، عبر طريقة تعاملها مع قضايا المنطقة ومشاكلها السياسية، ينظر: بكر العطار، "5 أسباب تدفع الشباب إلى الانضمام إلى داعش وأخوانها، على موقع (الأمة) على الرابط: <http://is.gd/3ecXdV> وإن لم يعد من يؤيد هذا التوجه من الباحثين المستقلين، ولكن عبر محاول فهم أثر تلك السياسات الغربية، وليس اتخاذ موقف منها، بملاحظة الموقف الغربي من الصراع العربي الإسرائيلي والسياسات غير المتوازنة في هذا الجانب، ينظر مثلاً: مها يحيى، المجاذبية القاتلة: خمسة أسباب لانضمام الشباب إلى داعش، مركز كارنيغي للشرق الأوسط على الرابط: <http://carnegie-mec.org/publications/?fa=57251>.

2. علي عبدالمهدي المعموري، الانتحاريون بين الموروث الديني والفردانية التطهيرية، مجلة اغتراب، العدد الثالث، أيار 2017.

وفي الدراسة نفسها، وجدت أن تضمن العقيدة لفكرة (الجنة) لا يعني بالضرورة أن العقيدة برمتها مرتكزة على هذه الفكرة وحسب، فالإسلام استخدم مفهوم الثواب والعقاب الأخروي المترتبان على الخيارات الشخصية -تأسيساً على أن الإنسان يمتلك خياره ويتحمّل مسؤولية أفعاله بمفهوم قرآني صريح⁽³⁾- وبناء على مبدأ التكامل وتعاضد الأفعال مع بعضها فإن الإسلام وعبر الثواب والعقاب وما يترتب عليهما من جنة وحرور عين، أو نار مستعرة قد راعى الجانب المادي من حياة الإنسان، بعد أن غطى الجانب الروحي بأطر فكرية أخرى، يضيق المقام عن نقاشها ضمن هذه الورقة⁽⁴⁾.

ويمكن القول إن الجانب المادي يصبُّ في ملاحظة الحاجات الأساسية التي يريدها الإنسان، ويمنح بديلاً لأكثر ما يتعبه في الحياة الدنيا، الإنسان المضطر للعمل والكفاح لكي يعيش، يحصل على غذائه بصعوبة بالغة، ويسعى إلى تكوين أسرة، يبحث عن المرأة كما تبحث المرأة عن الرجل، وهذه هي الأساسيات المادية التي غطتها منحة (الجنة)، التي يحصل عليها الإنسان في حال التزم بقوانين السماء التي تنظم حياته الدنيوية، وتضمن توازنها مع حيوات نظرائها وبيئتها الاجتماعية، تحضيراً للحياة الأخروية التي تكون حصادماً لما أنجزه الإنسان في حياته من عمل حسن في الحياة الدنيا.

وحتى مسألة التضحية بالنفس، التي تبدو وسيلة سهلة للدخول إلى الجنة عبر مفهوم الشهادة، فإنها بدورها ليست بتلك السهولة التي قد تبدو عليها إطلاقاً، بل إنَّها في حقيقتها الطريقة الأكثر قسوة للحصول على الجائزة الكبرى، وإن كانت السبيل الأقصر والأسرع، وهي بالضرورة تحتاج إلى عقيدة راسخة وثابتة مسبقاً، ممَّا يعيدنا إلى الجانب الروحي الذي صنعه العقيدة الإسلامية⁽⁵⁾.

وهنا، سيكون من الضروري أن نتوقف عند مفهوم «التدين» عند العراقيين، وهل هم متدينون فعلاً بالمعنى الشرعي؟ بمعنى: الورع عن المحارم؟ يقول الواقع العراقي أن الإجابة بنعم ستكون غير دقيقة بالمطلق.

3. هناك عديد من الشواهد القرآنية الدالة على هذا المعنى، منها قوله تعالى: ((يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لَّيْرُؤًا أَعْمَاهُمْ* فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ)) (الزلزلة/8-6).

4. حول هذا الموضوع تحديداً، يمكن الرجوع إلى د. عبد الجبار الرفاعي، الدين والظلم الأنطولوجي، (بغداد: مركز دراسات فلسفة الدين، 2016).

5. حول مفهوم الشهادة ينظر: نبيل علي صالح، (دور فكرة (الجهاد) وتأصيل ثقافة التطرف لدى اتباع التيار السياسي الإسلامي))، في الجهاد، الشهادة، الشهيد (ملف بحثي) (الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 2015)، ص 15 وما يليها.

إذ يذهب الدارسون إلى أنّ أغلب العراقيين لم يكونوا في يوم من الأيام بمجملهم على درجة عالية من الورع، ستجد اختلافات كثيرة في العادات والالتزام بالحجاب -مثلاً- بين الريف والمدينة، مدن ذات طابع ديني مثل النجف، أو كربلاء، أو الأعظمية، أو الكاظمية، أو الموصل حتى كانت على الدوام أكثر تشدداً دينياً من عموم الأرياف العراقية المجاورة لها أو القريبة منها والمتفقة معها مذهبياً.

ويبدو أنّ (تدين العراقيين) لو صح التعبير هو تدين بديل عن الأيديولوجية، تدين عقائدي وجودي ارتبط بالهوية أكثر من ارتباطه بالدين بوصفه خياراً شخصياً بين الخالق والمخلوق كما ذهب إليه الدكتور علي الوردي في عديد من دراساته، ومنها كتابه (وعاظ السلاطين)، وزادت مركزية الدين الهوياتية، وتعمقت معها أزمة (الهوية الدينية) بوتيرة متصاعدة في عمر الدولة العراقية الحديثة التي قامت عام (1921)، خصوصاً بعد أن تعرقل ثبات مشروع الملك فيصل الأول ببناء هوية وطنية بعد وفاته، وما تلا رحيله المبكر من اضطرابات سياسية، وتدخل الجيش في السياسة مع انقلاب بكر صدقي⁽⁶⁾، وهو ما أشرنا إليها في سياق الحديث عن الدولة في العراق.

ولعل من نافلة القول الإشارة إلى ما قام به رجال الدين من دور في قيام الدولة العراقية الحديثة، ودعمهم للملك فيصل الأول، مع أنّه اختلف معهم في بعض المراحل حد الصدام ممّا استفاضت المصادر التاريخية في ذكره⁽⁷⁾.

على أي حال سنجد أنّ للدين دوراً مركزياً في حياة العراقيين، وتشكيل رأيهم الجمعي تجاه السياسة وكل شيء آخر، يتساوى في ذلك (الورع) والمتأدّج، ولاحظ الدارسون في السنوات التي أعقبت العام (2003) كيف كان للمرجعية الدينية، والتيارات الدينية الأخرى أن تكون وسيلة التعبير الأكبر عن التوجهات العراقية، توجهات مال بعضها إلى جعل الدين والطائفة هوية بديلة عن الهوية الوطنية الجامعة، وهو ما قاد بالنتيجة إلى اختلال موقع الدولة في الوعي الجمعي والفردى على حدّ سواء، وانعكس على الأداء السياسي، وآليات تشكيل الرأي العام انتخابياً، وإن كان من الواجب ألا نغفل عن أنّ المرجعية العليا في النجف تبنت خطاباً مؤيداً للدولة متجاوزة الخطاب الطائفي مع موقعها الديني، وأنّ المرجع الأعلى، سواءً عبر ما صدر عن مكتبه من بيانات، أم ما قاله عبر ممثلوه كان على الدوام مع دولة مدنية، وهو أمر يستحق التوقف عنده طويلاً، أن يدعو

6. علي عبدالمهدي المعموري، سياسة الأمن الوطني في العراق، (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص 108-106.

7. انظر للتفصيل: د. عبدالستار شنين الجنابي، تاريخ النجف السياسي 1941-1921، (بغداد: مكتبة الذاكرة، 2010)، ص 88 وما يليها.

رأس المؤسسة الدينية إلى دولة مدنية، تراعي القيم الجمعية بما تتضمنه من موجّهات دينية لكنها ليست دولة رجال دين ولا دولة دينية⁽⁸⁾.

ولكن أعني هذا أنّ الدين بمفرده هو من يشكل الوعي الجمعي بالضرورة، أم أنّه وفي مواقف كثيرة كان الموقف الديني انعكاساً لفهم المجتمع للدين أكثر من أنّ الدين هو صانع الموقف الاجتماعي السياسي وما قد يترتب عليه من عنف؟

لا يمكن الجزم بذلك، وهنا يجب أن نسوق النقط الآتية:

1. إنّ عملية فهم النصوص الدينية التي تضمنها الدين الإسلامي، وعلى سبيل سواء إذا تمت من قبل رجال الدين أو على المستوى الجمعي ستخرج بنتائج غير متشابهة، فالإسلام الذي أخضع الحضارات القديمة لتعاليمه إبان توسّع دولته، لم يقض عليها تماماً، بل سمح لها بأن تعيد إنتاج نفسها عبر التسرب إلى نصوصه الدينية، على الأقل حكمت عملية فهم تلك النصوص، وفسرتها بمعاييرها الحضاري الموروث من تاريخها وذاكرتها، فضلاً عن هيمنة مزاج الحاكم والقدرة التي امتلكها لدرجة الزامه الفقهاء بأن يطوعوا النص المقدس للضرورة الدنيوية، إذ إنّ النصوص المؤسسة التي استند لها الفقهاء في العصر العباسي ليحللوا الفلسفة، بل مارسوها، بدفع من الحاكم العباسي في عصر قوة العباسيين، هي ذات النصوص التي قادت إبان ترهّل الدولة وضعفها إلى تحريم الفلسفة، وإحراق كتب المتفلسفين ومطاردتهم، يوضّح هذا أنّ التطرّف الديني لا يقف عند حد النص، قدر ما يتعلق بضرورة تاريخية تفسّر ذلك النص بتجربتها الخاصة⁽⁹⁾.

2. عدا ذلك، فإنّ الحاضنة الأساسية للتطرف تبدو في كثير من البلدان العربية ملازمة للتجمعات السكانية الفقيرة، ممّا يوضّح كيف ينشأ التفاعل بين النصوص الدينية والعوامل الاقتصادية باتجاه العنف، وهذه التجمعات الفقيرة ترتبط بالفشل التنموي بطرائق مختلفة، فهي تُشير إلى ظاهرة ترثّف المدن، التي ترتبط بفشل التنمية في الريف، ثم العجز عن تمدين هؤلاء النازحين من الأرياف، عبر فشل التعليم في إدارة عملية تنشئة سليمة لأبناء هؤلاء، وانخراطهم في سوق العمل الشاق مبكراً،

8. للتفصيل: د. حيدر نزار السيد سلمان، سلطة النص الديني وبناء الدولة. السيد السيستاني نموذجاً، (بيروت: العارف للطبوعات، 2015)، وقارن مع: علي العموري، الدين والدولة في العراق: ((بين أطروحات الإسلام السياسي والنظريات البديلة))، على موقع فكر أونلاين على الرابط: <https://is.gd/VLSqBs>

9. ينظر للتفصيل: إبراهيم غرايبة، التطرف الديني ليس سوى جزء يسير من حالة دينية راسخة وعميقة، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، على الرابط: <http://is.gd/oDCIFO>

وفي ظل الأزمات النفسية المترتبة على ذلك، فإن دور الدعاة الدينيين المتطرفين سيكون أول ملجأ يذهب إليه هؤلاء الشباب⁽¹⁰⁾.

3. أمّا الدولة، ونظامها السياسي، فتبدو أدوارها مزدوجة، تؤثر بطرائق عديدة، فتبني السلطة السياسية لمذهب معين، وفرض شروطه، وتفسيراته على المختلف سيولد ردود فعل معاكسة تدفع إيديولوجياً إلى العنف، فضلاً عن ذلك، فإن السلطة السياسية حتى لو اتخذت صبغة غير دينية، فإن فشلها في بناء منظومة قوانين تضمن حقوق المواطنين، وتعزز العدالة الاجتماعية والمشاركة السياسية فإن تراكم ذلك سوف يقود إلى الاضطرابات، وضعف سلطان الدولة، ثم بزوغ قوى محلية تقوم مقامها، وما دام الدين يشكّل ركناً أساسياً في القيم الاجتماعية، فإن تلك التنظيمات ستكون متعلقة به بطريقة أو بأخرى، وسيتعزز السخط من الدولة فضلاً عن السلطة السياسية ويتمظهر في صدام مسلّح ضمن تنظيمات عقائدية⁽¹¹⁾.

إن فشل الدولة في إدارة الصراع الاجتماعي، وإيجاد تسويات للمطالب المتناقضة لن يكون بديله إلا ظهور الحركات المسلحة، وانضمام الشباب لها بدوافع قد لا يكون الدين ركنها الأساس بقدر ما تكون المطالب السياسية والدوافع الطائفية المؤسسة سياسياً هي محفزها الأساس، وهو ما تجلّى بطريقة أو بأخرى بتطور الاحتجاجات السنوية في العراق إلى سقوط المحافظات السنوية بأيدي تنظيم داعش، وبزوغ نجم الفصائل الشيعية المسلحة تجاهها⁽¹²⁾.

فضلاً عن ذلك، فإن انعدام فرص العمل، وضعف القدرة على توفير وظائف جديدة للأعداد التي تدخل سوق العمل سنوياً قاد الشباب بتجاهين محددتين للعمل، أمّا الانخراط في القوى الأمنية الحكومية التي بدأت تتضخّم على حساب المؤسسات الأخرى، أو الاتجاه نحو التنظيمات الراديكالية، التي أصبح لبعضها في بغداد استقلالية تامة عن الدولة، وتفرض ضرائبها على المواطنين في مناطق نفوذها، وهو عين ما كانت القاعدة تمارسه في الموصل تجاه المواطنين، في ظل فشل الأجهزة الأمنية في الدولة أو تواطئها مع هذه التنظيمات.

10. د. كريم محمد حمزة، مشكلة الفقر وانعكاساتها الاجتماعية في العراق (بغداد: بيت الحكمة، 2011)، ص 26 و 74 و 77، وانظر د. مهدي الحافظ، التنمية البشرية أفكار ومعالجات جديدة (بغداد: بيت الحكمة، 2012)، ص 30.

11. مها يحيى، الجاذبية القاتلة: خمسة أسباب لانضمام الشباب إلى داعش. . . مصدر دُكر سابقاً.

12. ينظر هنا للتفصيل: علي العموري، "داعش والموصل" خلفية الأحداث، القاهرة، منتدى البدائل العربي 2014.

مقاربة عبر المنظور العراقي

إنَّ ما سبق ذكره من أسباب، وكيفية تفاعلها أغفل بعرضه المجلد الخصوصية المتعلقة بكل إقليم أو دولة بنفسها، إنَّ من المهم حقاً ملاحظة الصيرورة التاريخية وذاكرة المكان وأثرها في تكوين المجتمع، وخلق محفزاته ودوافعه، وفي سبيل تقديم ملاحظة مبدئية عن الخصوصية العراقية، وتجليها طبقياً، لا بدَّ من التطرُّق إلى نقطتين أساسيتين، هما:

1. عنف المكان

بالعودة إلى ما افتتحنا به هذه السطور، نعيد الإشارة إلى أنَّ المتتبع للتاريخ العراقي سيلاحظ أنَّ هذه الأرض كانت على الدوام مسرحاً للاضطرابات والحروب، كنتيجة طبيعية لتنوع ثرواتها، القديمة والحديثة، ممَّا استمر منذ بداية الحضارة على هذه الأرض، مروراً بدخول المسلمين للعراق وتركز حروب ما اصطلاح على تسميته تاريخياً بالفتنة على الأراضي العراقية، وصولاً إلى العصر الحديث والحروب المدمرة والاضطرابات التي شهدتها العراق والانقلابات العسكرية الدموية، والصدامات المسلحة حتى اليوم، وهو ما ترك بطبيعة الحال أثره على طبيعة الفرد العراقي واستسهاله للحلول العنيفة الدموية.

إنَّ الصراعات السياسية تلك، ومدخلاتها المذهبية/الدينية ظهرت كعنف هوياتي مرتكز على فشل الدولة في بناء هوية جامعة ثم ضعفها التام الذي قاد إلى ظهور التنظيمات البديلة عن الدولة، التي لم تتح أمام الشباب العراقي إلا أن ينضم لها لحفظ نفسه، أو استدامة معيشتة⁽¹³⁾.

كما أنَّ عواقب الصدامات المسلحة وما تركه قتلاها خلفهم من أيتام بلا معيل مهد لإنتاج جيل عنيف من بينهم، وأخذت المشكلة بالتنامي بعد (2003)، وارتفاع عدد الضحايا، الذي صيَّر أسرههم -أيتاماً وأرامل- هدفاً مضموناً للعصابات الإجرامية، والمنظمات الإرهابية، ووقوداً جاهزاً لإشعال الحرائق في العراق، إذ جاء في تقرير صادر عن وزارة حقوق الإنسان العراقية أنَّ: ((من بين (669) حدث أودعوا دور (ملاحظة الأحداث) في دائرة إصلاح الأحداث العراقية فإنَّ (239) هم ممن أتهموا بقضايا الإرهاب فيما كان عدد (153) اتهموا عن جرائم قتل و(101)

13. ينظر للتفصيل: باقر ياسين، تاريخ العنف الدموي في العراق، (دمشق، بدون ناشر، 2014، ط2).

عن جرائم سرقة و(50) عن جرائم التسليب (12) عن جرائم الخطف فيما سجل (87) عن جرائم مختلفة أخرى⁽¹⁴⁾.

وهو ما تعزز بالفشل التنموي، سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

2. العوامل الطبقيّة

إنّ تفاعل ما سبق من مدخلات سلبية سواءً أكانت دينية، أم اقتصادية، أم سياسية كان ينصهر في عملية فرز طبقي للمجتمع العراقي، طبقية سببت ظهور مدن هامشية، ومجموعات تقف أدنى هرم المجتمع العراقي، طبقات تمتد أفقياً في ظل فرز عمودي ديني/طائفي وعرقي، كنتيجة مباشرة لسلوكيات النخبة الحاكمة التي عززت بطرائق متعددة انقسام المجتمع العراقي إلى طبقات.

والغريب أنّ هذه الطبقات التي تتشابه ظروفها أفقياً، مارست ذات طائفيتها مع موازيها الطبقي الطائفي، فالمسحوقين الشيعة هم جنود التنظيمات الراديكالية الشيعية التي تحارب التنظيمات الراديكالية السنية، التي يشكل المسحوقين السنة جنودها الأساس.

كما أنّ سلوك السلطة السياسية لم يكن لوحده من عزّز تلك الطبقيّة وعمقها، إذ إنّها ترتبط بما سبق الإشارة إليه من ظاهرة تريف المدن، فموجات الهجرة الكبيرة إلى المدن قوبلت من أهل المدن بتحقير بالغ، وظهرت ألفاظ عنصرية باختلاف المدن العراقية موجهة للمهاجرين، محدثة هوة نفسية عميقة بين الوافدين وقدامى السكان.

14. أثر الإرهاب على حقوق الإنسان في العراق لعام 2008، (بغداد: وزارة حقوق الإنسان العراقية، 2009)، ص 30.

الدولة: القاتل والقتيل

لعلّ الموضوع ضيقٌ لتتبع انهيار فكرة الدولة قبل ترسخها في العراق، لكن من المهم الإشارة إلى أنّ انهيارها سبق العام 2003 بكثير، ممّا تتبعتة عدد من الدراسات⁽¹⁵⁾، ولحظة نيسان 2003 كانت لحظة انفلات الإثنيات في التعبير عن مشكلتها مع الدولة، ما تلاها لم يكن أكثر من تنوع على عدم ترسخ تلك الفكرة، والتنازع بشأن احتكار الفضاء العام، ممّا عرقل الاتفاق على فكرة الدولة مجدداً، بالانسباق مع فكرة (هوبز) التي تقوم على أساس التنازل عن مساحة من الحريات لصالح هذا التنظيم، لكي تتحقق فكرة الحماية المركزة على حب الإنسان لنفسه، ورغبته بالعيش، لم تتم هذه الفكرة -التنازل- بعد 2003 فعلياً، وبدا وكأنّ كلّ إثنية في العراق تحاول أن تقيم لنفسها واحدة من بني ما قبل الدولة توازي وجود الدولة العراقية الشكلي، غير المتحقق⁽¹⁶⁾، مركزة على هوياتها الفرعية، وانتمائها الإثني.

ولقد اختطت الأنظمة السياسية المتعاقبة منذ 1958 لنفسها مساراً اختلف عن مسار الحقبة الملكية ضمن السعي لبناء هوية وطنية عراقية، ففي الوقت الذي عمد النظام الملكي فيه إلى محاولة طمأنة الهويات الفرعية، وصهرها طوعاً في هوية وطنية جامعة تحترم الحدود الخاصة لكل هوية فرعية ضمن جهد اتخذ من التدرج سبيلاً إلى التمدن⁽¹⁷⁾.

ولكن الأنظمة الجمهورية تعاملت مع الهويات الفرعية بطرائق أخرى اختلفت من عهد جمهوري إلى آخر، وفي الغالب أنّ هذه الطرائق كانت تتماهى مع الضراوة العسكرية التي هيمنت على العهود المتتالية للسلطة السياسية في العراق الجمهوري، فبدأ تعامل هذه السلطات مع الهويات الفرعية متحداً بطرائق ثابتة قد تختلف في التفاصيل بين عهد وآخر، لكنّها تتوحّد في جهد إلغاء الهويات الفرعية بالقوة، خصوصاً بملاحظة الخوف المصاحب للأنظمة الانقلابية من تكرار التجربة

15. ينظر مثلاً علي عبدالمهدي المعموري، «الجيش والفصائل غير النظامية في العراق: جدل الدولة والبدليل الإثني»، عمران، العدد 22، المجلد السادس، خريف 2017، ص117.

16. ينظر مثلاً علي عبدالمهدي المعموري، «الجيش والفصائل غير النظامية في العراق: جدل الدولة والبدليل الإثني»، عمران، العدد 22، المجلد السادس، خريف 2017، ص136.

17. ينظر بهذا الشأن المذكرة التي كتبها الملك فيصل الأول قبيل وفاته، وتطرق بها إلى مسألة الهوية الوطنية، وبيّن أن ((البلاد العراقية هي من جملة البلدان التي ينقصها أهم عنصر من عناصر الحياة الاجتماعية، ذلك هو الوحدة الفكرية والمالية والدينية)) وتطرق إلى الحلول التي يريد اتباعها لتطويق هذه المشكلة، انظر السيد عبد الرزاق الحسيني، تاريخ العراق السياسي الحديث، ج1 (بيروت: الرافدين للطباعة والنشر والتوزيع، 2008) ط7، ص9.

معها، فتعمد إلى ابتكار قيمها الخاصة، لتزج المجتمع بها قسراً.

ففي العهد الجمهوري الأول، حاولت السلطة السياسية القفز على الهويات الفرعية، والزج بالمجتمع مباشرة في القوانين الحديثة، متجاهلة قوة الأعراف الدينية، ممّا اصطدم بمعارضة الزعماء الدينيين والجمهور من خلفهم، ولعل من أوضح معالم هذا الاصطدام هو ما جرى حول قانون الأحوال الشخصية ذي الرقم (188) للعام 1959.

ثم تطور الأمر لاحقاً نحو مسعى إلغاء الهويات الفرعية لصالح الهوية القومية، دون انفصال هذا المسعى عن ميول طائفية في المدة الزمنية التي أعقبت 1963.

وكتيجة لهذا، فقد تنامي الشعور بالغضب تجاه النظام السياسي، وضعفت صورة الدولة في الذات الجمعية العراقية، على مستوى الهويات الفرعية بطبيعة الحال، ما قاد لازدهار الأفكار الدينية المتشددة كنتيجة للشعور بمحاولة استلاب السلطة السياسية للهوية الدينية أو المذهبية، وتنامي الشعور بالغبن السياسي القائم على أسس قومية، أو طائفية، أو مناطقية، وحزبية، وهو ما تجلّت تداعياته بصورة واضحة بعد انحسار السلطة المطلقة بعد العام 2003، إذ تفجّرت تناقضات الهويات الفرعية ودخل البلد في حرب قائمة على أسس طائفية مغلقة بدوافع سياسية، ولكن الأمر في النهاية لم يكن في حقيقته سوى انعكاس لمشكلة الهوية الوطنية المهترئة وانبثاق الهويات الفرعية بالضد منها.

يمكن لهذا الاختلال، وعدم الاتفاق بشأن فكرة الدولة أن يصمد أمام أخطار متعددة في بلد مضطرب كالعراق، لكنّه سيتعرّى أمام أول خطر وجودي يهدّده، ممّا بدا واضحاً مع ظهور تنظيم داعش وسيطرته على مساحة جغرافية واسعة من الأراضي العراقية.

وإذا تطرّقنا إلى ما يتعلّق بفكرة الدولة، وعدم الاتفاق عليها، فإنّ النتيجة لذلك أن يولد نظام سياسي مشوّه، فالاختلاف بشأن الدولة، وضعف مركزيتها في الهوية الوطنية قاد لأن تكون صورة النظام السياسي المنبثقة عن اتفاق المكونات الإثنية مضطربة قائمة على الخوف والتوجُّس لدرجة جعلت الأحزاب السياسية المساهمة في العملية السياسية تتصرف وكأنّها أطراف متنازعة على النظام أكثر من أنّها تمثّل مكونات مختلفة ضمن النظام⁽¹⁸⁾.

18. عادل عبدالمهدي، أزمة العراق. غياب المشروع الوطني، (بغداد: ملتقى بحر العلوم للحوار (2)، 2012)، ص 11.

وقاد هذا السلوك السياسي المضطرب؛ ومحاولة السيطرة على النظام السياسي؛ إلى اهتزاز بنية الأجهزة الأمنية التي هي ذراع الدولة ووسيلتها لتأكيد تفردتها بالإكراه الشرعي⁽¹⁹⁾.

وأهم معالم الاختلال المؤسسي تتضح فيما يلي:

. الهاجس الإثني والآليات الديمقراطية.

فادَّ مجمل ما سُبِّقَتِ الإشارةُ إليه من تداعيات ومشاكل سياسية إلى أن تنقل الأحزاب السياسية هواجسها الهوياتية إلى الآلية الديمقراطية في تداول السلطة وهي الانتخابات، فصممت النظم الانتخابية بطريقة حاول الجميع فيها ألا يدعَ لأحد إمكانية اتخاذ قرار بالأغلبية، وهو ما انعكس على العمل البرلماني في العراق، بما جعل البرلمان مقبرة للقوانين، وعطلَّ عمل السلطات التنفيذية بما يقود إلى القول إنَّ مشكلة البرلمان العراقي مشكلة لا تتعلق بآلية عمل البرلمان بقدر ما هي مشكلة نابعة من خارجه، وحلها على ما يبدو غير ممكن تحت قبة البرلمان العراقي نفسه⁽²⁰⁾.

. السلطان التنفيذية والتشريعية: بين النصوص القانونية والتمتدُّ السياسي

تتمحور المشكلة في هذه الفقرة حول العلاقة بين مجلس النواب ومجلس الوزراء، وسلطة رئيس مجلس الوزراء وصلاحياته تجاه السلطة التشريعية، فقد منح الدستور العراقي لهذا المنصب صلاحيات واسعة، ومع أنَّ هناك مَنْ يرى أنَّ الصلاحيات تلك مُنِحت لمجلس الوزراء مجتمعاً، وليس لشخص رئيس مجلس الوزراء إلا أنَّ هذا لا يعني الواقع المطبَّق بتمامه، ولا يمكن في هذه العجالة الإشارة إلى تفصيلات نصوص القوانين المتعلقة بصلاحيات كل من السلطة التنفيذية والتشريعية ويمكن الرجوع إلى دراسات تناولت هذا الموضوع بالتفصيل⁽²¹⁾.

ولكن يمكن القول إنَّ التطبيق الفعلي قد لا يكون بالطريقة التي وردت في النصوص القانونية، فقد أبرز الواقع السياسي قدرة رئيس مجلس الوزراء على أن يتوسع باستخدام صلاحياته مستثمراً الخلافات السياسية، فهناك مشاكل داخل كل فرع منهما بحد نفسه -فضلاً عن المشاكل

19. علي عبدالمهدي العموري، أثر التدخلات السياسية على المؤسسة الأمنية. . . مصدر دُكِّر سابقاً.

20. ينظر: علي عبدالمهدي العموري، سياسة الأمن الوطني في العراق، (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص316.

21. ينظر للتفاصيل: د. علي يوسف الشكري، ((رئيس مجلس الوزراء في العراق. . . رئيس في نظام برلماني أم مختلف؟)) في كتاب: دراسات حول الدستور العراقي، (بغداد: مؤسسة آفاق للدراسات والأبحاث العراقية، 2008)، ص361.

بين السلطتين التنفيذية والتشريعية- ومشاكل تعود بدرجة كبيرة إلى مشكلة الإجماع الوطني غير المتحقق، والديمقراطية التوافقية التي تقيد آليات صنع السياسة العامة والرقابة بدرجة كبيرة⁽²²⁾ وقد لوحظت إمكانية تمدد سلطة رئيس الوزراء وقدرته على الذهاب بعيداً في صلاحياته في ظل الخلافات السياسية العميقة وهو ما أشارت إليه عدد من القوى السياسية⁽²³⁾.

فضلاً عن أنّ هناك مَنْ يؤكّد عدم منح النصوص الدستورية العراقية رئيس الوزراء بشخصه الصلاحيات التي تمنح عادة لرئيس الوزراء في النظم البرلمانية، وأنّ الصلاحيات الواسعة التي ذكرها الدستور انصرفت إلى مجلس الوزراء وليس لرئيسه⁽²⁴⁾.

وعلى أي حال سنلاحظ أنّ عدم التوافق انعكس على عملية إعداد المقترحات ومشاريع القوانين التي خضعت للرؤى المتناقضة لممثلي المكونات، وهو خضوع على حساب المشاكل العامة، بما أدى إلى المساس بروح العملية التشريعية في النظام الديمقراطي التي تقوم على مبدأ الأغلبية، وحوّلها إلى التوافقية، حتى أنّ القرار التشريعي صارت صياغته تكون خارج قاعة البرلمان وفق التسويات السياسية لا وفق النقاش البرلماني في كثير من الأحيان⁽²⁵⁾.

وتقودنا هذه النقطة -تحديداً إلى أنّ المشاكل السياسية، والولاءات الحزبية، ضمن ما يؤشره الباحثون من ضعف للتعاون بين الحكومة والبرلمان، فضلاً عن انعدام الثقة بين الكتل، سنتعكس أيضاً على الدور الرقابي الذي تمارسه السلطتين على بعضهما، خصوصاً في محاسبة المقصرين⁽²⁶⁾.

ولاً بدّ من الإشارة إلى أمر مهم، وهو أنّ الصراع السياسي وضعف الأداء المؤسسي قاد بالضرورة إلى حدوث فشل تنموي، واعتماد العراق على مورد واحد لتمويل النشاط الاقتصادي وهو النفط، وهو ما قاد بدوره أيضاً إلى ارتفاع مستويات الفساد التي تتلازم عادة مع الاقتصاد

22. المصدر نفسه، ص 98.

23. عادل عبدالمهدي، أزمة العراق . غياب المشروع الوطني، (بغداد: ملتقى بحر العلوم للحوار (2)، 2012)، ص 14، 17.

24. د. علي يوسف الشكري، مصدر دُكر سابقاً، ص 361.

25. د. لبنان هاتف الشامي، ((إدارة الدولة العراقية في ظل النظام الديمقراطي التوافقي))، في: العراق وبناء المستقبل . الرؤى والآفاق، ملخصات ندوة كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين 25/ أيار/ 2011، (بغداد: كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2011)، ص 2، و 3.

26. د. لبنان هاتف الشامي، مصدر دُكر سابقاً، ص 3، و د. قاسم محمد عبيد، ود. علي محمد علوان. . . ، مصدر دُكر سابقاً، ص 98.

الربيعي، ولضيق المجال تكتفي الدراسة بالإشارة إلى هذه المشكلة مع تأكيد أنّها من أهم التحديات التي تواجه الدولة في سبيل استقرار الأمن العراقي⁽²⁷⁾.

حزيران 2014، تعرية الحقائق

إنّ افتراض (فيبر) بشأن احتكار الإكراه الشرعي، وبقدر ما يستند على شرعية الرضا العام، فإنّه يتضمن بجوهره مفهوم الإكراه القائم على القوة، وإن كانت شرعية، القوة التي تحتاج برهنة على وجودها، عبر القوانين والأجهزة المنفذة للقوانين، أمنية وعسكرية، كل بميكانيزم خاص به، يحدّد دوره ويوضّح مساره⁽²⁸⁾.

وفي حالة عدم قدرة هذه الأجهزة على أداء ما انتدبت لأجله، وفشلها في تحقيق واجبها، فإنّ اختيارها تحت ضغط مفاجئ سيقود إلى انبثاق قوى ما قبل الدولة لأداء واجب الحماية هذا، الحماية بأكثر صورها قدماً، الحماية المادية المرتبطة بالأمن الجسدي وفق مفهومه القديم، لا وفق مفهوم الأمن الوطني الشامل الحديث، وهو ما تجلّى في حزيران 2014 في العراق.

برهنَ انخيار القوى الأمنية أمام أعداد قليلة من تنظيم داعش أنّ قدرة الدولة على احتكار الإكراه الشرعي غير موجودة، وأنّ واجبها بتوفير الأمن غير متحقق، بما يعني انخيار العقيدة الأمنية والسياسية والعسكرية لها، ووقوفها حائرة أمام هذه الانخيار الذي كاد أن يأتي حتى على المؤسسات المهتزة الموجودة ضمن الدولة العراقية، وكشف موقف الجماعات العراقية من هذه الفكرة، ومن تجليها المتجسد في النظام السياسي ومؤسساته.

والدليل الأبرز على ذلك هو ما تلا الحدث الكبير عقب انخيار الموصل وغيرها من المدن العراقية بعد صدور فتوى الجهاد الكفائي، فقد طلب المرجع الأعلى من المواطنين الانضمام إلى القوى الأمنية، ولكن الفكرة المسبقة تجاه الدولة، وإن كان القائمون عليها ممن يدينون بمذهب صاحب الفتوى نفسه، إذ قادت العراقيين إلى سلوك سبيل آخر، بعيداً عن القوى النظامية، لتشكيل فصائل تمثّل قوى ما قبل الدولة.

27. للتفصيل: علي عبدالهادي العموري، سياسة الأمن الوطني. . ، مصدر دُكر سابقاً ص324.

28. ينظر مثلاً علي عبدالهادي العموري، «أثر التدخلات السياسية على المؤسسة الأمنية والعسكرية العراقية»، في أثر التدخلات السياسية على المؤسسة الأمنية والعسكرية في العراق، (بغداد: مركز النهري للدراسات الإستراتيجية، 2017) ص8.

نعم، قد يكون للفساد الذي ضرب الأجهزة الأمنية دور مهم في ذلك، وهو يرتبط أيضاً
بانهيار العقيدة العسكرية تجاه الدولة، ويرتبط أيضاً بالعوامل الإقليمية والسياسات الخارجية، لكن
كلا العاملين لا يعملان عملاً فعالاً دون الارتكاز على ثغرة داخلية تتعلق بموقف المجتمع من
الأجهزة الأمنية النظامية.

لهذا، وبدلاً من التطوع ضمن صفوف الأجهزة الأمنية، تشكلت فصائل جديدة تطلب
الأمر وقتاً طويلاً قبل إيجاد تكييف قانوني لوجودها، وثار بشأنه جدل كبير بوصفها قوى حراسة
إثنية أكثر مما هي قوى وطنية، بغض النظر عن هدف الحماية الذي يشمل الجميع.

ويلاحظ إبان عمليات تحرير المدن من تنظيم داعش أنّ هناك ثلاث توجهات سيطرت على
الشارع العراقي:

الأول: تعامل مع الفصائل التي تجمعت لاحقاً تحت اسم الحشد الشعبي بوصفها قوى
مسلحة إثنية تشكل خطراً وجودياً على وجوده الإثني كما شكّل داعش خطراً على حياته، فتوجّه
نحو دعم الجيش، وتحديدًا جهاز مكافحة الإرهاب.

الثاني: قررت مجموعة أخرى أن تنظم لهم مشكلة الحشد العشائري الذي أوجد صيغة من
التفاهم المصلحي مع الحشد الشعبي.

الثالث: موقف المجتمع الذي شكّل الحشد من بين أبنائه، بوصفه البديل الصحيح عن القوى
الأمنية التي وصفت بالفاسدة من بين قادة الحشد أنفسهم.

يبين هذا الموقف من القوى النظامية الممثلة للدولة فكرة غير ظاهرة، تتعلق بالموقف من
الدولة، بالاتفاق على صورها وحدودها وصلاحتها، ممّا ينعكس بدوره على الثقة بقدرتها على
الحماية، بما يقود آخر الأمر إلى البحث عن وسائل أخرى لحماية وجودها، وإيجاد بديل من قوى
ما قبل الدولة لأداء هذا الواجب، ممّا سيعني اختلال السلام، وذهاب جهود المصالحة الوطنية عبثاً.

عن هذا الكتاب

في سياق ما ذكرناه، يأتي هذا الكتاب بجهد من أستاذين المعينين في مجال تخصّصهما، تكاملاً
في تناول واحد من مظهرات العنف في العراق، ومسار استدامته، عبر تحليل مآزق تجنيد الأطفال

في تنظيم داعش، الذين يسميهم التنظيم (أشبال الخلافة)، ويصطلح آخرون على تسميتهم بأطفال داعش.

يناقش الدكتور عدنان ياسين مصطفى في بحثه الموسوم بـ(الطفولة المفحّخة والمسؤولية المجتمعية). إرث النزاع ومأزق الإخضاع) طبيعة الفكر الذي يوجّه السلوك العنيف المتجلي عبر «الإرهاب»، ويتفحص ارتباطه بالقيم التي تشكل مضامين عالم اليوم، بميمنة الداروينية «ذات المضمون الاستقصالي» بتعبيره، رابطاً نشأة الفكر المتطرف بالوحشية الرأسمالية وما تنتجه من قيم العولمة التي هشمت الحدود، وصيرت الربح القيمة الأهم، والتي أولدت بيئة حاضنة للتطرف، إذ تشجّع على العنف والجريمة والعدوان.

وفي ظل تراجع التنمية في العراق، وما تتضمنه من تدهور التعليم، وانخفاض المستوى المعيشي، وتراجع القدرات الاقتصادية، وما أفرزته الحروب، والعمليات الإرهابية من شريحة من المهشمين اجتماعياً، تتضمن الأرامل والأيتام والمعاقين، فضلاً عن النزوح والتهجير القسري، التي تتفاعل فيما بينها منذرة بتهيئة قنابل بشرية موقوتة، تشكل رافداً للجريمة، والجماعات المتطرفة، بما يسهم في تصاعد مستويات التطرف المؤدي إلى العنف.

يربط الباحث بين إفرازات مجتمع المخاطر الذي يهيمن على المجتمع الإنساني اليوم، وبين عملية «صناعة الإرهابي» وفي الوقت الذي ينتهي فيه إلى أنّ «الإرهاب» فعل قصدي، وليس فعلاً عابراً يحدث بالصدفة، ومع أنّه يربطه بالعنف بصورة أكيدة عبر مقارنة «التطرف العنيف» فإنّه -ولطبيعة المقاربة المنهجية عبر علم الاجتماع- لم يتوسّع في تلّمس الجذر الفكري/الديني للتطرف، وحتى في المقترحات التي قدمتها الدراسة فإنّ توصية (تنمية الوعي الديني الوسطي) تثير لدى الباحثين كما لدى صنّاع السياسات العامة إشكالات أكبر وأكثر تعقيداً.

لنا أن نسأل هنا، ما الفكر الديني الوسطي؟ وهل هناك اتفاق ومسلمات متعارف عليها بين المذاهب الإسلامية المختلفة تمكّن من كبح جماح الأفكار الدينية المتطرفة؟ وما معيار التطرف؟ أهو عام أم مخصّص من جماعة تجاه أخرى؟

يجعل الالتباس في النصوص الدينية بين المذاهب الإسلامية مضامين العنف فيها خاضعة

للتأويل، وقابلة لأن تكون جوهرانية أو سطحية، مخصصة تجاه مذهب دون آخر أحياناً، وتجاه الجميع في أحيان أخرى.

كما أنّ النص الديني خاضع أيضاً إلى القيم الاجتماعية غير الدينية، على سبيل المثال، وفي السنوات التي نشط تنظيم القاعدة فيها في العراق، لم تسجل حالات الاغتصاب، أو قتل النساء، أو السبي التي مارسها تنظيم داعش، فما الكابح الذي منع القاعدة من تطبيق (القاعدة الشرعية) التي رأى تنظيم داعش تطبيقها فيما يخص السبي والاغتصاب وقتل النساء؟ مع أنّ الجذر الفكري/الديني يفترض أن يكون واحداً بغض النظر عن اختلاف وجهات النظر بشأن قتال العدو القريب والبعيد بين التنظيمين.

لقد كان الكابح الأساس للقاعدة هو القيم العشائرية، وقد كان أغلب أعضاء تنظيم القاعدة في العراق من أبناء العشائر العراقية، وكانوا بالغين عام 2003، ولعل الدافع الأكبر لهم للانضمام إلى القاعدة كان سياسياً وليس عقائدياً، وقيادات القاعدة من الأجناب كانوا أقلية، ومدركين لحساسية أن يثيروا مشاعر رجالهم العراقيين العشائرية، ممّا اختلف اختلافاً كبيراً مع تنظيم داعش.

تأسس تنظيم داعش بعد سنوات طوال من التثقيف بالفكر السلفي المتطرف خصوصاً، وبعد إخفاقات سياسية كبيرة رافقت مرحلة إعادة تأسيس الدولة العراقية بعد العام 2003، كثير من مقاتليه نشأوا في بيئة متوترة ومضطربة، لم تشهد التداخل العشائري الذي نشأ ضمنه مقاتلو القاعدة العراقيين، وكان تأثرهم بالسلفية الجهادية أعمق، وخضوعهم لقيادات التنظيم الأجنبية أكثر، بما قاد إلى الدموية التي اتسم بها تنظيم داعش، وقتله للنساء وسبيهن.

توضّح هذه المفارقة جانباً من التعقيد الذي يكتنف استقصاء الجذور الدينية للعنف، ويعقد بدوره الحديث عن فكر ديني وسطي، لا يعرف من يحمّله، أو من الجهة التي تشرف على جعله النمط السائد للتدين في المجتمع العراقي.

وبعد الإطار النظري الذي أمّط الباحث لثامه عن مشكلات التنمية المؤدية إلى جملة من الظواهر ومنها ما حدث بعد احتلال داعش لبعض المحافظات العراقية، جاء البحث الثاني الذي كتبه الدكتورة أسماء جميل، الذي ركّز على القضية الأساسية التي يناقشها الكتاب والمتعلقة بأطفال

داعش. وينطلق بحث الدكتورة أسماء انطلاقاً من نظرية الوصم الاجتماعي، التي تتصل بالسياق المختلف الذي أشرنا إليه، المتعلق باختلاف آليات عمل تنظيم داعش عن تنظيم القاعدة.

حرص التنظيم على وجود مصاهرات واسعة بين عناصره الأجنب، وبين المجتمع المحلي الذي خضع لسيطرته، وشجّع عناصره على كثافة الإنجاب، إلى الدرجة التي يمكن القول إنّه لا توجد إحصائيات بعدد الأطفال المولودين من زيجات داعش، أو نتيجة العنف والاستعباد الجنسي الذي مارسه التنظيم ضد النساء، والأمر في تزايد بمعرفة أنّ مخيمات عزّل أسر التنظيم تدير نفسها بنفسها، في طليعتها (مخيم الهول) الذي يشهد ولادات مستمرة، وعزلة تامة عن العالم، وخضوع الأطفال والنساء إلى العنصر النسوي في التنظيم، إذ هنّ حريصات على تطبيق التعليمات المتشددة للتنظيم.

وفي الوقت الذي يمكن أن نتفق فيه مع الباحثة فيما يخص ضعف الدولة، وعدم قدرتها على تحقيق إجراءات العدالة الاجتماعية عقب معارك التحرير في ظل البيئة العشائرية التي تسيطر عليها عقلية الثأر، ومع الإقرار بأنّ الوصم الذي ناقشته الباحثة بتوسّع، وأكّدت أنّه سوف ينتقل تجاه أطفال داعش عبر الأجيال، إلا أنّ المشكلة الأخرى التي تواجه الدولة فيما يتعلق بأطفال التنظيم تمتد إلى ناحية أكثر حرجاً، تتصل بما ذكرناه عمّن يُفترض أن يمثّل (الإسلام الوسطي) الذي تحدّث عنه الدكتور عدنان ياسين مصطفى في دراسته.

المأزق الذي وجدت الحكومة العراقية نفسها فيه مرّكب ومعقّد في هذا الجانب، لا يريد «رئيس وزراء شيعي» أن يضع نفسه كصاحب مبادرة للمناصرة أو لترويج نسخة معينة من الإسلام في المجتمع السني، تحت ظل ذاكرة ما تزال متوترة طائفيّاً، وفي خضم تقسيم سياسي طائفي، وفي ظل نزاع داخلي على تسيد المجتمع السني بين الأقطاب السياسيين أنفسهم، وبين المؤسسات الدينية، التي لم تستطع إلى الآن أن تطوّر نفسها لقرار مستقل، وخضعت لتجاذبات سياسية متوترة، وطبقت عليها سياسة المحاصصة، التي انعكست بالضرورة على دراسة العلوم الدينية التي لم تعد تنتج طلبة مؤهلين، مشبعين بتراث المدرسة الفقهية العراقية القابل للحوار، المتصالحة مع التصوف، بما فاقم من أزمة الدعوة، كيف يمكن لسلفي متشدد أن يقوم بمناصرة سلفي مثله، أو كيف يستطيع رجل دين غير مؤهل بصورة جيدة أن يتعامل مع عناصر التنظيم المؤهلين فقهياً بطريقة لا توجد لدى طلبة العلوم الدينية في المؤسسات الدينية الرسمية في العراق؟

من جانب آخر، ومع المأساة الإنسانية التي تواجه النساء والأطفال ممن ارتبطوا بالتنظيم طوعاً أو كرهاً، إلا أنّ الدولة، ونظامها السياسي بالنتيجة خاضعين لتعقيدات أكبر، تتعلق بالمجتمع العشائري الذي ساند الدولة، وفقد في سبيل ذلك أبناءه قتلاً وتهجيراً، هذا المجتمع غير قادر على المسامحة في الوقت الحاضر، ممّا يجعل عزل أسر داعش هو الطريق الأكثر إتاحة أمام الدولة - ضعيفة القدرات - العاجزة عن بناء منظومة مصالحة حقيقية في ظل تناقضات الإثنيات العراقية عمودياً، وانعكاسات ذلك الأفقية، كما هو بديهي.

ومع أنّ الدين له مركزته، ومؤسساته الاجتماعية عميقة الجذور، لكن يمكن القول إنّ لا يمر إلا عبر بنية المؤسسات التقليدية في المجتمع، مؤسسات ما قبل الدولة، وأولها العشيرة، وأنّ الدين بقدر ما يتخذ مكاناً علوياً في المجتمع العراقي، لكنّه آخر الأمر خاضع للمزاج العراقي والتفسيرات الاجتماعية المحايثة للدين، ولما تريد للدين أن ينهض به من دور⁽²⁹⁾.

والمتتبع للتاريخ الاجتماعي في العراق سيلاحظ أنّ العشائر خضت بدور استثنائي في تاريخ العراق الحديث، ومع شهود العهد الجمهوري الأول تراجعاً في دورها، لكنّها عادت وازدهرت في العهود اللاحقة بدرجات متفاوتة، ولكن الانفجار الهوياتي العنيف بعد (2003) أعاد لها دورها ضمن علاقة معقدة بينها وبين المؤسسة الدينية، فلا هي انزاحت لصالحها، ولا هي التي وقفت بالضد منها، ومع وقوف المرجع الأعلى على الدوام مع الدولة وضرورة تفردّها إلا أنّ العشائر ضحّمت دورها حتى في المدن، وفرضت قيمها على المدنيين، نتيجة لضعف الدولة وعدم قدرتها على إثبات حقها بالتفرد بالإكراه الشرعي⁽³⁰⁾، دور العشائر هذا كان يقود إلى مشاكل أكبر حين تضعف الدولة، بل إنّه أجبر بعضها في أحيان كثيرة على سلوك دموي عنيف، مثل حالة عشيرة (آل متيوت) في محافظة نينوى.

قطنت هذه العشيرة الصغيرة في المحافظة قرب مضارب قبيلة ضخمة وقوية، هي قبيلة (شَمْر)، ولكي يحموا أنفسهم، كان (البو متيوت) على الدوام ينخرطون في الجيش والأجهزة الأمنية قبل العام

29. علي عبدالهادي العموري، ((الشباب العربي والحركات الراديكالية. ملاحظات حول الحضارة والسلوك والعنف))، في: الشباب وجماعات العنف. رؤى شبابية، تقدير عمرو الشوبكي، تحرير محمد العجاني (القاهرة: مؤسسة روزا لوكسمبورغ، منتدى البدائل العربي، 2015)، ص 103.

30. د. أحمد عبدالله ناهي، ((الدور السياسي للعشائر العراقية بعد عام 2003. دراسة تحليلية))، قضايا سياسية، بغداد، العددان 27-28 (2012)، ص 69، 71.

2003، وبعدها، ومع ظهور صور الدولة التي تحدثنا عنه مسبقاً، انضم كثير من أفراد العشيرة إلى تنظيم القاعدة، ثم تنظيم داعش، بالنهاية مازق الدولة والحماية قادم إلى مأزق أكبر، وتعقيدات أكثر حرجاً.

سيفرض هذا التعقيد نفسه على الحكومة، وسيجعل الدولة من ثمَّ عاجزة عن إيجاد حل يُرضي العشائر التي ساندتها، ويتدارك في الوقت نفسه الخطر الكامن في إهمال الأطفال المرتبطين بداعش، فضلاً عن المسؤولية الإنسانية تجاههم.

آخر الأمر، يمكن أن نذكر مقترحات تدور حول ما ناقشناه في هذه المقدمة، يمكن أن تضاف إلى التوصيات التي قدّمتها دراستنا الكتاب، والفكرة الأساس التي تتمحور حولها هذه التوصيات هي بيسر إعادة الثقة بالدولة، وترسيخ حضورها الإيجابي في حياة المواطن، وهي توصيات ناقشناها في مواضع أخرى كثيرة، لعلَّ في تكرارها أمل وفائدة، لعلَّ من أهمها:

1. قد يكون العمل باتجاه ترميم الذات الوطنية هو أول أولويات النظام السياسي، وإعادة الثقة بالدولة لترسيخ الهوية الوطنية العراقية، وتحقيق هذا، وترميم الذات الوطنية يرتبط بدرجة كبيرة باستعادة الدولة لموقعها في وجدان الفرد، ودورها في حياته، وهنا يمكن أن نقترح ما يلي:

أ. ترسيخ قوة القانون، يُثبت أنَّ الدولة هي المحتكر الوحيد للإكراه، وبهذا السبيل يجب تأكيد ما يلي:

منع أي بنية اجتماعية من إيقاع أي حكم أو إكراه ملزم للإفراد، وأمامنا سبيلين:

الأول: يجب الحد من الوجود العسكري في المدن -جميع القوى المسلحة-، ومهما كانت أدوارها عظيمة في حفظ الناس والدفاع عن العراق فإن يفترض أن يجعلها أكثر حرصاً على الدولة.

الآخر: يجب منع الخصومات العشائرية والحد من ممارسة القبائل لدور الدولة، خصوصاً في الحواضر والمدن، وهنا يمكن البدء بسلسلة إجراءات إدارية وأمنية، أولها رفع المساندة الحكومية التي تمنح شيوخ العشائر أهمية استثنائية في المجتمع، والثاني إيقاع العقوبة على كل من يقوم بعدوان على أساس عشائري وتجريمهم، ومنع الاحتكام إلى العشائر والنفوذ عن القاتل في حالات القتل العمد وغيرها.

بالارتباط مع ما سبق، إذ لا بدّ من الالتفات إلى ضرورة الإصلاح القضائي، ويمكن أن نقترح سبيلين في هذا الشأن، وفي طليعة ما يتعلق بالإصلاح القضائي هنا نذكر وجوب البدء ببرامج المقصلة التشريعية، إذ إنّ القوانين العراقية تعاني من ترهل تشريعي عمره أكثر من نصف قرن، لدرجة أنّ البنك الدولي صنّف فعالية القوانين العراقية بدرجة متدنية لا تتجاوز (20%).

وقد وقّع العراق اتفاقية مع (USAID) بهذا الشأن ويمكن تفعيلها.

إصلاح النظام التعليمي وتركيز دوره بوصفه أحد أهم نواقل القيم في عملية التنشئة، التي تُعدّ الركن الأساس في استقرار الهوية الوطنية في الوعي الجمعي.

إنّ من أهم روافد استقرار الهوية الوطنية هو قدرة الدولة على إثبات حضورها الإيجابي في حياة الأفراد، ومن أهم معالم هذا الحضور هو توفير الخدمات، والبنية التحتية المتعلقة بالكهرباء والماء والطرق، والقطاع الصحي وسلامة البيئة.

ب. لعلّ من أهم ما يتعلق بالعقد الاجتماعي السياسي هو التوافق على الدستور، بما يستوجب تعديل الدستور العراقي النافذ، وهذا الطريق وإن كان صعباً، لكن من الممكن البدء بالفقرات الدستورية المتفق على ضرورة تعديلها بين القوى السياسية.

ج. البدء بتطبيق الإستراتيجية الوطنية للنزاهة، وتعزيز الأجهزة الرقابية، وتشديد العقوبات القانونية على من يخالف الأمانة في القطاع العام.

2. لا بدّ من البدء بإصلاح إداري شامل، يستهدف صورة إدارة الدولة وروح الإدارة في الوقت نفسه، وإصلاح بقدر ما يشمل صورة العلاقة الإدارية بين المركز والمحافظات فإنّه يشمل أيضاً معايير المتصدين للإدارة، ويمكن هنا اقتراح ما يلي:

الأول: التحرك أكثر باتجاه اللامركزية الإدارية في شؤون المحافظات، مع تأكيد الحدود الفاصلة بين الصلاحيات السيادية وصلاحيات الإدارات المحلية؛ لأنّه سيكون من المجدي في عملية بناء الدولة أن تمنح الثقة للإدارات المحلية بما يدرأ مخاوف التفرد والاستبداد، ولكن هذا الطريق محفوف بأخطار أن يستلم الإدارات أشخاص على أسس الحزبية والمناطقية أكثر من أنّه يستند إلى الكفاءة والخبرة، ولا تميل الدراسة إلى إتاحة أمر شاغلي المناصب الإدارية الكبيرة إلى اختيار مجالس المحافظات على الأقل في الوقت الحاضر.

الثاني: البدء ببرنامج تنموي لتقليل الحلقات الإدارية الزائدة والشروع ببرنامج الحكومة الإلكترونية، وهو الطريق الأسلم والأكثر تأثيراً في الوقت الحاضر وتوصي الدراسة باعتماده بالاستفادة من التجارب الدولية في هذا المضمار.

3. دعم الإنتاج الزراعي المحلي بما يخفف الاعتماد على النفط، ولا بدّ أن يرافق ذلك برنامج رقابة حكومي قوي، وإتاحة الفرصة للاستثمار الأجنبي في الزراعة وحماية المستثمرين من الفساد.

ومع أنّ هذا الطريق مرتبط باتفاقيات العراق الدولية في المجال الاقتصادي بما يمنع فرض سياسة حماية لكن يمكن تقديم حوافز وامتيازات للإنتاج المحلي مثل الأولوية في العقود الحكومية والإعفاء الضريبي.

4. أهم خطوة في عملية التمييز بين وظائف الأمن والدفاع، ونقترح ما يلي:

الأول: تقوية أجهزة الأمن الداخلي وتقانتها، وخصوصاً جهاز الأمن الوطني الذي ما يزال معلقاً من الناحية القانونية، إذ لا بدّ من سن قانون للجهاز ورفع معايير اختيار أعضائه، ورفده بالمختبرات والخبراء في الأدلة الجنائية، ومنحه الصلاحيات الكافية لممارسة عمله كما هو الحال مع الأجهزة المناظرة له دولياً.

الثاني: تأسيس أكاديمية للأمن الوطني، بما يمكنه جذب الشباب من الخريجين ممن لم يستوعبهم سوق العمل إلى الأجهزة الأمنية بما يعزّز الأمن الوطني.

الثالث: سحب الجيش من الشوارع؛ لأنّ وظيفته هي الدفاع الخارجي ورفد الروح المعنوية الجمعية بالقوة، وليس الوقوف في سيطرات تسبّب النقمة على الجيش.

5. العمل باتجاه إنجاز إستراتيجية جديدة للأمن الوطني العراقي، ومراجعة الإستراتيجيات الوطنية التي أنجزتها الحكومات العراقية بعد (2003) مثل خطة التنمية الوطنية، والإستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم العالي في العراق، وهي خطط مرّت سنوات العمل المقررة بها دون أن توضع موضع التطبيق مطلقاً.

6. أهم اقتراح في سبيل تعزيز مكانة الدولة مجتمعياً، ونذكره كأمر لا بدّ منه هو البدء بمبادرة

وطنية حقيقية للسكن، تمكن كل أسرة عراقية من السكن في بيت، أو أن تدفع أقساطه بيسر وفق القدرة المالية لكل أسرة، وتوفير السكن هو الأساس في خفض نصف العبء الاقتصادي عن أغلب الأسر العراقية.

وفي الختام، يمكن القول إنَّ العراق الذي ابتكر فكرة الدولة، وكوَّن أول الدول في التاريخ؛ لا يصلح حاله بلا دولة، ومن أفضل ما جاء في هذا السياق هو قول المفكر المغربي إدريس هاني: أزمة العراق الأساسية هي في انحسار الدولة، ثلاثة أرباع مشاكل العراق بسبب اهتزاز الدولة، إن وُجِدَت الدولة، فإنَّ هذه المشاكل سَتُحَلُّ تلقائياً، والربع الباقي بالسياسات العامة.

وهو دقيق فيما قاله إلى آخر حد.

الطفولة المفخخة والمسؤولية المجتمعية أرث النزاع ومازق الإخضاع

د. عدنان ياسين مصطفى *

المقدمة

مع أن العالم قد تمكّن بعد الحرب العالمية الثانية من بناء منظومة من المعايير التي تحدّد ساحات الحروب وشروط المشاركة فيها، وفي إيجاد آليات لحماية المدنيين من مخاطرها، كما نجح في بناء منظومة لحقوق الإنسان تسندها مؤسسات دولية مثل: (الأمم المتحدة- والمحكمة الجنائية الدولية- ومفوضية الأمن الإنساني- ووكالات حقوق الإنسان- والأمم المتحدة للمرأة. . . الخ) غير أن التهديد الإرهابي ما زال نافذاً وما زالت انتهاكات حقوق الإنسان تجري على قدمٍ وساق. لقد كان القرن الماضي -أيضاً- مزدحماً بالمآسي، (حربان عالميتان، وحروب مناطقية وأهلية، واحتلالات وحصارات) فما ملامح قرننا الجديد؟ كيف نقرأ أحداثاً مثل: تفجيرات نيويورك وإفريقيا، وتفجير قبة الحرمين في سامراء، وتفجيرات مالي واليمن، وكنيسة النجاة، والكنائس القبطية، وإيقاعات الجرائم اليومية في سوريا ومصر والعراق ولبنان. . . الخ، إذ من المهم أن نسأل: ما طبيعة الفكر الذي يوجّه السلوك الإرهابي، وما طبيعة هذا السلوك؟

إنّ عالم اليوم عالم مهتد بالخوف. هو أيضاً عالم الداروينية الاجتماعية ذات المضمون الاستقصالي. عالم الرأسمالية المتوحشة، وتفكك النظم الشمولية، وانحيار الحدود، وتفكك المجتمعات إلى جماعات، عالم أصبح فيه الفقر معولماً والسوق حاكماً، وكل ذلك يشكّل البيئة التي ينمو فيها الفكر المتطرف. . . والذي يشجّع على العنف والجريمة والعدوان.

وقد أصبحت التنظيمات الإرهابية -في السنوات الأخيرة- تشكّل تحدياً جدياً لقيم الديمقراطية وكرامة الإنسان، وقد تحمل العراق كلفة ظاهرة على أمنه الإنساني واقتصاده، وتحوّلت قضية مكافحة الإرهاب إلى قضية وطنية -مجتمعية. فالإرهاب لا ملامح له ولا دين أو جنسية. إنّه عدو للإنسانية ومكافحته واجب الجميع.

* أستاذ علم اجتماع التنمية/ جامعة بغداد.

لعل من حقائق الأمور الإشارة إلى أنّ السنوات التي أعقبت احتلال التنظيمات الإرهابية لعددٍ من المحافظات عام 2014، قد أسهمت بتفكُّكٍ في البنى والوظائف والعلاقات القيمة في المناطق التي تأثرت بالنزاع، بعد أن تعرّض العراقيون بسبب الأزمات التي مرّوا بها (الحروب والحصار والاحتلال) إلى ضغوط نفسية متواصلة أدّت إلى تكريس مجموعة من المشكلات والتحديات. ويتمثّل هذا الوضع في العنف الذي يهدّد حياة العراقيين فضلاً عن المشكلات الاقتصادية المتمثّلة بالبطالة والفقر، وضعف أداء المؤسسات، وغياب الشعور بالأمان نتيجة الوضع الأمني غير المستقر.

يُشيرُ تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2016 إلى المخاطر الجديدة ويحذّر من أن الصراع المسلّح يُعدُّ مصدرراً رئيساً لتدمير النسيج الاجتماعي للمنطقة العربية ويتسبب في خسائر كبيرة في الأرواح ليس فقط بين المتحاربين، بل وبصورة متزايدة بين المدنيين أيضاً. فالصراعات اليوم يجري توضيحها بقليلٍ من الحقيقة التي هي عليها، وأنّ المدنيين -ومن ضمنهم الأطفال- يدفعون الثمن بعيداً عن ساحات القتال، ومقابل كل شخص يُقتل مباشرة بالعنف المسلح، يسقط ما بين 3 و15 شخص آخرين بطريقة غير مباشرة بالأمراض، والمضاعفات الطبية وسوء التغذية. كما تتداخل الصراعات أيضاً مع التنمية الاقتصادية بتدميرها الموارد الإنتاجية الاقتصادية، ورأس المال والعمل، خاصة ضمن أقاليم البلدان التي يجري فيها القتال.

إذ تستنزف الصراعات الموارد بصورة رئيسة عن طريق الإنفاق العسكري العالي بتعدّد مناطق الصراع ورث منافسات الحرب الباردة وحِدّة الأنظمة السياسية في إجراءاتها الدفاعية. بضعة أقطار عربية هي من بين أكبر دول العالم في الاستعداد العسكري وتتميز بالإنفاق العسكري الضخم وتجنيد نسبة كبيرة من السكان. وفي الوقت الذي تجني فيه البلدان المنتجة للسلاح أرباحاً من تجارة السلاح تعزّز اقتصادها منه، فإنّ الإنفاق العسكري للبلدان العربية يضيع فرصها في الاستثمار الاقتصادي والبناء الاجتماعي³¹.

ولعلّ أبرز المشكلات الناجمة عن هذا التدهور هي ارتفاع نسب الفئات الهشّة (الأرامل، والأيتام، والمعوقين، وغيرهم)، وحالات النزوح والتهجير القسري لمئات الآلاف من الأسر داخل

31. UNDP, Arab Human Development Report 2016: Youth and the prospects for human development in changing reality, Figure 1. 7,

العراق وخارجه، وعدم وجود سياسة متكاملة لمعالجة المشكلات، وارتفاع معدلات التسرُّب بين الطلاب، وارتفاع مستويات الانحراف والجريمة. شكّلت هذه المتغيرات تهديداً خطيراً للأمن الإنساني وتوالد متواصل للمشكلات وافتقار للإرادة الاجتماعية ولأدوات التعامل من أجل معالجتها.

وفي ضوء هذه التطورات، شكّلت قضية الطفولة أحد المتغيرات المهمة في التحولات المجتمعية، بعد سلسلة من الأزمات، تركت آثاراً مباشرة وغير مباشرة على المؤسسة الأسرية وعلى الطفولة خصوصاً. فالأزمات إلى جانب العوامل الثقافية والاجتماعية، فضلاً عن القصور في تعليم الأسرة، وتدنيّ مستواها العلمي والمعرفي وضاءله المهارات المكتسبة، كلها عوامل تقلص نطاق الأعمال المتاحة أمام الآباء والأمهات، وتضعف قدرة الأسر على المنافسة في ميدان العمل الرسمي خارج المنزل والحصول على وظائف تلي احتياجات الأسرة، وتحقق لها المكانة الاجتماعية اللائقة، ممّا ينعكس سلباً على أوضاع الأطفال فتزيد من معاناتهم وتعقّد ظروفهم وتسهم في تهميشهم واستبعادهم عن دائرة الاهتمام والرعاية.

وعلى خلفية هذه الأحداث، وبدلاً من تدعيم بنية الأسرة وتعزيزها، تنتشر اليوم أنماط أسرية غريبة مثل الأسرة المكونة من الأم وأبنائها فقط، والأسرة المؤقتة والأسرة التي لم يبقَ منها سوى الأطفال لوفاة أبويهما بسبب الحروب والاحتلال وما رافقهما من دمار وما نجم عنها من مشاكل ألقت بظلالها على النسيج الاجتماعي، والتي تمثّل ثقوباً في الضمير الإنساني وانتهاكاً للطبيعة البشرية.

وحينما نتحدّث عن هذه التطورات نخطر في بالنا المأساة التي تتركها ظروف النزوح واحتلال المناطق وما يصاحبها من عنف، إذ تقود إلى نتائج خطيرة على سلوكيات الإنسان داخل المجتمع، وتساهم في تلاشي الإيمان بالمثل العليا والفضيلة والصدق والإخلاص. إذ تبرز أنماطاً مختلفة بروزاً واضحاً من الانحرافات السلوكية والجرائم، كما تؤثر تلك المظاهر على الصحة العقلية للسكان وخصوصاً الأطفال، إذ يقعون تحت ضغوط وتيارات مختلفة ربما تقود إلى عواقب وخيمة تدفعها الأجيال اللاحقة.

ومع أنّ التطوُّر الذي تشهده الممارسة المجتمعية في العراق عبر تحسين إعلام برامج منع التطرف العنيف، إلا أنّ الأنظمة والأدوات المطلوبة لفهم درجة ملائمة نهج منع التطرف العنيف وأثر مداخلته في السياقات المجتمعية المختلفة لم تأخذ مدياتها الحقيقية حتى الآن.

الأهداف:

لعلّ الهدف الرئيس في التركيز على هذه الموضوعات هو المساعدة في توفير وثيقة حية للمعنيين ورسمي السياسات والشركاء في ميادين العمل كافة، والذين يعملون على برامج تركّز تركيزاً خاصاً على منع التطرف العنيف أو تحتوي على عناصر لها صلة بمنع التطرف، وتسهيل عمليات الإدماج الاجتماعي. إذ تعتمد هذه الأدبيات والورش على تأكيد الممارسات الفضلى للأطفال المعرضين، وتطوير مسارات المراقبة، والتقييم في سياقات مجتمعية معقّدة، ظلت تعاني من أزمات النزاع لمدة غير قليلة وصولاً إلى إطلاق برامج تكييف وتأهيل لمنع التطرف العنيف والإرهاب.

ولا يراودنا أي شكّ بأنّ الأمر ربّما سيظلّ على هذا الحال لمُدّة من الزمن، وأنّ كلّ ذلك يعني -باختصار- أنّ علينا أن نجد حلولاً لمشكلات وتحديات كبيرة تواجه الطفولة في المناطق المتأثرة بالنزاع، كانت البنى التقليدية في مجتمعاتنا تجد لبعض منها حلولاً مناسبة. ونتيجة لذلك فإنّ كثيراً من الأطفال الذين كان بالإمكان إنقاذ حياتهم، وأن ينعموا بمزيد من الصحة والتعليم والخدمات باتوا أكثر من أي وقت مضى عرضةً لتهديدات آنية ومستقبلية. كذلك يتكشّف عن أزمات ما بعد الحرب تأثيرات سلبية يتوقع أن تستمرّ لمُدّة طويلة في الأفراد والمجتمعات، وذلك هو ما يُعرف بمصطلح «اضطرابات ضغوط ما بعد الصدمة» «post-traumatic stress disorders».

أولاً- مفاهيم مدخلية وأطرها:

1. المخاطرة (Risk):

يقول «أولريش بيك» في كتابه مجتمع المخاطرة إنَّ في الحداثة المتقدِّمة يترافق إنتاج الثروات الاجتماعي نسقياً مع الإنتاج الاجتماعي للمخاطر التي صارت تقلق الرأي العام منذ سنوات واتخذت طابعاً جديداً. إذ إنَّ إمكانية التعرُّض للمخاطر لم تعد محدودة بمكان ظهورها أي: في المصنع.

لقد أصبحت المخاطر تهديداً للحياة على هذه الأرض وفي كل أشكالها. إنَّ الأخطار المرتبطة بقوى الإنتاج الكيميائي والذري الشديد التطور قد قضت على المبادئ والمقولات التي كنَّا نفكر فيها حتى الآن ونعيش وسطها: (الزمان، المكان، والعمل، وأوقات الفراغ، والدولة) إذ إنَّ تلك المخاطر تبقى في أكثر الأوقات غير مرئية.

إنَّ مجتمع المخاطرة هو مجتمع الكارثة⁽³²⁾. وأنَّ سلوك المخاطرة ليس خاصاً بتقنين الصناعة النووية؛ لأنَّه سلوك نجده عند قائد السيارة الذي يقود تحت وطأة المخدِّر أو من يستهلك مواد كيميائية، أو في المنتجات المعدَّلة وراثياً. لقد جاءت كلمة (مخاطرة) من اللغة الإسبانية أو البرتغالية وأثَّما كانت تستعمل للتعبير عن الإبحار في مياه لم يبحر فيها أحد من قبل.

ويعتقد عالم الاجتماع «أنتوني غدنز» أنَّ مفهوم المخاطرة يختلف عن مفهوم الخطر (Danger). المخاطرة تشير إلى الخطر المقدر بوعي فيما يتعلق بالاحتمالات المستقبلية. وهو واسع الاستعمال في المجتمعات ذات التوجُّه المستقبلي. المخاطرة تتطلَّب مجتمعاً يسعى سعيّاً فعَّالاً للتخلُّص من ماضيه وهذه هي الميزة الرئيسة لحضارة المجتمعات الصناعية الحديثة. لقد كانت المخاطرة متصلة دائماً بالحداثة. وهذه المخاطرة على نوعين: خارجية آنية من الخارج أو من ثوابت التقاليد والطبيعة. ومصطنعة وهي التي أوجدها تطوُّرنا للمعرفة⁽³³⁾. لقد كان الهجوم على برج نيويورك، وعلى سفارات أمريكا في أفريقيا- نوعاً من المخاطرة المضاعفة كما أنَّ التهديد باستخدام المواد الكيميائية في الأنفاق هو نموذج آخر.

32. أولريش بيك - مجتمع المخاطرة - ترجمة جورج كتوره - بيروت - المكتبة الشرقية - 2009 - ص 44 - ص 47.

33. أنتوني غدنز - عالم جامع - ترجمة عباس كاظم، بيروت - المركز الثقافي العربي - 2003 - ص 50-49.

الإرهابي إنسانٌ يُصنَع

- العنف عند الإنسان ميكانزم تحكمه ظروف وشروط مسبقة ودوافع وحوافز قائمة، وخرائط ذهنية متحكمة.
- هذه العوامل تلعب دوراً حاسماً في دفع أفراد وجماعات إلى ممارسة العنف بصورة لا عقلانية.
- أنتج هذا السلوك ما أصبح يُعرف بـ«مجتمع المخاطرة Risk Society» وفق تعبير العالم الألماني "أولريش بيك".

2. الإرهاب (Terrorism):

الإرهاب فعل تدميري. وتختزن كلمة (إرهابي) صوراً متعددة من الأفعال تندرج في خانة الخوف الشديد الذي يصل حد الرعب. ولعلّ هذه الكلمة صارت أشد ارتباطاً بسلوكيات المليشيات والجماعة المسلحة التي تستخدم العنف المنظم شديد القسوة ضد المناوئين لها. أقدم تعريف للإرهاب ورد في القاموس الفرنسي عام (1215م) وهو:

(الاستخدام المتعمّد للقوة، والعمل الموجّه ضد خصم أو إرغامه على القيام بعمل ضد إرادته باستخدام القوة والتخويف ضد الآخرين بقصد السيطرة عليهم بواسطة الموت والتدمير أو الإخضاع والهزيمة)⁽³⁴⁾.

الإرهاب تعبير متطّرف عن الكراهية الشديدة والرغبة في إيذاء الآخر إلى حدّ استئصاله أو السيطرة عليه. ولذلك فإنّ بين الإرهاب والعنف دائرةً مشتركةً واضحةً فهما مفردتان متوازيتان مع بعضهما إلى حدّ يجعل الساحة المشتركة بينهما تؤكّد لنا أنّ العنف يحتوي الإرهاب والإرهاب من صور العنف وأحد أشكاله وكلاهما مُدانان دينياً وقانونياً في كل العصور وعلى مدى الأزمان⁽³⁵⁾.

ويرى آخرون أنّ الإرهاب هو: (العنف المخطّط مسبقاً؛ لتحقيق أهداف سياسية، ولقتل الأبرياء والمدنيين) غير أنّ كُتّيباً للجيش الأمريكي يعرّف الإرهاب أنّه الاستخدام المحسوب للعنف، أو للتهديد بالعنف؛ بغية تحقيق أهداف سياسية، أو دينية، أو أيديولوجية من حيث الجوهر وذلك

34. احمد علي الخفاجي - الحركات الإسلامية المعاصرة والعنف - بغداد - 2011 (بدون جهة الطبع) ص29.

35. أحمد علي الخفاجي - مصدر سابق - ص29.

عن طريق التهويل والإكراه، أو بث الخوف) وجوهر التعريفين المذكورين هو التركيز على عنصر استخدام القوة والعنف؛ لتحقيق الأهداف المختلفة، كما أنّ العنصر الآخر الذي يتفرّع من الأول يتمثّل بقتل الأبرياء من الناس أمّا بهدف إبادتهم أو إجبارهم على قبول ما يريدون تحقيقه⁽³⁶⁾. ويمكن أن نضيف لما تقدّم:

❖ إنّ الإرهاب فعل قصدي، وليس فعل عابر، يحدث صدفةً.

❖ إنّ الإرهاب الذي نتناوله في هذه الدراسة، هو الوجه السلوكي لمنهج فكري أو أيديولوجيا تنطوي على تفسير للفعل وتبريره.

❖ يختلف الإرهابي عن المجرم الاعتيادي في أنّه لا ينتظر في الغالب مكافأةً ماديةً على سلوكه.

لقد تحدّث كثير من علماء الاجتماع عن أخطار مضاعفة جديدة تواجه العالم، تتمثّل بالإرهاب وتستنزف كثيراً من موارده المادية ورأسماله البشري والاجتماعي. ويؤكّد ما تعرّضت له المصالح العراقية، إذ إنّ الإرهاب قد ضاعف من المخاطر التي تتعرّض لها المجتمعات الإنسانية لا سيّما أنّ بعض الذين قاتلوا ويقاتلون اليوم مع الجماعات الإرهابية في العراق وسوريا ربّما زرعوا كثيراً من الأفكار المتطرفة عند النشء الجديد، وهؤلاء في المناطق المتأثرة بالنزاع سيعودون إلى مجتمعاتهم بوصفهم مواطنين وسوف يتعاملون مع السلطات بوصفها معادية، لا سيّما أنّهم تلقوا تدريباً كافياً وخبرةً قتاليةً جيّدة.

لا يمكن للتنمية الحقّة أن تتحقّق إلا في ظل استتباب الأمن، ولن يتحقق الأمن إلا بتطبيق منهج تنموي قائم على العدل وتعميم ثقافة التسامح والحوار، ولن يتحقق ذلك إلا بوجود نظم وآليات تحقق: إنسانية الإنسان، واحترام حقوقه في العمل وحرية التعبير، وهذا هو المنهج السليم لتجنّب الإرهاب، وتحقيق الرخاء الاقتصادي. تبدأ مواجهة الإرهاب بالقضاء على الظلم والفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين أبناء الشعب، والإقرار بحقوق الإنسان، والاستقرار المادي، والأمن، والشعور بالاستقلال.

3. العنف (Violence) :

تعرف «اليونسكو» التطرف العنيف على أنه «معتقدات وأفعال يقوم بها أشخاص يدعمون العنف أو يستخدمونه؛ لتحقيق أهداف أيديولوجية أو دينية أو سياسية»³⁷. وغالباً يظهر التطرف العنيف بوصفه تحدياً متصاعداً في كثيرٍ من البلدان، وفي جميع المناطق والثقافات والمجتمعات الإنسانية.

تُظهرُ معطيات الواقع بما لا يقبل الشك أننا بحاجة إلى وقفة جادة وصادقة من قبل كل الأطراف السياسية والعلمية والمجتمعية، وبما يسهم في تجنب العراق أي عمليات إرهابية متنوعة الخاسر فيها هو المجتمع العراقي الذي بدء يعي حجم هذه المخاطر، وهو اليوم يدعم قواته المسلحة في محاربة الإرهاب في صفحاته المختلفة، وبما يضمن العزة والكرامة للمواطن العراقي. وهذا يتطلب إجراءات على الأرض، تبدأ بتعزيز التعاون مع القوات الأمنية، وتوفير المعلومات، وتعزيز الثقة المتبادلة؛ لكيلا تعطى فرصة لإعادة دورة العنف في المجتمع.

4. «الأطفال»: تعني الإنسان الذي يقل عمره عن 18 عاماً، وفقاً للمادة 1 من اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عام 1989. وغالباً ما يُعاملُ مع الشباب في وثائق السياسة في مجال منع العنف والتطرف.

5. التجنيد: يُشير إلى التجنيد الإجباري، أو القسري، أو الطوعي، أو تجنيد الأطفال في أي مجال من مجالات القوات المسلحة، أو الجماعات المسلحة، أو الجماعات الإرهابية، أو المتطرفة العنيفة.

6. الاستغلال: يُشير مصطلح «استغلال» إلى استخدام الطفل في العمل أو في أنشطة تصب في صالح الآخرين وعلى حساب صحة الطفل البدنية، والعقلية، ونموه، وتعليمه. ويشمل الاستغلال، على سبيل المثال لا الحصر، استغلال الأطفال في البغاء، أو غيره من أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة، أو الخدمات، بما في ذلك ارتكاب الجريمة أو العبودية أو الممارسات التي تشبه العبودية. ويؤثر المصطلح إلى الاستفادة من هشاشة الطفل وافتقاره إلى عناصر القوة والمكانة التي توفر له فرصة الدفاع عن نفسه³⁸.

37. Gabril El- Kili, Mobilizing Education to prevent Violent Extremism, UNESCO, 2019.

38. UNODC, Handbook on Child Recruited and Exploited by Terrorist and Violent Extremist Groups, Vienna, 2017, p. 7.

ثانياً - لماذا الاهتمام بالطفولة؟:

لقد بات من المسلّم به اليوم أنّ الثروة الحقيقية لأية أمة هي أناسها، وأنّ الغاية من التنمية هو تهيئة بيئة تمكّن الناس من التمتع بحياة صحية وطويلة خالقة. فالطفولة مرحلة من مراحل النمو، وأنّ الاهتمام المبكر لها هي مفتاح مفصلي يؤثر على المراحل اللاحقة في جوانب عديدة، أبرزها مجالات التنمية وبرامج الفقر، وتحديدًا في المجالات المعرفية والصحية، والتغذية، والحماية الاجتماعية.

الاهتمام بالطفولة في العراق يأتي من:

1. تشكّل الطفولة في العراق كغيرها من البلدان النامية نحو نصف السكّان، كما أنّها تُشكل أكثر فقرائها.
 2. تشكّل الطفولة نقطة الارتكاز الأساسية في عمليات الاستثمار في رأسمال البشري، وهي الوسيلة الرئيسة التي يمكن عن طريقها التخفيف من الفقر والتهميش اللذين يعاني منهما الأطفال.
 3. لا تظهر للأطفال صوات في الاستراتيجيات الحالية للتنمية، تاركينهم عرضة للنشاطات الاقتصادية والسياسية الممزقة، تلك العوامل ربّما تسهم في زيادة الاهتمام عند صنّاع القرار، وعموم الناس لمعالجة المشكلات والتحديات المستقبلية.
- ربّما يمثّل الأطفال في هذه المناطق فرصةً كبيرةً للإدماج المجتمعي، وربّما يشكّلون قنبلةً زمنيةً كامنةً في الإستراتيجيات التنموية الحالية. تفتضي الضرورات الأساسية لبناء المجتمع وجود منهجٍ متماسكٍ ورسينٍ للعمل في ميدان الأطفال، لا سيّما أنّ المجتمع العراقي واجه ظروفًا استثنائية مألومة أدّت إلى تدهور أحوال المعيشة وإلى إفقارهم وارتفاع مساحات التهميش. وقد نتج عنها خسائر بشرية ومادية كبيرة جداً.

يُشير الأطفال المقاتلين عموماً إلى الأطفال الأكثر عرضة للصدمات التي تؤدي ظروف حياتهم إلى نتائج سلبية في حياتهم مقارنة بأقرانهم. على الصعيد العملي يمكننا القول إنّ هؤلاء الأطفال هم الأكثر عرضة للسقوط والتصدّع خلال تطبيق برامج الحياة اليومية المنتظمة. ولحماية هؤلاء من السقوط من الآثار السلبية، فإنّ الجهود ينبغي أن تتضافر لإعطاء اهتمام خاص واستهداف دقيق لهذه الفئات، إمّا بتكريس جهود خاصة لإزالة العقبات والمشكلات التي تقف حجرة عثرة أمام

مشاركتهن الفاعلة والمتساوية في المشاريع والبرامج المصممة لخدمة جميع الأطفال، وإمّا ببرامج خاصة معدة لتلبية احتياجات تلك الشرائح.


يمثّل استمرار هذه الطفولة بلا معالجات جدية على المدى الطويل تهديداً هائلاً للتنمية البشرية، يُعيق فعلاً جهود السياسات الاجتماعية المستقبلية. كما تستمر الصراعات العنيفة والموارد غير الكافية، ونقص التنسيق والسياسات الضعيفة في إبطاء مسيرة تقدّم التنمية، والحد من عمليات النهوض. ولهذا يجب أن ننظر إلى توسيع الخيارات المتاحة للأطفال، ومكافحة آثار الصدمة على أئمها جهدان مترابطان ينبغي أن يدعمهما بعضهما بعضاً.

وبغض النظر عن الاختلافات الظاهرة، إذا تشكّل تجنيد الأطفال واستغلالهم -ووفقاً للقانوني الدول- من قبل الجماعات الإرهابية والعنيفة المتطرفة خطراً جسيماً ونمطاً من أنماط العنف ضد الأطفال. ومع أنّ اختلاف طبيعة العنف وخطورته ضد هؤلاء الأطفال من حالة إلى أخرى إلا أنّ الآثار قصيرة وطويلة الأجل على كل من الأطفال والمجتمع شديدة وقاسية، ويمكن لنتائج العنف أن تكون مدمرة. وقد يؤدي قبل كل شيء إلى الموت المبكر. لكن حتى هؤلاء الأطفال الذين ينجون من هذه المحن يجب أن يعاملوا باهتمام مع الندوب الجسدية والعاطفية التي تركها عمليات التجنيد.

وفي الواقع، لا تقتصر أخطار العنف على صحتهم فحسب، وإمّا تمتد أيضاً إلى قدرتهم على التعلّم والنمو حتى مراحل البلوغ التي يمكن أن تخلق أصداءً على مستوى العائلات والمجتمعات. علاوة على ذلك، يؤدي ارتباط هؤلاء الأطفال بالمجموعات الإرهابية تعرضهم لحالة من الوصم وخطر داهم يهددهم من الوقوع ضحية للعنف الذي ترتكبه المجتمعات ضدهم، إلى جانب إنفاذ القانون بعد عودتهم أو تسريحهم أو اعتقالهم، إذ أصبحت هذه الظاهرة وعواقبها مصدر قلق رئيس للدول والمجتمعات الإنسانية جميعاً.

وتبقى الحاجة ملّحة إلى معالجة هذه الظاهرة سريعاً عبر سلسلة من الجهود المنسقة، بعد أن اعتُرف بها دولياً بوصفها أولوية تتحمّل الدول المسؤولية الرئيسية عن اتخاذ جميع التدابير لمنع الإرهاب وتمدده ومكافحته. في الوقت نفسه، تتحمّل الدول المسؤولية الرئيسية بحماية الأطفال من العنف، بما في ذلك الأنماط الخطيرة من العنف مثل التجنيد والاستغلال من قبل الإرهابيين والجماعات المتطرفة العنيفة.

شكل (1) يبين الأطفال في أوضاع النزاع



المقاتلون الأطفال ومأزق العنف:

يقع تجنيد الأطفال من قبل الجماعات الإرهابية والعنيفة المتطرفة في جميع بلدان العالم، ولا سيّما في أوضاع النزاع المسلح وعند غياب النزاع المسلح أيضاً. وبغض النظر عن الظروف التي تحدث فيها هذه الممارسات، غالباً ما يؤدي التجنيد إلى استغلال الأطفال وإيذائهم. ولا يراودنا أدنى شك أنّ تجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة له تاريخ طويل، غير أنّ تجنيد الأطفال من قبل الجماعات الإرهابية والعنيفة المتطرفة تمثّل ظاهرة أكثر حداثة، وشهدت تطورات ملحوظة في العقد الماضي.

جعلت تحديات البيئة اليومية التي تعرّضت لها مدن العراق الأطفال يعيشون فيها وسط معمعة القتال المميت بين أطراف متعددة، ويعيشون في مناخ من الخوف والخطر، وفي عديد من الممارسات تشعر الأسر بأنّها لا حول لها ولا قوة، فتتأزّم مشاعر الغضب في صدور أفرادها لعدم


معرفتها سبب اعتقال أو اختطاف الآباء أو الأبناء أحياناً، والمكان الذي اقتيدوا إليه وكيفية الاتصال بهم. هذه المخاوف والإحباطات يتعرّض لها الأطفال ويتحدّثون عن شعورهم بالخوف والرعب من المجهول، ومن مظاهر إطلاق النار اليومي بالقرب من مدارسهم وبيوتهم وعن حوادث وشائعات خطف الأطفال من أجل الفدية. وقد أظهرت العديد من الدراسات الميدانية أنّ انعدام الأمن كان التهديد الرئيس لحياة الأطفال. إلى جانب ما قد يتعرّض له الأطفال من أخطار الاعتقال والسجن والقتل، ممّا يؤثّر على مجريات حياتهم وحياة أسرهم.

في ظروف الحروب والأزمات وبعدها يعاني عديد من الأطفال ظروف انفصال عن عوائلهم، ويُتركون في أغلب الأحيان عند أقاربهم حين هجرة ذويهم أو وفاتهم أو ينفصلون عنهم قسرياً أثناء القتال أو الفوضى والتهجير القسري.

وبهذه المتغيرات المذكورة آنفاً، يكون الأطفال الذين يُجنّدون ويُستغلون من قبل الجماعات الإرهابية المتطرفة ضحايا للعنف على مستويات متعددة. إذ غالباً ما يكونون ضحايا للعنف الشديد أثناء ارتباطهم بالمجموعات الإرهابية؛ والتي تشمل أساليب التوظيف المتوحشة، والاستعباد، والاستغلال الجنسي، والتعرض للخوف والقلق المستمر فضلاً عن التلقين النفسي وضغطه. وغالباً ما يُصاب كثير منهم أو يموت أثناء القتال. وفي الوقت نفسه، وبسبب صغر أعمارهم وقدراتهم النفسية المحدودة، قد يصبحون أدوات خطيرة للمجموعات الإرهابية التي جنّدتهم، كما يمكن استخدام الأطفال في ارتكاب جرائم جنائية واقتصادية، بما في ذلك بعض أعمال الإرهاب أو جرائم الحرب ضد الإنسانية.

شكل (2) العوامل التي تقود إلى التطرف العنيف والإرهاب

الإيذاء/الضحايا



ولعل من المهم الإشارة هنا إلى أنّ الجماعات الإرهابية لم تتورّع عن تجنيد الأطفال، للقيام بعمليات انتحارية. إذ إنّ شخصية الأطفال لا بدّ أن تدرس بموضوعية ودقّة، ويمكن أن نفترض أنّ هناك بيئة ذات خصائص معينة تنتج هذه الشخصية. بيئة قد تتميز بالفقر والحرمان، أو التفكك الأسري ونقص فرص العمل والتعليم، وقد تكون تلك البيئة ذات تاريخ تميز بالصراعات التي جعلت العنف سلوكاً مقبولاً. ومن الناحية النفسية فإنّ الإرهابي قد يكون ممن يشعرون بالاضطهاد والإحباط. والرغبة في الانتقام وتُشير دراسات علم النفس والطب النفسي إلى أنّ الشخصية المتطرّفة هي شخصية مريضة تعاني من اعتلالات وإشكالاتٍ صحية.

تتمثّل -أحد أهم- الظواهر السلوكية للإرهابي في قبوله لفكرة الموت (انتحاراً) ومن المعلوم

أنّ اختيار الانتحار بوصفه أسلوباً لتدمير الذات أو لتدمير الآخرين قد يحمل معاني متعدّدة، وقد ينجم عن عوامل تختلف باختلاف الحالات، وأنّ جانباً مهماً من السلوك الانتحاري قد يرجع إلى عامل المحاكاة، إذ يحدث أنّه في قلب مجموعة اجتماعية واحدة تخضع جميع عناصرها

إلى تأثير سبب واحد أو حزمة من الأسباب المتشابهة ينشأ بين مختلف وجدانها نوع من التسوية يشعر جميعهم بمقتضاها بالتوحد فيما بينهم، إذ تُشيرُ المحاكاة إلى تأثير عدد من الأشخاص على بعضهم بعضاً، وعبر الاتحاد فيما بينهم تحدث حالة جديدة. فالمحاكاة تدفع الفرد إلى أن يضع نفسه في موضع الانسجام مع المجتمع الذي يشكّل جزءاً منه، وإلى أن يتبنّى طريقة التفكير والعمل العامتين من حوله:

إنّ الظروف المساوية المحيطة بالأطفال في المناطق المتأثرة بالنزاع وفي مقدّماتهم الذين انخرطوا في التنظيمات الإرهابية إن لم تؤخذ بنظر الاعتبار فإنّ الكلفة الاجتماعية ستكون باهظةً في المستقبل، وربما تسهم في إثارة العنف والتمرد على القانون، فالأطفال الذين ينشؤون ويتعرعون خارج أسرهم ومجتمعهم المحلي أقل قدرة على التكامل والاندماج في مواجهة العقبات والضغوط الاجتماعية في ممارستها السلوكية وأقل قدرة على رؤيتهم لمصالحهم في إطار المحافظة على النظام الاقتصادي والسياسي. وهنا ربّما يندفعون لتشكيل مجاميع ينخرطون عن طريقها في مجاميع مسلحة أو عصابات في المناطق الحضرية أو قطاع طرق في المناطق الريفية.

ولطالما ننظر هنا إلى قضية التأهيل والإدماج المجتمعي من أجل السلام، فإنّ أهدافنا هنا لا تقتصر على تحديد مقترحات أو أرقام أو موازنات محددة. بل من المفيد أن نستكشف بمزيد من التفصيل الحاجة إلى التفكير اجتماعياً ونفسياً وإستراتيجياً بالدعم المادي والفني والإنساني؛ لبناء السلام في ظروف ما بعد الصراع. وهذا ينطوي على عملية خلق طرائق جديدة للتفكير في مجال العمل، والمسؤوليات، والالتزام الإستراتيجي لتعظيم آفاق التحوّل من الصراع والعسكرة نحو بناء السلام والاستقرار الدائم. وكل من هذه المسارات تستحق اهتماماً خاصاً.

ديناميات النوع الاجتماعي وتجنيد المقاتلين

أظهرت البحوث والدراسات حول آثار النوع الاجتماعي للنزاع العنيف في سوريا، وكذلك ديناميات النوع الاجتماعي للجنود في المجموعات المسلحة أن التوقعات المجتمعية للرجال بوصفهم حماة ومعيّنين للأسرة تجعل الرجال والفتيان أكثر عرضة للانضمام إلى الجماعات المسلحة في سوريا.

وفي البيئة المجتمعية للاجئين السوريين، يلاحظ أن هشاشة الرجال لم تعط القدر المناسب من الاهتمام الذي تحظى به النساء والفتيات، الذين يميلون إلى النظر إليهنّ من الناحية النظرية على أنّهنّ الأضعف.

إنّ استكشاف ديناميات تفاعل الرجولة مع العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الأخرى تجعل الانضمام إلى جماعة مسلحة بوصفها مبرراً أو ضرورة لا مفرّ منه، فضلاً عن أنّها تقدّم تحليلاً أدق للنوع الاجتماعي الذي يؤثّر بدوره على الطريقة التي تُصمّم البرامج والسياسات والتواصل في الوقت نفسه مع الرجال والنساء.

Source: Khattabm L. , and Myrntinen, H. , “Most of the men want to leave”. , Armed groups, Displacement, and the gendered webs of vulnerability in Syria. London: international Alert, 2017.

إلى جانب ذلك تسجّل مناطق النزاع المسلح معدّلات عالية لوفيات الأطفال، فالنزاعات عموماً تؤدّي إلى تحطيم وانحيار شبكات التواصل الاجتماعي، وفي هذه الأجواء غالباً ما تعطلّ فرص العمل وتتلاشى الآمال ويسود الإحباط بين الأطفال.

بسبب هذا التردّي والانحيار للخدمات والأمان وفرص العمل، يفرض مناخاً من القلق يجعل الحاجة للتدخل مطلباً مهماً لقيام المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية لتأمين الحد الأدنى من الاحتياجات للأطفال الأيتام لتلافي الكوارث الكبرى.

ويظلّ الخطر ماثلاً ولا سيّما أطفال الأسر الفقيرة من الأيتام والمشردين داخل وطنهم الذين يقطنون ويعيشون حياة تشردّ في المباني المهجرة التي كانت تعود في السابق للقوات المسلحة والحكومة، فضلاً عن ذلك يتعرّض الأطفال الجندون بصورة متزايدة لمخاطر الأسلحة؛ لأنّ عدداً من الأسر تقوم بالتسلّح في ظل انعدام الأمن أو تساعد نسبة الأطفال الذين يبيعون والأعتدة الحربية علناً في الشارع.

نماذج من تجارب دولية في مواجهة التطرف:

تقدّم تجارب الدول التي تعرّضت للتطرّف والإرهاب خلاصات ثرية من الرّوى والممارسات الميدانية في الوقاية من العنف المتطرف. ولعلّ أبرز تلك التجارب ما تقدّمه لنا التجربة التونسية باعتمادها «النهج الموحد» في إستراتيجيات الوقاية من العنف المتطرّف؛ إذ ضمن هذا النهج في الإستراتيجية الوطنية 2021-2016 لمكافحة التطرّف والإرهاب والتي استندت على أربعة أركان: الوقاية؛ والحماية؛ والادعاء والاستجابة. إذ ركّز على ركن الوقاية ركناً خاصاً على مواجهة الأسباب الجذرية لعنف المتطرّف وسبل الاستجابة لها. عموماً، يعني النهج الموحد للإستراتيجية تمكين المؤسسات المالية من الاستجابة للعنف المتطرّف، لا سيّما ما يتعلّق بغسيل الأموال؛ وتشريع قانون مكافحة الإرهاب وزيادة الوعي داخل المجتمع عن طريق المؤتمرات وورش العمل والاجتماعات؛ والتنسيق فيما بين الوزارات والمجتمع المدني؛ التكامل الاقتصادي وتمكين «المجتمعات المستضعفة»؛ فضلاً عن تقديم الدعم لمجموعة واسعة من أصحاب المصلحة فيما يتعلّق ببرامج الوقاية من التطرّف الخاصة بهم، من بين أمور أخرى.

كما تقدّم لنا التجربة اللبنانية والأردنية نموذجاً للصدوم المجتمعي في مواجهة التطرّف والتجنيد عن طريق منظمات تعزّز صمود الأفراد والمجتمعات المحلية (نموذج المدن القوية)، إذ تشكّلت في إطارها شبكات الوقاية المجتمعية التي تقودها البلديات، في لبنان والأردن. ففي عام 2016، أنشئت ست شبكات للوقاية المجتمعية في جميع أنحاء لبنان والأردن بهدف خلق الثقة وزيادة الوعي حول مشكلات العنف المتطرّف والتجنيد وتنسيق السياسات والبرامج والأنشطة المختلفة فيما يتعلّق بالأسباب والمخاطر الناجمة عن التطرّف وتداعياتها على الأمن الإنساني للمجتمع.


بينما ركّزت التجربة المغربية وعلى نطاق واسع مجموعة من البرامج المتاحة في البلاد والتي ساعدت على تعزيز فرص التسامح والحوار عبر برامج تعليمية هادفة. إذ عملت وزارة التعليم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والرابطة المحمدية للعلماء بتنظيم برامج وحوارات تعزّز المواطنة والتربية المدنية والتسامح. إذ يُعدّ التعليم أمراً مهماً بالنسبة للوقاية من العنف المتطرف والحد من عمليات التجنيد، في ظل العولمة التي لا ترحم الفقراء ولا مكان فيها إلا للأقوياء، وتآكل الأدوار التقليدية للأسرة في عديد من المجالات، وزيادة تأثير العوامل الخارجية وتكنولوجيا الاتصال التي يمكن أن تؤثر

على تنشئة الأطفال. لقد ركّزت التجربة المغربية على التعليم وإرساء أسس التعليم والتدريب على التفكير النقدي وتحويل الطلبة من راع للسلوك الامتثالي في المجتمع إلى بناء الإنسان الناقد المفكر. لقد استغرق هذا الأمر بعض الوقت لا سيّما في ظلّ تغيير المناهج المدرسية وإرساء مدرسة المواطنة.

تظهر تجربة إعادة الإدماج بإدارة السجون في المملكة المغربية أهمية تبادل الخبرات في مجال الوقاية من العنف المتطرف في السجون. فالسجون إمّا أن تكون جزءاً من المشكلة وإمّا جزءاً من الحل، وهذا يعتمد على اعتماد الخيار المدرس والنهج الاستباقي. في عام 2016، أنشئ قسم خاص لمراقبة السجناء الإرهابيين. وأظهرت التجربة أنّ خلط مرتكبي الجرائم الإرهابية مع مرتكبي الجرائم أخرى يمكن أن يؤدّي إلى تطرّف أكبر، وليس خفصاً لنسب المتطرفين. ونتيجةً لهذه المعطيات فُصل الآن المدانين بجرائم إرهابية عن الآخرين. أمّا ضبّاط السجن فيُدْرَبون تدريباً خاصاً على كيفية إدارتها؛ فضلاً عن إجراءات تدريبية للسجناء من قبل أئمة الجوامع. وفي عام 2017 تبنت المملكة المغربية، تطوير برنامج تدريبي جديد بعنوان «المصالحة مع الذات والمصالحة مع المجتمع»، ركّز تركيزاً خاصاً على فهم النصوص الدينية، وكذلك الحقوق والمسؤوليات المدنية؛ وتقديم الدعم النفسي وبناء القدرات (بما في ذلك التدريب المهني) للسماح للجنة بأداء أدوار تنموية في المجتمع عند إعادة إدماجهم. كما يُقدّم الدعم للسجناء يمنحهم فرصة القيام بأعمالهم التجارية الخاصة عند الانتهاء من البرنامج.

وعموماً، تؤكّد التجارب المحلية والدولية أهمية التركيز على المشاركة الفعّالة لجميع أصحاب المصلحة عن طريق اتباع نهج مجتمعي متكامل العملية، يجب التغلّب على بعض التحديات، بما في ذلك ربط الجوانب الثلاثة (المجتمعية، والفردية، والبنوية) لمواجهة التطرّف، فضلاً عن ربط المستويات الدولية والوطنية بالمحلية؛ وضمان مناهج وسياسات تراعي الفوارق بين الجنسين. مع ضرورة مراجعة فاعلية واستدامة برامج العمل الوطنية؛ وضمان وجود استراتيجية للإعلام والاتصالات؛ وتلبية احتياجات الضحايا بالتوازي مع إعادة التأهيل والإدماج لا سيّما للأطفال المقاتلين.

شكل (3) مشكلات الاطفال المجندين



ثالثاً-الأطفال المجندين للأعمال الإرهابية: التدخل من أجل التمكين

يقول عالم الاجتماع الفرنسي «آلان تورين»: «إنَّ حياة المجتمعات، حتى أوفرها غنىً وأشدها تعقيداً وأكثرها حصانةً تبقى مهددة بالخوف والعنف والحرب ومن ثمَّ ينبغي إعطاء الأولوية للحد من خطر الإرهاب». ويقول الفيلسوف الفرنسي «جان بودريار»: «الإرهاب كالفيروس مائل في كل مكان، إنَّه رعب مقابل رعب. وأنَّه كامن في لبِّ الثقافة التي تحاربه. يجب أن نخضع لحقيقة أنَّ نوعاً ما جديد من الإرهاب قد وُلِدَ أخيراً. إنَّه نمط جديد من الفعل الذي يلعب اللعبة، ويتقن قواعدها؛ لكي يززع سياقها»⁽³⁹⁾.

يؤكد المتحدث باسم اليونيسيف أنَّ: (فقدان الأمن واللايقين جعل من النشاطات الاقتصادية تتقرَّم، وشبكات الأمان الاجتماعي تنهار، في حين تعمقت معدلات البطالة والفقر في المجتمع. تحت هذه الظروف، فإنَّ كثيراً من الأطفال والشباب انخرطوا في ميدان العمل أو يتسولون في الشوارع أو ينخرطون في مختلف الأعمال المتوفرة، وغالباً ما تكون تحت ظروف مضيئة وقاسية من أجل تأمين لقمة العيش لأسرهم).

وليس من باب المبالغة القول إنَّ هذه الانحرافات ومظاهر التطرُّف ظاهرة تمسُّ العالم وتجذ لها مكاناً في المناطق المهشَّمة. وأنَّ التنسيق في مواجهة هذه الظواهر المعقدة مهم جداً لإدراك أبعادها وتحليل دواعيها وعواقبها.

وقد أثبتت التجارب الدولية أنَّ التعامل مع التطرُّف وفُق مسارات استباقية أنجح وأجدي من التعقُّب فيما بعد، لا سيَّما حين يبدو على الأفراد في هذه المنطقة الرمادية مظاهر تعيُّر. ذلك أنَّ المعالجة القضائية لا تكفي لسبر أغوار هذه القضية المعقَّدة، لذا فإنَّ التدخل الاستباقي وسبر أغوار البيئة المعرفية المشوَّهة التي تغدَّى منها هؤلاء الأطفال يوفر مساحة مهمة لاحتواء المشكلة ودرء مخاطرها. فالإرهاب يبدأ بالعقول ثم يتطوَّر إلى مظهر من مظاهر السلوك، وهو ما يتطلَّب ربط الجهاز المفاهيمي الذي يستخدمه المتطرِّف وتفكيك الخارطة القيمية التي يركز عليها؛ أي:

39. جان بودريار وآخرون - ذهنية الإرهاب: لماذا يقاتلون بموتهم؟ - ترجمة بسام حجار - الدار البيضاء - المركز الثقافي العربي - 2003 - صفحات عدَّة. وانظر أيضا بودريار وادغار موران - عنف العالم - ترجمة عزيز توما - سوريا - دار الحوار - 2005 - ص 43 وما بعدها.

مواجهة وتفكيك التطرف في سياقه الثقافي والسياسي (صياغته الهلامية) للوصول إلى جوانب توفيقية درءاً للمخاطر. وهنا ينبغي أن نركز على مقارنة وقائية مجتمعية شاملة يشارك فيها الجميع، تعتمد خطوات منهجية لمواجهة أسباب التطرف في مقدمتها:

1. بناء إستراتيجية الالتزام:

يرتبط الالتزام الإستراتيجي بفهم مستويات التعقيد والطبيعة طويلة الأجل للنزاع من أجل التأهيل والإدماج لبناء المسار الحقيقي للسلام. في ضوء ذلك، يجب بذل الجهود لتعزيز فهم أعمق للتطور الأوسع للصراع، والمرتبب بذلك، يتطلّب وظائف وأنشطة متعددة لتحويل التعقيدات وإشكاليات الصراع على المدى الطويل إلى واحة للتفاعل والحوار والثقة. انطلاقاً من التجارب المجتمعية الخاصة على أرض الواقع في عديد من حالات الصراع الذي يطول أمدها، يبدو أنّ مشكلات تأمين دعم اقتصادي كبير لصنع السلام وتأهيل المجتمع من القضايا الأساسية المحددة لهذا المسار. ويبدو أنّ الظهور والمبادرة في تبني الجهود المبذولة لنزع فتيل الأزمة أو الاستعادة المبادرة من أجل السلام لا بدّ أن تكون واضحة للغاية. وفي أكثر الأحيان، يحدث هذا حين تجذب «المفاوضات التمهيدية» انتباه الجمهور حين تتقدّم نحو محادثات السلام الرسمية والوصول إلى الاتفاقات. وفي كثير من الأحيان يصعب تأمين الأموال حينما يكون الغرض منها تمويل الإجراءات الوقائية المتخذة قبل ظهور الأزمة أو لدعم تنفيذ الاتفاق بمجرد أن يُوقَّع عليه. ولعلّ أبرز هذه الفعاليات نشاطان - منع الصراع، والحفاظ على المصالحة - وربما هي الأكثر «فعالية من حيث الكلف» والحفاظ على ما تبقى نتيجة الآثار المدمّرة للصراع حينما يطول أمده.

كما يبدو من السهل توليد الأموال للمبادرات الرسمية، ولا سيما تلك التي تنطوي على نشاطات ومبادرات للجهات الفاعلة على مستوى عالٍ. مبادرات متوسطة المدى، بناء البنية التحتية، والمشاريع الشعبية لإعادة جذب تمويل كبير.

أخيراً، يبدو أن مزيداً من الأموال لا بدّ أن تُتاح لدعم خيارات حفظ السلام وتأمين اللوجستيات، ومع أنّ حقيقة مثل هذه العمليات ليس عندها القدرة الكامنة لبناء فرص السلام وتعزيزه. كما يبدو من الصعب تصميم النهج الأكثر ترجيحاً وفعالية وتأثير إيجابي وتنفيذه وتقييمه

وهي تلك الموجهة نحو بناء العلاقات وتصالح. ومع ذلك، يبدو أن هذه هي الأقل فهماً وتطوراً.

من هنا فإنَّ المبدأ التوجيهي لتخصيص المبادرات والأموال اللازمة هو ذلك الذي تُطبَّق فيه الموارد بطريقة إستراتيجية؛ لتحقيق الحد الأقصى من عمليات التغيير بعد النزاعات التي يطول أمدها. كما أنَّ قبول هذا المبدأ يستلزم قبول إطار مرجعي طويل الأجل؛ الذي من شأنه أن يعزِّز الوعي بكيفية استخدام الأموال بوصفها استثمارات استباقية، وليس فقط كردِّ فعلٍ لإدارة الأزمات؛ وسيعزِّز هذا الالتزام عناصر بناء السلام والقدرة على خلق فرص التفاهم والتوفيق بين الخصوم.

2. تعزيز المسؤولية المشتركة:

من الخطوات الأساسية في تطوير الموارد والإمكانات لتأهيل المجتمع وبناء السلام هو توليد شعور واسع النطاق بالمسؤولية المشتركة عند عددٍ كبيرٍ من أبناء المجتمع، لا سيَّما عند تحديد البعد المنهجي للصراع المعاصر. وعلى المستوى العالمي، لا بدَّ من إيجاد آليات لتحديد المسؤولية والمساءلة عن الصلة بين الربح من بيع الأسلحة وتكرار الصراع المسلح. ربَّما يمكن فرض نمطٍ ما من الضرائب على أولئك الذين ينتجون الأسلحة ويبيعونها؛ والأموال التي جُمعت يمكن أن تستخدم للمساعدة في تحمُّل الأعباء والكلف الاجتماعية والمادية للتعامل مع استخدام الأسلحة وتفاقم مشكلات التطرُّف. وعلى مستوى الاستجابة المباشرة، كذلك ينبغي لمجتمع المنظمات غير الحكومية فهم مسؤوليتها من منظور نظامي أكبر. وهذه المسارات وثيقة الصلة بالطريقة التي يتبعها المجتمع الدولي في استجابته للكوارث البشرية الكبرى التي تقر بوجودها أكثر للحروب والصراعات الطويلة الأمد، كما هو الحال في العديد من الصراعات في القرن الأفريقي. وهنا نحن بحاجة للسعي إلى فهم أفضل للعلاقة بين العناصر لتأمين استجابة مجتمع المنظمات غير الحكومية لمثل هذه الحالات.

3. البناء المرتكز على ثقافة السلام:

انسجماً مع الحاجة المستمرة لتطوير بيئة السلام ودعمها، فإنَّ الحاجة ملحة للبناء النابع من الخصوصية باستثمار الموارد الثقافية والسياقات المجتمعية من أجل إحلال الأمن والسلام والتعلُّب على جميع الاختلالات الموجودة في المكان. ولإنجاز هذا يتطلَّب من بين أمور أخرى اعتماد المجتمع على مبادرات وسياقات جديدة، تتجاوز وصف الإجابات وطرائق التعامل مع الصراع، والتركيز

على الأقل وقدرة المستطاع بالتركيز على اكتشاف وتمكين الموارد وطرائق التعامل، باستثمار آليات بناء السلام الموجودة في السياق المجتمعي.

يمكن ذكر أمثلة كثيرة في هذا السياق، من الصومال عندنا مثال استثنائي لنساء يعملن بوصفهن رائدات في إعادة بناء التواصل بين العشائر، مهّدوا الطريق لعقد المؤتمرات العشائرية -تسترشد شيوخ وتديك من قبل الشعراء -الذي أدّى إلى اتفاقات سلام محلية وإقليمية. ومن موزامبيق مثال آخر للتجربة الممولة من اليونيسيف «سيرك السلام»، الذي بُني على الفنون التقليدية والموسيقى والدراما، الذي استهدف دمج الأطفال على مستوى القرية في حل النزاعات عبر تقديم سلسلة من أنشطة بناء السلام.

الهدف العام للمواجهة:

الهدف هو خلق إدراك عند المشاركين بقضية الأطفال المقاتلين ودراسة استخدام أسلوب إعادة الدمج الاجتماعي في مواجهة التحديات التي تعترض حظر التجنيد وإعادة التأهيل الاجتماعي / أو إعادة دمج الأطفال في عائلاتهم ومجتمعاتهم.

مفاهيم أساسية:

- 1- إنّ العوامل وراء إشراك الأطفال وتجنيدهم في النزاعات المسلحة قضية معقدة.
- 2- يشكّل تجنيد القاصرين أو إشراكهم في النزاعات المسلحة انتهاكاً لحقوقهم.
- 3- تشكّل اتفاقية حقوق الطفل إطاراً لتقدير المضاعفات وتحديد الأفعال الواجب القيام بها.
- 4- يجب معرفة أنّ الأطفال معرّضون لخطر التجنيد والانضمام للمجموعات الإرهابية ولا بد من اتخاذ إجراءات وقائية تحول دون ذلك.
- 5- إن منع التجنيد العسكري وسط الأطفال والمراهقين اللاجئيين أمرٌ ممكن.
- 6- الالتزام بالقوانين الوطنية والدولية يجب التحقق منه ومراقبته.

7- يجب عند وضع الحلول أخذ العوامل الاجتماعية والسياسية والثقافية بعين الاعتبار.

8- التسريح هو الخطوة الأولى نحو إعادة الطفل إلى الحياة الطبيعية.

9- يجب تنبيه الأطفال وعائلاتهم ومجتمعاتهم وتقويتهم وتعزيز مواقفهم لمقاومة التجنيد والوصول إلى التسريح.

نقط تعليم أساسية:

● تُظهر التجارب أنّ طريقة تطوير المجتمع المتكامل هي أفضل ما يناسب الوفاء بحاجات الأطفال.

● تُشكّل إعادة التأهيل والتمكين الخطوات الرئيسة للاندماج الاجتماعي.

● تطبيق بوادق قابلة للدعم؛ لتعبئة المجتمعات والعائلات حول قضايا الأطفال من القضايا المهمة.

● إشراك المجتمعات بهذه العمليات ليس اختصاراً للاندماج الاجتماعي، بل لا بد من توفير الوقت لفهم مواقف الناس حيال الأطفال.

إدارة أخطار التطرف:

قَدِّمِ الشبكة الدولية المعنية بالصراع والهشاشة إطاراً عاماً لإدارة هذا الملف استخدمت فيه ثلاثة أصناف من المخاطر، وهي على النحو الآتي:

● أخطار البيئة المجتمعية والفرص:

تتضمّن المخاطر البيئية والفرص النتائج السلبية أو الإيجابية التي قد تنشأ في بيئة/ أو سياق مجتمعي معيّن، والتي قد يكون لها تأثير (مؤقت أو دائم) على جميع البرامج والمؤسسات. يتضمن المجال البيئي تقليدياً المواقف والتوجهات في بلد أو منطقة ما، وربما ترتبط بمجالات التخطيط للبرامج والسياسات المعنية بهذا الشأن. وفي عالم يزداد تعقيداً، من المهم -أيضاً- النظر في ديناميكية البيئة الإقليمية والدولية التي قد تؤثر على برامج الوقاية من العنف المتطرف أيضاً.

• أخطار إعداد البرامج والفرص وتنفيذهما:


تنقسم أخطار البرامج على فئتين رئيسيتين: الأولى: فشل برامج الوقاية من التطرف في تحقيق أهدافها، والتي قد تكون نتيجة لـ(المخاطر البيئية) «المشار إليها آنفاً»؛ تقويم غير دقيق لما يجب القيام به؛ وفشل في نظام الإدارة والتشغيل؛ وفشل في التخطيط والتنسيق؛ أو الإفراط في الطموح. الأخرى: احتمالية تسبب برامج الوقاية من العنف المتطرف بإلحاق الأذى بالبيئة الخارجية و / أو بالمستفيدين أنفسهم، الذين تسعى البرامج إلى تقديم المساعدة أو الحماية لهم. ومن المهم دائماً النظر إلى الآثار الإيجابية والسلبية التي قد تحدثها عمليات ضخ المساعدات / الموارد في البيئات الهشة على المجتمعات المستهدفة (أهداف البرنامج والمؤسسات).

• المخاطر المؤسسية والفرص

تُشير المخاطر المؤسسية إلى التحديات التي تواجه عمليات تصميم المؤسسة / المنظمة وتنفيذها لبرامج الوقاية من العنف المتطرف و / أو المانحين والشركاء. تلك المخاطر تشمل: أخطار الإساءة للسمعة؛ التمويل؛ والإدماج؛ وأمن الأشخاص؛ وأصحاب المصلحة والشركاء؛ والمخاطر التشغيلية الأخرى. أمّا المنظمات الدولية مثل البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) فيمكنها أن تنتج عن التأثيرات المؤسسية، وتنفيذ برامج في أماكن أخرى من المنطقة أو العالم.

ولا شك في أنّ أحد أهم جوانب إدارة المخاطر التي يجب مراعاتها هو تأثير التفاعل بين المخاطر البيئية والمؤسسية والبرامجية. تأثير التفاعل هذا -أو الاعتماد المتبادل بين هذه الفئات المختلفة من المخاطر- يظهر باستمرار أنّ هناك مفاضلة نسبية بين المخاطر المؤسسية والبرامج المنفذة، وبيئة الأخطار المجتمعية الأوسع. فعلى سبيل المثال، إذا كانت استراتيجية إدارة المخاطر الخاصة بالمشروع تهدف إلى تقليل حجم تأثير البرنامج؛ فإنّ المخاطر المرتبطة به يمكن أن ينجّم عنها تقليل تأثيرها على البيئة، أو ربّما المخاطر المنبثقة عن البيئة المحيطة قد ترتفع. هذه الموازنة تؤكّد الحاجة إلى برنامج تقويم متكامل للعلاقة المتفاعلة بين البيئة والبرامج المنفذة.

شكل (4) يبيّن العلاقة المتفاعلة بين أخطار البيئة المجتمعية، والمؤسسية والبرامج المنفذة



يتطلّب سياسات تنموية للتخفيف من معاناة الأطفال، وهي على النحو الآتي:

1. الاهتمام المباشر بالأطفال عن طريق استهداف سياسات ووضع برامج خاصة من شأنها أن تركز على المعيشة والقدرات والفرص الاقتصادية والاجتماعية لهم وتعزيز حقوقهم، ولا سيّما من الذين يعانون من تمييز وإقصاء.
2. إعطاء الأولوية لهم، ووضعهم في الأمام وعدم تركهم في الخلف: إقرار مبادئ المساواة و«اللاتمييز».
3. العناية بكلّ الأطفال، وتعزيز شؤون البقاء، والحماية والنمو والتنمية في مجالات الصحة، فضلاً عن التغذية السليمة التي تشكّل القاعدة الأساسية للتنمية البشرية.
4. إتاحة فرص التعليم والحماية من الحروب.
5. حماية الأطفال من الإيذاء والاستغلال.
6. الاستماع إلى الأطفال وتعزيز مشاركتهم.

وإذا ما أخذنا بنظر الاعتبار المضاعف والتحديات المستمرة التي تواجهها الأسرة العراقية، فمن المتوقع أن يستمر الأطفال في المستقبل القريب بشعور الضغط النفسي والاقتصادي والاجتماعي من دون ظهور جهود حثيثة من المعنيين بالأمر بتوفير مجموعة من ظروف وخيارات الحياة الإيجابية للأطفال. ومن هنا فإن المخاطر ستكون أمامهم جسيمة، وغالباً ما تحول من دون التركيز الإيجابي على مستقبلهم. فالعجز عن استيعاب الأطفال والشباب وتأطيرهم في الحياة العامة، وانسداد آفاق الاندماج في مجتمع النخبة، فإن الضغوط سوف تدفع بعضهم إلى الوقوع في مصيدة الانحراف، وخصوصاً حينما توصل أمام الشباب من أبناء الشرائح الفقيرة فرص النجاح في إيجاد الفرصة التي تحقق لهم المكانة والهيبة، فإن الضغوط سوف تدفعهم بلا هوادة إلى طريق «اللاعودة».

مناطق التدخل لحماية الأطفال:

لا شك في أن التعامل بحذر وحساسية تشكّل الحجر الأساس لفهم آليات التدخل وتوظيف مجموعة الموارد التي يمكن أن تساعد في التأثير على البيئة. ويساعد المعنيين بالشأن التنموي أيضاً على التفكير في كيفية الحد من الآثار السلبية للتطرف والعنف على الطفولة وتعظيم فرص البرامج والسياسات؛ لتؤدي إلى تحقيق النتائج المرجوة. وهو يسمح للمعنيين بمعالجة كل من العواقب المقصودة وغير المقصودة وتقومها؛ وفهم كيفية تفاعل المشروع مع التطرف العنيف ومحركات النزاع على نطاق واسع.

كما ينبغي أن تكون جميع المشاركات في المناطق المتضررة من خطر الإرهاب أو المناطق التي تأثرت بالنزاع ذات حساسية للنزاع، إذ يُشكّل هذا جزءاً من المبادئ الأساسية «لعدم إلحاق الضرر» والتي يجب على جميع المعنيين (القضاة، والإعلاميون، والحقوقيون، والباحثون، وغيرهم) التوافق عليها. وتتعلّق عملية وضع البرامج ذات الحساسية للنزاع -سواءً كنت تعمل حول النزاع أم في النزاع أم بنشاط يتعلّق بالنزاع بكيفية ضمان ألا يؤدي تدخلك إلى تفاقم الجذور و/أو العوامل المرتبطة بها عن قرب أو يؤدي إلى إشعال فتيل النزاع القائمة أو المستجدة ودوافعها. وبغض النظر عمّا إذا كنت تسعى إلى تقليل مستويات النزاع أم لا فعليك أن تتأكد من أنك لا تقوم بزيادة حدته.

تستخدم التحليلات التي تحاول دعم برامج التكيف في إطار التخفيف من التطرف العنيف هذا التحليل بانتظام بوصفه جزءاً من العرض، كما يمكن أن تساعد هذه التحليلات في دعم برامج التكيف. وتعدُّ المرونة في البيئات الهشة عاملاً رئيساً لمنع التطرف العنيف، فضلاً عن أنها تشكّل جزءاً أساسياً من البرامج الفعّالة في بيئات الصراع.

شكل (5) يبيّن فهم العلاقة بين عوامل التطرف العنيف الفردية والاجتماعية والبنوية



يمكن تحديد مجموعة مناطق للتدخل من أجل تأهيل الطفولة وهي بمثابة المفاتيح الرئيسة لخلق البيئة التمكينية المستدامة للأطفال. فبعد تحديد مناطق التدخل لحماية الأطفال ينبغي تحديد ما القضايا التي تتطلّب التدخّل والمعالجة وُفق أولويات وخطط استراتيجية قصيرة، ومتوسطة، وبعيدة المدى.

<p>القضايا والمداخل الرئيسة التي ينبغي التركيز عليها:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. مدخل القضايا الإنسانية. 2. العدالة والإصلاح. 3. النزوح والتهجير القسري. 4. الحرب والإرهاب. 5. التأهيل والإدماج. 6. الأمن والاستخدام. <p>التأثيرات الإنسانية للعقوبات.</p>	<p>ثم تحديد من هم المعنيون في هذه القضايا، هل هي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الحكومة الوطنية. 2. المجتمع المحلي. 3. المجتمع الدولي. 4. المجتمع المدني. 5. القطاع الخاص. 6. الإعلام.
---	--

وعلى خلفية كل هذه التطورات نجد أنه لا يمكن تحقيق الاستدامة الاجتماعية إلا عن طريق الحد من التدهور الذي يواجه الأطفال وسائر الفئات المهمشة في العراق. فالتحديات والمعوقات التي تهدد تلك الفئات تشكل خطراً رئيساً على الاستقرار وعقبة أمام مزيد من التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كل مكان.

تأتي الدعوة لبناء القدرات بوصفها محوراً رئيساً لإعادة الإعمار في العراق في وقت أصبحت الأمور ضاغطة، وباتت تُعدُّ من أولويات الخيار التنموي. من هنا فإنَّ التوصيات التالية الخاصة في هذا المجال تسلِّط الضوء على بعض القضايا التي تحتاج إلى عناية في هذه المرحلة:

1. إعطاء الأطفال المقاتلين والمتورطين اهتماماً استثنائياً عن طريق تأطيرهم في الحياة العامة. فعلى الرغم ممَّا اتسمت به بيئة ما بعد التحرير من الشكوك المستمرة حول مستقبل المنطقة، يتعيَّن وضع حاجات الأطفال وحقوقهم على رأس برنامج العمل التنموي، وأن تحظى هذه الحاجات بالأولوية في جميع ما يبذل من الجهود التنموية، وفق ما اتفق عليه قادة العالم في الدورة الخاصة للأمم المتحدة حول الأطفال، التي بعثت من جديد الالتزام العالمي بحقوق الطفل.
2. الحد من استغلال الأطفال المقاتلين، وإنهاء تجنيدهم في الأعمال المسلحة.

3. خلق البيئة التمكينية التي توفر الحماية للأطفال على المستويات كافة، ابتداءً من الأسرة ووصولاً إلى مستوى التشريع الوطني.
4. انطلاقاً من أهداف التنمية المستدامة التي تقوم على تشجيع التنمية البشرية عن طريق وضع موازنات عامة شفافة، وإجراء مشاورات واسعة النطاق على مختلف الأصعدة، ينبغي تشجيع الحلول المحلية والتخطيط التشاركي من أجل التنمية، مع الاستفادة من تجارب البلدان الأخرى التي مرّت بالظروف والمشاكل نفسها.
5. مراقبة انتهاكات حقوق الأطفال في مناطق الصراع والإبلاغ عنها، بما في ذلك جمع المعلومات الموثوق بها حول الأطفال المنخرطين في النشاطات المسلحة والأطفال الآخرين المتأثرين بالحروب.
6. تنشيط الوعي بأهمية التعليم للأطفال وعلى المستويات كافة (الأسرة، المدرسة، والمجتمع المحلي).
7. الوصول إلى الجماعات المعرّضة للمخاطر، بمن فيها الفتيات والمجتمعات الريفية والفقراء، ومكافحة التهميش، وإزالة الاحتقانات وتشجيع الإدماج الاجتماعي الفعال.
8. تطوير نظم بيانات وطنية وقواعدها شاملةً الحالات كافة، (العقلية، أو الحركية، أو الحسية، أو الصحية) وإجراء الدراسات والإحصاءات الشاملة للأطفال ودراسة المسببات ووضع البرامج والسياسات اللازمة.
9. إسهام مؤسسات المجتمع الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني في تمكين هؤلاء الأطفال من القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم، والعناية بأسرهم بوصفها الوحدة الأساسية الأولى المسؤولة عن تنشئة الأطفال؛ لكي ينموا ويشبّوا في بيئة آمنة ومستقرة، والعمل باستمرار على تجسيم مبدأ المسؤولية الأساسية والمشاركة في تربية الطفل وتلبية مختلف حاجاته في النماء على أفضل وجه.
10. تبقى الحاجة قائمة لتوفير منصة وطنية لجميع المهتمين في أرجاء الوطن لسبر أغوار هذه المعضلة بأبعادها وتداعياتها على الفرد والأسرة والمجتمع.

اتباع منهجية ذات حساسية للنزاع:

لا شكَّ في أنَّ التطرُّف ليس ظاهرة جديدة، حاولت الحكومات التصدي لها عن طريق الحلول الأمنية والعسكرية، لكن أثبتت التجربة أنَّ هذه الحلول لاجتثاث الظاهرة غير كافية، بل على العكس أدَّت بعض التدخلات الأمنية التي جرت خارج إطار حكم القانون إلى تفاقم هذه الظاهرة. لذلك يجب الحذر عند الحلول الأمنية فقط.

شكل (6) يبين العلاقة بين التطرُّف والإرهاب



أجرت منظمة الأمم المتحدة بحثاً ميدانياً حول التطرف العنيف في أفريقيا، اعتمدت على إجراء لقاءات مع متطرفين سابقين حول أسباب توجههم إلى التطرف ووصولهم إلى نقطة «اللاعودة» التي أدَّت إلى الانضمام منظمات العنف، حيث ذكر أغلبهم مَن أدلوا بأرائهم أنَّ التدخلات الأمنية هي التي دفعتهم إلى الانضمام لهذه التنظيمات، إذ شاهدوا كيف يعامل أحد أصدقاءهم أو أقرباءهم.

وهنا نقول إنَّنا يجب أن نعطي الأهمية لكيفية التعامل مع هذه الظاهرة. وهنا نقول بوصفنا مختصين وأكاديميين إنَّ لهذه الظاهرة أسباب تكمن أساساً في العملية التنموية (سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وأيديولوجية). وإذا أردنا أن نتصدى فعلاً فيجب علينا أن تكون الوقاية عبر تدخلات تنموية في المجالات التي نعمل بها.

يجب أن تكون جميع المشاركات التي في المناطق المعرضة لخطر النزاع أو المناطق التي خرجت حديثاً من النزاع ذات حساسية للنزاع، إذ يُشكّل هذا جزءاً من المبادئ الأساسية «لعدم إلحاق الضرر» والتي يجب على جميع الممارسين التوافق عليها. تتعلّق عملية وضع البرامج ذات الحساسية للنزاع -سواءً كنت تعمل حول النزاع أو في النزاع أو بنشاط يتعلق بالنزاع بكيفية ضمان ألاّ يؤدّي التدخل إلى تفاقم الجذور و/أو العوامل المرتبطة بها عن قرب أو يؤدي إلى إشعال فتيل النزاعات القائمة أو المستجدة. وبغض النظر عمّا إذا كنت تسعى إلى تقليل مستويات النزاع أم لا، لا بدّ من التأكّد بأننا لا نقوم بزيادة حدته.

هذه المساعي تُعرض لأخذ الدروس والعبر، والإحاطة بأبعاد المشكلة للوقاية من التطرف والعنف والتصديّ لها. تعتمد الدروس المستخلصة عن طريق تطبيق البرامج والآليات المؤسسية (تنظيمية-استشارية) على مقارنة وقائية مجتمعية شاملة.

ولا بد من الإشارة هنا إلى أنّ أهداف التنمية المستدامة في أجندة 2030 توفّر إطاراً مناسباً للعمل المشترك على معالجة تحديات التنمية، وتنمية تطلعات الشعوب في السلام والاستقرار والرفاه.

التعليم بوصفه محوراً رئيساً لمواجهة التطرف:

لعلّ السؤال الرئيس الذي يُعرض هنا: ماذا يمكن أن يفعل التعليم للتخفيف من مشكلة التطرف العنيف؟ وما دوره في عالم يتغير بإيقاع غير مسبوق؟

الإجابة هنا: يعلم الجميع أنّ المدارس وحدها لا تستطيع حلّ جميع المشكلات الخاصة بهذه الظاهرة، والتعليم وحده لا يكفي.

إذ في الواقع، قد يكون المتطرفون العنيفون حاصلين على درجة عالية من التعليم (المهندسون أو الأطباء، وينتمون إلى مجتمعات متقدمة اقتصادياً واجتماعياً وتكنولوجياً، وقد يعيشون في بيئات مسالمة)؛ أو كما في بعض مناطق العالم، وقد تُعدّ «مستويات التعليم المنخفضة» محركاً رئيساً لهذا الفكر أو السلوك المتطرف.

والتطرّف العنيف وَفَق هذا المسار يتحدّى مناهجنا التعليمية. وهنا نحن بحاجة إلى إعادة التفكير:

- لماذا نعلم ونتعلم؟ وما الغرض النهائي من التعليم؟
- ماذا نعلم ونتعلم؟ المحتوى الرئيس للتعليم.
- كيف ندرس ونتعلم؟ ما طبيعة المناهج التربوية؟
- أين نقوم بالتدريس؟ أي الصفوف الدراسية أم عبر «الأنترنت» أم خارج المدرسة؟
- يمكن للتعليم أن يولّد المظالم، وأن يكون نقطة دخول رئيسة لمنع العنف المتطرّف، لأنّ:
- المدارس هي أماكن التنشئة الاجتماعية.
- للمعلمين تأثير كبير على الطلاب.
- الشباب -عموماً- أكثر عرضة لاستلام الرسائل المتطرّفة العنيفة والتأثر بالدعاية.

ما دور التعليم؟

- ❖ خلق الظروف والبيئة التمكينية التي تجعل من الصعب على الإيديولوجيات المتطرّفة العنيفة أن تتكاثر.
- ❖ تطوير المناهضة عند المتعلم وتعزيزها من التأثير بالرسائل المؤدية للعنف المتطرّف.
- ❖ يمكن أن يسهم التعليم في الوقاية طويلة المدى من العنف المتطرّف.

ولا يفوتنا هنا الإشارة إلى أنّ سيادة النظام عادة -أيّ نظام- يتحقّق بفضل قوتين متضافتين: قوة العقاب (لمن يخالفه)، وقوة التشرب (للانضواء إليه). أمّا قوة العقاب فتمارسها قوى الضبط لا سيّما الرسمية، استناداً إلى القانون. وأمّا قوة التشرب فتحصل عبر التنشئة الاجتماعية، وهي أشد عمقاً، وأكثر أماناً واستدامةً، وأقل تكلفةً في المدى البعيد. وتكون التنشئة في مؤسسات عديدة؛ أبرزها الأسرة، والمؤسسات التعليمية، ومنها المدرسة التي تتميّز عبر مراحلها التعليمية التي تتعاقب بزيادة متصاعدة لدورها في التغيير الاجتماعي. غير أنّ دور التنشئة في علمية التغيير في مدارسنا اليوم، تطغى عليها التنشئة الامتثالية على التنشئة النقدية، وهو ما يحتاج إلى إعادة نظر جوهرية في مناهجنا ووسائلنا التربوية والتعليمية.

الجهود الدولية في منع التطرف العنيف:

- قرار المجلس التنفيذي لليونسكو EX / 46 197 بَعَدَ التعليم أداة رئيسة لمنع التطرف العنيف.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مراجعة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A / RES / 70/291).
- يوفر الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة 2030 إطاراً لمشاركة تعليم المواطنة العالمية (GCED)، وإطاراً عاماً للعمل والوقاية من العنف المتطرف، والذي يشمل تعزيزاً لفرص السلام وتمكيناً للموارد البشرية.

تعبئة التعليم للوقاية من العنف المتطرف:

التعليم هو أساس الحياة، ولا بد من التركيز على إعادة التفكير في كيف نحقق الوقاية من التطرف بواسطة التعليم؟ ولماذا؟ وماذا نعلم الشباب؟ وهنا لا بدّ من التركيز على مجموعة واسعة من البرامج التي يمكن أن تساعد على تعزيز فرص الحوار والتسامح. كما تتطلب الجهود التنموية تعزيز قيم المواطنة والتربية المدنية والتسامح. يُعدُّ التعليم أمراً مهماً للوقاية من العنف المتطرف، لا سيّما بعد انحسار دور الأسرة في العديد من السياقات الاجتماعية، وتنامي التأثيرات الناجمة عن العوامل الخارجية التي يمكن أن تؤثر على مختلف جوانب حياة الأطفال. إذ يحتاج الأطفال - باستمرار - إلى تدريب التفكير النقدي وتنميته حتى يتمكنوا من المشاركة بصورة فعّالة وصحيحة، ويتعاملوا تعاملًا نقدياً مع المعلومات. ومع ذلك، فإنّ مسار العمل قد يستغرق وقتاً طويلاً لتغيير المناهج الدراسية، ومن المهم استخدام كلّ من التعليم الرسمي وغير الرسمي بوصفهما نقط دخول لتأمين الوقاية من العنف المتطرف.

يؤمّر تعليم المواطنة العالمية (GCED) اليوم إطاراً عاماً لمشاركة المنظمات الدولية والإقليمية في منع التطرف العنيف عن طريق تعليم الوقاية من العنف المتطرف. ويهدف هذا المسار إلى تمكين المعلمين من الاضطلاع بأدوار تنموية فعّالة؛ لمواجهة التحديات العالمية وتقديم الحلول لها، وأن يصبحوا في الوقت نفسه مساهمين نشيطين في عالم أكثر سلاماً، وتسامحاً، وشمولاً، وأمنًا.

1. الجوانب الإدراكية:

- يكتسب المتعلمون المعرفة والفهم للقضايا المحلية والوطنية والعالمية، مع تعزيز للترابط والتكامل المتبادل بين مختلف البلدان والسكان.
- يُطوّر المتعلمون مهارات التحليل والتفكير النقدي.

2. الجوانب الاجتماعية-العاطفية:

- تطوير مشاعر الانتماء للمتعلمين إلى منظومات إنسانية مشتركة، والمشاركة بالقيم والمسؤوليات القائمة على أساس مبادئ حقوق الإنسان.
- تطوير اتجاهات المتعلمين وتعزيز حالات التعاطف والتضامن المبني على إقرار الاختلافات والتنوع للمجتمعات الإنسانية.

3. الجوانب السلوكية:

- ضرورة أن يعمل المتعلمون بفعالية ومسؤولية على الصعيدين المحلي والوطني من أجل عالم أكثر سلاماً واستدامة.
- تطوير الدوافع والرغبات عند المتعلمين من أجل اتخاذ الإجراءات الضرورية اللازمة.

تُعَدُّ المؤسسة التعليمية أحد أهم المكونات التي تساهم في بناء مجتمع المعرفة والمواطنة والديمقراطية والتنمية المستدامة وتأهيل الناشئة للاندماج في المجتمع عبر تمكينهم لمجموعة من المهارات الحياتية والسلوكيات المدنية الفعّالة وذلك عن طريق برامج ومناهج تستهدف ترسيخ قيم المواطنة والسلوك المدني وحقوق الإنسان.


والتربية على السلوك المدني -هنا- لا بد أن تجدّ امتدادها الطبيعي والعلمي في العلاقات والفضاءات التربوية، سواءً داخل الفصول الدراسية أم في المحيط المباشر للمؤسسات التعليمية، إذ يتعيّن أن تُشكّل الحياة المدرسية والجامعية مثالاً حياً لسلوك المواطن المسؤول ونموذجاً لاحترام النظام والقانون، وتجييداً للممارسة الديمقراطية وفضاء لتنمية الأنشطة الثقافية والرياضية والإبداعية.

وفي هذا المسار لا بد من جعل الرؤى الاستراتيجية للتربية والتكوين -التربية على قيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة وفضائل السلوك المدني والنهوض بالمساواة ومحاربة كل أشكال التمييز- خياراً استراتيجياً لا محيد عنه.

وتأسيساً على ما تقدّم فإنّ الدعوات ملحة بضرورة إرساء مدرسة عراقية جديدة تهدف إلى تحقيق مجموعة من الوظائف والأدوار الأساسية أبرزها: (التنشئة الاجتماعية، والتربية على القيم في بعدها الوطني والعالمي، والتعليم، والتعلّم، والتثقيف). وكذا التكوين والتأطير والبحث والابتكار والتأهيل، وتيسير الاندماج الاجتماعي والثقافي. وهذا يتطلب بناء مواطن:

- متحلّ بقيم المواطنة وفضائل السلوك المدني، متشبع بالمساواة والتسامح واحترام الحق في الاختلاف.
- عارف بالتزاماته الوطنية ومسؤولياته تجاه نفسه وأسرته ومجتمعه.
- يسهم في الحياة الديمقراطية والتنمية لوطنه.
- منفتح على غيره وعلى العصر بقيمه الكونية.

شكل (7) تعبئة التعليم للوقاية من العنف المتطرّف




ومن أجل بلوغ هذه الغايات يجب:

توفير فضاءات مدرسية من شأنها تجسيد الممارسات الديمقراطية والمدنية وتنميتها داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية من قبيل:


- تعزيز مراكز الاتصالات للتلاميذ والطلبة والمتدربين.
- إرساء آليات لفض النزاعات والتوترات، وتمكين المتعلمين من المشاركة الفعلية في تدبير الحياة المدرسية.
- توفير بيئة تمكينية تسهم في تسريع عمليات التأهيل والإدماج في المجتمع.

حدّدت اليونيسكو خمس محطات رئيسة (على مستوى الأفراد أو المؤسسات) في إطار خطة للوقاية المتكاملة:


شكل (8) المحطات الرئيسة للوقاية من أخطار الإرهاب



شكل (9) تعبئة التعليم لمنع العنف المتطرف: خطوات عملية



شكل (10) مداخل المقاربة التربوية للوقاية من التطرف العنيف



شكل (11) يبين الخطوات المنتظرة للتعامل مع الأفكار المتطرفة

الخطوات المنتظرة

□ حفز الأطفال المتورطين أو المرشحين للاستقطاب على تفعيل تفكيرهم وتحريكه في إطار حوار نقدي مع ذاتهم، يجدد من خلاله بناء ذاتهم خطوة خطوة، مدركين قوة الأفكار التدميرية التي تمارس عليهم قهرا وتستعبدتهم. إن منهجا من هذا النوع ينأى بالشخص المتورط عن التمرکز حول الأفكار القسرية التي فرضت عليه انطلاقا من ربطها بالدين، ليسائل هذه الأفكار في جذورها ومصادرها ومآلاتها

باعتقاد منهج تفكيكي (**Deconstruction**) للتطرف، من حيث كونه فكرا وعقيدة وبناء نسقيا، أنتجته حركات تطرفية

وذلك بالتحليل الدقيق للمصطلحات والمفاهيم والمفردات التي توظف لإنتاج الأفكار التي يتبناها منفذو الأفعال الإرهابية، من أجل تحرير ذهنيهم من الأفكار الخاطئة، مع التشديد على مضمون "التحرير" التي يقصد بها تخلص (**decolonisation**) فكر الشخص الإرهابي من المفارقات والأخطاء والأوهام.

شكل (12) يبين دور وحدات التواصل الاجتماعي في مواجهة التطرف

وحدة التواصل الاجتماعي للرعاية الصحية ومكافحة السلوكيات الخطرة

□ يعتمد عمل هذه الوحدة في التعامل مع السلوكيات الخطرة على مقاربتى "التثقيف بالنظير و"العلماء الوطاء".

□ لا يقصد بـ"التثقيف" التحديد الضيق للمعنى، وإنما يراد به المعنى العام الذي يجعل من التربية والتثقيف أداة تؤهل الشباب والمراهقين كيف يسلكون في المواقف الاجتماعية المختلفة، على أساس ما يتوقعه منهم المجتمع الذي يعيشون فيه، واستجابة لمتطلبات الصحة السليمة في مختلف مجالاتها، بعيداً عن كل ما يعرض حياتهم وحياة الآخرين للخطورة، أي إقدار الشباب و المراهقين على امتلاك مهارات حياتية وأساليب فعالة تؤهلهم لاكتساب أنماط حياة سليمة

خلاصة للوقاية من التطرف والإرهاب:

القضية الأساسية التي يمكن الإشارة إليها أن فكر التطرف يجذب مزيداً من الأطفال والشباب ولا سيّما أولئك الذين يعانون من مشكلات الفقر والحرمان والاستبعاد. وأن تلك الحركات المتطرفة، ربما تتسع لتصبح شبكات عالمية تجد ما يكفي من التمويل والدعم حتى من جانب بعض الجهات التي تدعي رفضها والتنديد بها.

ينبغي عدم التغاضي عن حقيقة أن هذه الجماعات تستفيد إلى أقصى حد من منتجات الحداثة. وفي مواجهة التكنولوجيا المتطورة التي يستخدمونها استخداماً ماهراً.

هل من سبيل للخروج من المأزق؟

ما مطلوب اليوم هو إعلان الحرب الشاملة على التطرف، وليس بمجرد إعلان العنف على العنف أو ما يسمى الحرب على الإرهاب، بل هناك حاجة لمرجعية فكرية مضادة تقوم على أساس قاعدة التعارف والتسامح بين الأفراد والجماعات تجتهد مصداقيتها في تنمية منتجة للرفاه تناهض

الفقر والاستبعاد. فضلاً عن تعاون حقيقي يجفّف منابع الإرهاب، ويقوم على تبادل للخبرة والمعلومة والرأي لتخفيف الصدمات ودرء المخاطر وصولاً لبناء المنعة.

ولا شكّ في أنّ أول مقتضى من مقتضيات التصدي للدينامية المدرّة للتطرّف، هو مقتضى الفهم القائم على تفكيك الوقائع وتشبيك متفرقها، وتحليل الخطابات وفرز أنماطها، وجمع المعطيات وتصنيف أنواعها لمحاولة الخروج ببعض مقترحات الحلول في إطار من الوعي الشامل بمتطلبات السياق المجتمعي.

تنطلق أولى استحضار العمل من فهم جميع القضايا المجتمعية والمخاطر المحدقة عبر الآتي:

- تنفيذ برامج وسياسات تنموية تعالج مشكلات الأطفال وبلورة سبل المعالجة لتجاوزها.
- إنهاء ملف النازحين والمهجرين قسراً من مناطقهم وحمايتهم.
- تعزيز الأدوار التنموية للمؤسسات العاملة في هذه المجالات، وتعزيز قدرات أهلها.
- بلورة مشاريع تنموية حضارية فاعلة تستقطب أذرع وطاقات الشباب، والسعي إلى تمكينهم.
- التصدي الحازم للتطرّف عبر التعليم الفاعل، والإعلام، ومؤسسات المجتمع المدني، والتنمية البشرية الفاعلة.

- بناء الكفاءات والمؤسسات القادرة مباشرة على تبني هذه المشاريع.
- بلورة المضامين الأصيلة المتزنة المعتدلة، وإطلاق إستراتيجيات تقريب للعقول وغسلها، لتضميد الجراح والانتقال إلى التنمية البشرية.

➤ تنمية الوعي الديني الوسطي: على المؤسسات التربوية والإعلامية والدينية والتعليمية وغيرها التي تعرّس في أذهان الأطفال التعمّق في الفقه الإسلامي والوعي الديني، وأن توجّههم إلى البحث في العلوم.

- وجوب إحياء الثقة في المربين والعلماء: إذ لا بدّ من بعث الثقة في العلماء والمفكرين والمربين خاصة الذين يتصدون للفتوى وللدعوة في الوسائل الإعلامية المختلفة، فعمل إحياء روح المحبة والمودة يسهم في محو هذه الفجوة التي ترسبت على الأزمان لأسباب عديدة.

➤ إعادة النظر في بناء مضامين المناهج الدراسية: إعادة صياغة مناهج الدراسة في المؤسسات التعليمية، وتضمينها من القيم التربوية وبما يتصدى لظاهري الإرهاب والتطرف انطلاقاً من قيمنا

الروحية والوطنية، وملء الناشئة بها.

► تحصين الأطفال: إذا كانت مواقع «الأنترنت» لا تخضع للمراقبة فإنَّ من الواجب أن يُحصَنَ الشباب للتعامل معها تعاملًا إيجابيًا وَفُق ما يتطلبه الحال الراهن درءاً لهم من مزالق التطرُّف والإرهاب.

► ترشيد المشهد الإعلامي: ضرورة إعادة النظر فيما يقدِّم من برامج وأعمال درامية على شاشة التلفزة بما يساير القيم الحضارية لمجتمعنا.

شكل (13) مقاربات تنموية للوقاية من التطرف العنيف



جدول (1) خُطوات التمكين ودعم بناء القدرات

تطوير رأس المال البشري	تطوير الخطط الاتحادية والمحلية
الشباب: التدريب المهني TVET المرأة: التمكين - التعليم / الصحة	التمكين وبناء القدرات
	ضحايا الإرهاب: شمولهم بالرعاية والاهتمام والتمكين
	الأطفال المجندين: إعادة التأهيل والإدماج / الوقاية في السجون
	التدريب والتوجيه في مجال حقوق الإنسان

ولما تقدّم يقتضي لزاماً -لمواكبة واستيعاب، وتأطير كل ذلك- مراجعة البعد الإعلامي، وتشجيع إنتاج برامج تثقيف وبناء بديلة، ومنتجات ثقافية محلية مربية وحاملة لقيم الأصالة والتمكين الإيجابية، ومراجعة مناهج إنتاج التربية والتعليم وبلورة آلياتها في المناطق المتأثرة بالنزاع.

وعلى صعيد آخر، يتطلب منهج المواجهة النظر إلى قضية التشبّع بمبادئ المواطنة وحقوق الإنسان وقيمهما وإنماء المواقف الإيجابية تجاه الذات واتجاه الآخر:

شكل (14) منهج نشر مبادئ ثقافة المواطنة

نشر ثقافة المواطنة وحقوق الإنسان والنهوض بها فكراً وممارسةً

العمل على جعل فضاء المؤسسة مجالاً لكل أشكال التغيير
المسؤول، من أجل تنمية سلوك المواطنة

المشاركة الفاعلة
والانخراط الإيجابي في
الحياة المدرسية وفي
النشاط المحلي والوطني

ممارسة التفكير
النقدي

حفز المتعلمين على الإسهام في بلورة
المعاني السامية للمسؤولية والانضباط
وروح التعاون والتضامن، وذلك بإرساء
أسس التفاهم والاحترام ونبذ العنف

الاعتماد على
الوسائل
السلمية في
حل النزاعات
ونبذ العنف

يتطلب الإدراك الواعي والاهتمام بشأن مستقبل هؤلاء الأطفال منا أن نتحرّك الآن، وبصورة مبكرة، إذ يشكّل نوعاً من التأمين ضد خسائر من المحتمل أن تكون كبيرة جداً. ولكن لا ينبغي أن يشكّل عدم يقيننا لاحتمالية مثل هذه الخسائر أو توقيتها المحدد أو المرجح ذريعةً لكيلا نتخذ كل ما يلزم للتأمين ضد هذه الإمكانيات. فنحن نعلم أنّ هناك خطراً محتملاً وممكناً، كما نعلم أنّ الضرر الذي يسببه إهمال هذه الشريحة لا يمكن عكسه قبل مرور وقت طويل. وإنّه يزداد مع كل يوم نتهاون فيه عن اتخاذ الخطوات اللازمة لتقليص مساحة الصعوبات التي تواجهها والحد من المخاطر التي تهددها.

وأخيراً يمكن القول إنّ هناك خمسة مبادئ أساسية تشكّل باكورة العمل الرئيس للوقاية من العنف المتطرف:

الأول: لا تتجذر محركات التطرف العنيف في بيئة الفقر لوحدها، بل في تجارب الناس وإدراكهم للظلم، التي تؤثر بالنتيجة في كرامتهم الإنسانية.

الثاني: في الوقت الذي تظهر المعطيات الميدانية أنّ التطرف أضحي ظاهرة عالمية تبقى الدوافع القوية كامنة في البيئات المحلية، ممّا يتطلب مناهج وبرامج منبثقة من السياقات المجتمعية.

الثالث: حينما تُفهم مستويات الوجود التحتية للمجتمعات وحينما تُدرك الطبيعة المعقدة للأنساق والنظم الاجتماعية وقابليتها على التكيف وفق مديات طويلة الأجل تُبنى الثقة أساساً.

الرابع: من الأهمية بمكان الترويج لروايات السلام والأمل في المجتمعات المتأثرة بالنزاع، بما في ذلك تعزيز الذاكرة الجمعية والاهتمام بالرموز الوطنية والاجتماعية عن طريق الاحتفال بـ «الأبطال المحليين».

الخامس والأخير: يكبر الأطفال أغلبهم ويتعرعون في بيئات الصراع المشحونة، وهي بيئات خضعوا لها جبراً لا خياراً، ممّا شكّل الجزء الأكبر من ذكرتهم وفهمهم لبيئتهم واحتياجاتهم وهوياتهم، مع الحد من خياراتهم أيضاً. وتأسيساً على ما تقدّم ينبغي أن تكون برامج بناء السلام شاملة، مع اتباع نهج تنموي تشاركي ينظر إلى «الرؤية الكلية للمجتمع» بدلاً من التركيز على الأفراد «المعرضين للمخاطر» لوحدهم، من أجل مساعدة الشباب على قبول واستكشاف جوانب أساسية من هوياتهم في بيئاتهم العنيفة.

منظور تحليلي لوضع الأطفال الموصومين بالارتباط بداعش

د. أسماء جميل *

المقدمة

لعل واحدة من أخطر الآثار المترتبة على النزاعات هي مشكلة الأطفال المولودين في خضمّ النزاع وفي مناطق النزاع.

عادة ما يُطلق على الأطفال المولودين نتيجة النزاع تسمية (أطفال الحروب) أو أطفال النزاعات. للإشارة إلى الأطفال الموصومين بالعار بسبب قيام أمهاتهم بالارتباط بعلاقة مع العدو أو الأطفال الذين وُلدوا نتيجة حوادث العنف الجنسي المرتبطة بالصراعات. في العراق يأخذ المفهوم بعداً أوسع، ليشمل الأطفال الذين ولدوا لآباء منتمين أو يُشتبه بانتمائهم إلى التنظيم المتطرف المكثي «داعش»، إذ يتعامل المجتمع وينظر إلى هذه الفئة على أنهم أبناء العدو، وتلاحقهم وصمة الارتباط بالجماعات الإرهابية.

ليس للعراق سياسات أو قوانين تتعلّق بكيفية التعامل مع المرتبطين بجماعات التطرّف العنيف حاله حال كثير من البلدان؛ ممّا جعل من هذه الفئات هدفاً للإساءة والتمييز وعمليات الانتقام من قبل المجتمعات المحلية، وهو ما سيُشكّل مظالم جديدة ستثير حتماً موجات مستقبلية من التطرّف العنيف⁴⁰.

تُعدّ قضية الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي والأطفال الذين ولدوا لآباء من «داعش» في العراق قضية شائكة ومعقّدة، فتمّة رفض وعدم تقبّل رسمي ومجتمعي بانتظار هؤلاء الأطفال، إذ يُعدّون مصدر خطرٍ وتهديدٍ أمني بدلاً من عدّهم ضحايا. إلى جانب ذلك فإنّ القوانين النافذة في العراق ليست مرنة، ولم تدمج هذه الفئة من الأطفال في التشريعات، ممّا يعرضهم لخطر انعدام الجنسية.

40. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني: نساء غير مرثيات/ الأبعاد الجندرية للعودة، وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج بعد التطرّف. 2019. ص 27 .

* باحثة وأكاديمية في جامعة بغداد.

الموقف العدائي الذي يبديه المجتمع تجاه أطفال الحرب وخصوصاً الأطفال المرتبطين بداعش له تداعيات وآثار واسعة النطاق ليس على الأطفال فحسب وإنما على المجتمع بأسره. وهذه الآثار لا ترافق الطفل مدى حياته فقط، وإنما تنتقل من جيل إلى جيل مثل الوصمة والفقر والصدمة ومشاكل الهوية.

تحاول الدراسة الحالية أن تسلط الضوء على وضع الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي، والأطفال المولودين لآباء من داعش في العراق والتعرّف على أهم التحديات التي تواجه إعادة دمجهم في المجتمع، والكشف عن المواقف والممارسات تجاه هذه الفئة من الأطفال وتحديد الاستجابة الحالية والكشف عن الفجوات في هذه الاستجابة.

تُرَكِّز الدراسة على ردود فعل المجتمع نحو الأطفال المرتبطين بجماعات التطرّف العنيف وأمهاتهم وأثر ردود الأفعال هذه في إعادة إنتاج التطرّف العنيف.

تستند الورقة على المنطلقات الأساسية لنظرية الوصم التي وُجِّهت الاهتمام إلى المجتمع وأثره في خلق شخصية المجرم. وخلافاً لعددٍ من بحوث الوصم التي تُركِّز على تصوّرات الأفراد الموصومين، وعلى تأثيرات الوصمة على تفاعلاتهم فإنّ الدراسة الحالية تحاول أن تتقصّى مصادر الإقصاء الاجتماعي وردة فعل المجتمع الذي أنتج الوصمة، أي: التركيز على مَنْ يصدر الوصم عنهم، وليس مَنْ يصدر بحقهم.

مبررات الدراسة

من المؤسف أنّ الدراسات التي تعالج آثار النزاع والعنف المبني على النوع الاجتماعي، لم تتطرق للأطفال الذين وُلدوا نتيجة للنزاع بمن فيهم الأطفال المولودين عن حمل ناتج عن اغتصابٍ إلا في حالات نادرة، في حين تؤكد الأدلة المتزايدة حجم المشكلات الاجتماعية والنفسية التي يعاني منها هؤلاء الأطفال والناجمة بالدرجة الأساسية عن التمييز والإقصاء الاجتماعي ووصمة العار التي تلاحقهم وتنتقل عبر الأجيال.

تتركز أهم التحديات التي يواجهها أطفال الحرب، وكما بينتها التجارب في جميع المجتمعات التي خاضت صراعات ونزاعات داخلية، بالتهميش الاجتماعي والاقتصادي، إذ يعاني جيلهم من

الفقر، والحرمان من التعليم والفرص التي تساعدهم في تحقيق أي نجاح أو تغيير إيجابي في حياتهم. كما تلاحق هؤلاء الأطفال الوصمة وهي على شكلين، وصمة العار الناتجة عن أنهم وُلِدُوا إثر اغتصاب أمهاتهم، ووصمة الارتباط بالجماعات الإرهابية. كما يعاني هؤلاء الأطفال من مشكلات الهوية والانتماء الاجتماعي ومن عدم تقبل المجتمع.

وتكشف البيانات التي صدرت عن منظمات في «رواندا» أنّ (أطفال القتلة) - كما يطلق عليهم- يعيشون في فقر ويواجهون معدلات أعلى من العنف الأسري من أقاربهم، وأنّ حياتهم دُمِرَت بالكامل. وكثير من الأطفال الذين وُلِدُوا نتيجة عمليات الاغتصاب التي تعرّضت لها النساء في البوسنة قد قُتِلُوا على يد أمهاتهم.

يواجه أغلب الأطفال -في العراق- الذين وُلِدُوا في الحرب لآباء من «داعش» تهديدات بالانتقام⁴¹. ويعانون من صعوبات وتحديات تجعلهم غير قادرين على مواصلة حياة كريمة، مع انعدام أي فرصة لهم للنجاح في حياتهم.

ومن ناحية الصحة والنمو لن يكون هؤلاء الأطفال فرصة في النمو الجسمي والنفسي والعقلي السليم. مع وجود سيل من الأدلة التي تُثبت أنّ الضغوط النفسية والتجارب الصادمة التي تعرّض لها الأمهات تؤثر سلباً على النمو البيولوجي والفيسيولوجي للطفل⁴². وإنّ الوضع النفسي والمشكلات النفسية للأمهات اللاتي يواجهن ظروف صعبة سيعيق النمو الاجتماعي لأطفال الحرب ويزيد من خطر إصابتهم بمشكلات صحية ونفسية (لا سيّما في ظل الظروف القاسية التي يعيشون بها).

وقد أثبتت الدراسات أنّ الأمهات اللاتي يواجهن ضغوطاً نفسية واجتماعية حادة غالباً ما يفتقرن إلى الطاقة والدفاعية، ويظهرن عواطف فاترة اتجاه أطفالهن. ومن المحتمل جداً أن تنقل هؤلاء الأمهات أعراض الصدمة إلى أطفالهن، إذ أكّدت الدراسات أنّ الأطفال يظهرون أعراض الصدمة من دون أن يتعرّضوا إلى تجارب صادمة، وأنّ هذه الأعراض قد انتقلت إليهم عبر علاقتهم بأمهاتهم،

41. السورية نيوز: الغارديان: أطفال داعش الايتام يتعرضون لتهديدات بمجمات انتقامية. موقع السورية نيوز. نشر في 27 تموز 2017

[/https://www.alsumaria.tv/news/211128](https://www.alsumaria.tv/news/211128)

42. نورا سفيان وآخرون: الصحة النفسية والعنف القائم على النوع الاجتماعي (دليل تدريبي) منظمة الصحة وحقوق الإنسان 2014. ص 131

فالخوف في عين الأم؛ سبب الصدمة للأطفال وخصوصاً الرضع⁴³.

لا تقتصر الآثار والتداعيات لمشكلة أطفال الحروب على الطفل فقط، وإنما تمتد لتشمل المجتمع، فالمواقف العدائية الراضية، وعدم تقبل المجتمع لأطفال الحرب وأمهاتهم وسياسات الإقصاء والعزل من شأنها أن تؤدي إلى خلق فئة مهمشة ومعزولة وموصومة، ووجود مثل هذه الفئة سيكون مصدر تهديد لأمن المجتمع واستقراره، إذ سيؤدي الشعور بالظلم إلى تصاعد مشاعر العدا والكراهية تجاه المجتمع والرغبة في الانتقام، وسيعيد إنتاج التطرف واستمرار دوامة العنف.

المنهجية

تعتمد الدراسة على تحليل الوضع⁴⁴، إذ يساعد مثل هذا التحليل في فهم مشكلة الأطفال المولودين نتيجة النزاع، وتشخيص التحديات التي تواجه وصولهم إلى الحقوق ضمن سياقها الواسع. ركز التحليل على الأطفال المولودين لآباء من «داعش»، وذلك لعدم القدرة على الوصول إلى الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب وأمهم؛ لحساسية الموضوع، ووجود الأطفال في أماكن غير معروفة. كما ركز على الأطفال المتواجدين داخل المخيمات؛ بسبب الضغوط الأمنية التي تحول دون إمكانية إجراء المقابلات مع الأمهات ومقدمي الرعاية في القرى التي لم تجل منها العوائل التي على صلة مفترضة بـ«داعش»، وجميع المعلومات عن هذه الفئة مستمدة من مقدمي الخدمات.

أجري التحليل في المدة الممتدة من شهر أيلول 2018 ولغاية كانون الثاني 2019. وفي المناطق التي خضعت لسيطرة «داعش»، (الأنبار، وصلاح الدين، وكركوك، والموصل).

شملت أدوات الدراسة: (مراجعة التقارير الدولية، والسياسات الوطنية وخططها، فضلاً عن الوثائق التي أصدرتها العشرات حول العوائل التي على صلة مفترضة بـ«داعش»، والبيانات والفتاوى التي صدرت عن المؤسسات والهيئات الدينية في العراق، والتعليمات والقرارات التي صدرت عن الجهات الرسمية)، وقد دُججت المعلومات والبيانات المستقاة من هذه المراجعة في هيكلية التحليل.

43. المصدر السابق نفسه

44. تمثل الدراسة الحالية جزءاً من مشروع (العمل المنسق من أجل الاستجابة لاحتياجات الأطفال المولودين من الاغتصاب وأمهم). الذي نفذته كل من اليونيسيف وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) ويهدف إلى تحسين استجابة الحكومة والمنظمات غير الحكومية ودعم العمل المستمر مع الوزارات ذات الصلة لتعزيز قدرتها على دعم الناجين.

كما أُجريت (76) مقابلة استهدفت موظفي منظمات الأمم المتحدة العاملة في العراق، ومقدمي الخدمات من العاملين والعاملات في المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية، كما شملت ممثلي/ات المؤسسات الرسمية ذات العلاقة وأصحاب المصلحة الحكوميين وأصحاب المعرفة.

وَعُقِدَت (6) مناقشات لمجموعات التركيز مع الأمهات، وُعِدَت (5) مناقشات جماعية مركّزة مع مقدمي الخدمات في كلٍّ من (الأنبار، وصلاح الدين، ومخيمات جنوب الموصل، ومخيم داقوق).

فضلاً عن نتائج (5) جلسات طاولة مستديرة ضَمَّت قادة ووجهاء عشائر ونشطاء مدنيين من كل من (صلاح الدين، والأنبار، وديالى، والموصل، ومجموعة من القادة المحليين الإيزيديين).

يتبنّى التحليل النهج القائم على الحقوق الذي يستند على المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وموجّه إلى تعزيز هذه الحقوق وحمايتها.

المشكلة وأبعادها (السياق العام)

في حزيران 2014 اجتاح مقاتلون ينتمون إلى جماعة متطرفة تطلق على نفسها (تنظيم الدولة الإسلامية) وتكثرت بداعش) مدينة الموصل، ثاني أكبر محافظة عراقية بعد أن أحكموا سيطرتهم على مدينة الفلوجة في كانون الثاني من العام نفسه، ثم اتجهوا جنوباً للسيطرة على أجزاء من محافظة صلاح الدين وديالى والأنبار وكركوك⁴⁵.

تشكّل هذا التنظيم على أنقاض تنظيم (قاعدة الجهاد الإسلامي في بلاد الرافدين) الذي نشط في العراق بعد العام 2003 بوصفه جماعة مسلحة معارضة قادت سلسلة هجمات ضد القوات الأمريكية، ورموز الدولة ومؤسساتها، غير أنّ تأثيرها ضعف وتلاشى تقريباً في العام 2007 بعد أن كثفت القوات الأمريكية عملياتها ضد قياداتها وعناصرها وتشكيل قوة من المقاتلين قوامها شيوخ العشائر ورجالها في المجتمعات التي ظهر فيها التنظيم والمعروفة باسم (الصحوة)⁴⁶.

45. منظمة هيومن رايتس ووتش: عدالة منقوصة. المحاسبة على جرائم داعش في العراق (تقرير). 2017. ص3 https://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iraq1217ar_web.pdf

46. الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة كينيات للتوثيق: العراق الجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد المجتمع الإيزيدي: دور المقاتلين الأجانب في تنظيم "داعش". 2018. ص 6

أعاد تنظيم الدولة هيكله قدراته العسكرية والإدارية وبنائها واستأنف نشاطه في العام 2011/2012 بعد انسحاب القوات الأمريكية من العراق، ووقف دعم الصحوات وتحولت المناطق الخارجة عن سيطرة الدولة في سوريا إلى ساحة للتنظيمات الجهادية (المحلية والأجنبية)⁴⁷ يُضاف عليها أزمة النظام السياسي العراقي الذي تشكل بعد العام 2003، ونهجه التمييزي⁴⁸.

أسفر إعلان التنظيم المتطرف عن إقامته للخلافة الإسلامية في حزيران 2014 عن تشكيل تحالف دولي تقوده الولايات المتحدة للتصدي لهذا التنظيم⁴⁹، واستطاعت القوات العراقية مدعومة بالتحالف الدولي انتزاع المناطق التي سيطر عليها «داعش» بعد قتال دام أشهر عدّة. انتهى بإعلان رئيس الوزراء حيدر العبادي في كانون الأول من العام 2017 النصر على التنظيم رسمياً.

تسببت الانتهاكات وعمليات القتل التي مارسها التنظيم المتطرف والعمليات العسكرية لانتزاع المناطق من سيطرته بموت الآلاف من السكان المدنيين، فيما خلفت سياسات التهيب التي اعتمدها في إدارته للمناطق التي سيطر عليها لضمان امتثال السكان لقوانينه وتجربة النزوح والتشرد لمن فرّ منهم ذاكرة مثقلة بالألم⁵⁰.

لم تكن عند الحكومة أيّة خطة للتعامل مع انتهاكات الماضي، والاستجابة لاحتياجات الضحايا، ممّا أدّى إلى قيام المتضررين من سياسات «داعش» وضحاياها بمحاولة الانتصاف لأنفسهم بأنفسهم، فشهدت المدن والنواحي التي كانت خاضعة لسيطرة داعش عمليات حرق

47. عزمي بشارة: تنظيم الدولة الإسلامية المكنى بـ«داعش»، الجزء الأول. إطار عام ومساهمة نقدية في فهم الظاهرة. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. الدوحة 2017. ص 188

48. حيدر سعيد: الطريق إلى سقوط الموصل. في كتاب تنظيم الدولة الإسلامية المكنى بـ«داعش»، الجزء الثاني: التشكل والخطاب والممارسة. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. الدوحة 2017. من ص 168-178

49. لبنا الخطيب: إستراتيجية تنظيم الدولة الإسلامية: باقية وتمتد. معهد كارينجي للشرق الأوسط. 2015
<https://carnegie-mec.org/2015/06/29/ar-pub-60542>

50. ووفق تقديرات وزارة الصحة للعام 2016 فإنّ عدد القتلى جرّاء سيطرة تنظيم داعش في عموم المناطق قد تجاوز (18802) شخص فيما وصل عدد الجرحى إلى (36245) مصاب. كما أدت العمليات العسكرية إلى موت الآلاف من السكان المدنيين ووفق اعتراف قوات التحالف فإن طائراته قتلت بالخطأ في الموصل وحدها (624) مدني على الأقل، فيما ذكر رئيس الوزراء العراقي في بيان له أنّ ما يقرب من (1260) مدني قُتلوا على الأقل أثناء معركة تحرير الموصل وقدرت المصادر عدد القتلى من الطائفة الإيزيدية الذين قُضوا على يد «داعش» ما بين (2000) إلى (2500) شخصاً، أمّا عدد المختطفين فتصل إلى (6417) بينهم (3547) امرأة واجهنّ الاسترقاق الجنسي والاستعباد.

للمنازل وتدميرها، وطرده وإخلاء قسري وتهديدات بالقتل، واعتداءات ضد عوائل أتهمت بدعهما لتنظيم «داعش».

الزواج والاستعباد الجنسي

استهدف تنظيم «داعش» المكونات العرقية والدينية المتمركزة في هذه المناطق، وتحديداً في مدينة الموصل من مسيحيين وتركمان شيعة وإيزيديين، وشهد أبناء هذه المكونات سلسلة من الانتهاكات التي تهدف إلى إفراغ المناطق التي سيطر عليها داعش من المكونات العرقية والدينية وكان من أخطرها العنف الجنسي ضد النساء الإيزيديات.

في آب 2014 استولى مسلحو التنظيم على منطقة سنجار في حملة اعتمدها التنظيم لمحو الديانة الإيزيدية واختطف عدد كبير من الإيزيديين الذين يتركزون في هذه المنطقة وقتل عدد من الرجال وأجبر آخرون على اعتناق الإسلام تحت طائلة القتل، فيما فصلت النساء والفتيات، وجرى بيعهن أو تقديمهن كهدايا لمقاتلي الدولة الإسلامية أو أجبرن على الزواج منهم⁵¹.

اعترف التنظيم بأنَّ أسْرَ واسترقاق النساء والأطفال الإيزيديين هو إعادة 'حياء لممارسة السبي (أسْر النساء واسترقاقهن)، وعدهنَّ غنائم حرب؛ لأنهنَّ مشركات⁵².

امتدت سيطرة «داعش» على عديد من المدن والقرى العراقية زهاء ثلاث سنوات، أُبرمت خلالها الآلف من عقود الزواج بين نساء عراقيات ومقاتلي التنظيم، سواءً كانوا أجانِب أم عراقيين، وعديد من هذه الزيجات جرت بالإكراه. وحرص التنظيم على أن يعقد الزواج داخل محاكم شرعية أسَّسها لهذا الغرض، إذ أنشأ في الموصل وحدها 7 محاكم موزَّعة على أنحاء متعددة من المحافظة، وخصَّص لها قضاة عرب وأجانِب.

أولى التنظيم أهميةً كبيرةً للزواج، وإنجاب الذرية، بحيث شكَّلا إستراتيجية ومنهجاً حاول عن طريقه تحقيق أهداف تنظيمية تتجاوز إشباع الغرائز، أو بناء أسرة، أو العمل بما أوصى به الإسلام.

51. منظمة العفو الدولية: الفرار من الجحيم، التعذيب والعبودية الجنسية في الأسر لدى الدولة الإسلامية في العراق الأمانة العامة لمنظمة العفو الدولية: المملكة المتحدة 2014.

52. الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة كينيات للتوثيق: العراق الجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد المجتمع الإيزيدي: دور المقاتلين الأجانِب في تنظيم «داعش». 2018. ص 12

ومن أهم الأهداف التي سعى إليها التنظيم جذب المقاتلين المحليين منهم والأجانب واستقطابهم، وزيادة قدرته في التجنيد. وتعزيز سياسته بعيدة المدى والرامية لإدامة وجوده وضمان جيل جديد من المقاتلين المؤمنين بمفاهيمه وأيدولوجيته. وهو ما ينطبق على الاستعداد الجنسي للنساء من الطائفة الإيزيدية، إذ أعلن التنظيم في منشوراته أنَّ الغاية من السبي تكمن في زيادة عدد مقاتليه عن طريق ولادة النسوة اللاتي سُبِينَ لأطفالٍ يكبرون تحت حكم التنظيم، وينتشرون للقتال من أجل تحقيق رسالته⁵³.

استعان التنظيم -لتحقيق ذلك- ووفق تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي في النزاع بالأدوية والعلاجات الهرمونية للتسريع في نضج الفتيات جسدياً؛ لاستغلالهنَّ جنسياً وفي إنجاب ذرية⁵⁴.

كما استخدم داعش العنف الجنسي واسترقاق النساء لزيادة إيراداته عن طريق أموال الفدية التي منحت مقابل الأسيرات الإيزيديات⁵⁵.

واعتمد الزواج والعنف الجنسي لإحداث تغييرات ديموغرافية وبوصفه جزءاً من سياسات الإبادة الجماعية للطائفة الإيزيدية، إذ استعملت أجساد النساء كما لو أنَّها أسلحة بيولوجية، ووفق وصف تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لتغيير التركيبة السكانية للمنطقة ولتدمير الديانة الإيزيدية.

وتأتي أهمية الزواج والمصاهرة وإنجاب الذرية في فكر التنظيم وممارساته بحسب الباحث محمد ابو رمان من اعتقاده بأهمية أنساق القرابة وعلاقات المصاهرة في تأسيس مجتمع جهادي متماسك؛ لذلك تبنت هذه الجماعة مسألة تعدد الزوجات ومالت معظم قياداته إلى الزواج بأكثر من امرأة.

وقد ارتفعت معدلات الزواج المتعدد خاصة بين مسلحي التنظيم، وشجَّع عن طريق منح المكافآت المالية أو الأثاث وأجزاء من الغنائم⁵⁶. وفي هذا السياق وظَّف تنظيم داعش علاقات

53. المصدر السابق

54. تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي في النزاعات نيسان 2016

55. يشير تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي اثناء النزاعات ان هذه المدفوعات بلغت 35-45 مليون دولار خلال عام 2015 كما تم دفع 850 الف دولار مقابل الافراج عن 200 من الإيزيديين. تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي في النزاعات نيسان 2016 *

56. نبروز استاتيك: صعود تنظيم "الدولة الاسلامية" في العراق الخلفيات والممارسات في كتاب تنظيم الدولة الإسلامية المكنى بـ«داعش»، الجزء الثاني: التشكل والحطاب والممارسة. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. الدوحة 2017. ص 123

الزواج لتوطيد صلته وعلاقاته بالمجتمعات المحلية، فأولى اهتماماً خاصاً بتزويج مقاتليه من فتيات تابعات لهذه المجتمعات، ويفسر وجهاء العشائر هذا التوجه في أنه محاولة لاستدراج إخوانهم وأهلهم للانخراط في التنظيم.

نتج عن الاهتمام المتزايد الذي أبداه التنظيم بعلاقات الزواج والعبودية الجنسية الآلاف من الأطفال ليضافوا إلى أعداد الأطفال المولودين لرجال انخرطوا في تنظيم داعش قبل ظهور هذا التنظيم.

حجم المشكلة

لا توجد إحصائيات حول عدد الأطفال المولودين عن الزيجات التي حدثت أثناء سيطرة داعش أو الذين ولدوا نتيجة العنف الجنسي. ومع ذلك قدرت إحدى المراكز البحثية عدد النساء الحوامل داخل ما يسمى بدولة الخلافة بـ (31) ألف امرأة في العام 2016⁵⁷. فيما أحصت المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة (800) رضيع سُجِّلوا من قبل تنظيم الدولة الإسلامية في المناطق الخاضعة لسيطرته⁵⁸.

وإذا اعتمدنا على عدد المقاتلين فقط من العراقيين في صفوف داعش يضاف إليهم العاملين في مؤسساته المختلفة والمروجين والمبايعين فإنَّ عدد المتضررين من الأطفال سيكون كبيراً جداً⁵⁹.

وتُظهرُ آخر قائمة محدَّثة لحجم النازحين أنَّ عدد الأطفال في المخيمات التي نزحت إليها العوائل المرتبطة بـ«داعش» بعد أن طُردوا من مناطقهم ولم يُسمح لهم بالعودة في جنوب الموصل فقط يتجاوز (99246) طفلاً ونسبة كبيرة منهم وُلدوا لآباء من «داعش».

57. زهراء الغليبي: أين ذهب الأطفال الذين أنجبهم مقاتلو داعش بالاغتصاب. موقع ساسة 19 اذار 2018.

<https://www.sasapost.com/isis-children>

58. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق: تعزيز وحماية حقوق ضحايا العنف الجنسي الذين وقعوا في أسر «داعش» أو في المناطق التي سيطر عليها «داعش». 22 اب 2017

59. تبين قوائم صرف الأجور (الكفالات) التي كان يستلمها أعضاء التنظيم والتي عثر على نسخ إلكترونية منها بعد تحرير الموصل (قوائم إلكترونية معدة بنظام الأكسل تخص الرواتب المدفوعة لمقاتلي التنظيم في ولاية دجلة أطلعت الباحثة على نسخة منها) بأنَّ عدد المقاتلين أو العاملين في صفوف «داعش» كما جاءت تسميتهم في القوائم عدا مدينة الموصل يصل إلى (53735).

وُشير إحصائية غير رسمية نقلاً عن مصادر حكومية ظهرت مؤخراً أنّ ما يُقارب (280) ألف شخص معظمهم من النساء والأطفال يرتبطون بصلة مفترضة بتنظيم داعش يواجهون خطر العزل والاحتجاز وتعليق حياتهم إلى أمد غير معروف⁽⁶⁰⁾.

ومن الصعب تمييز الأطفال الذين ولدوا إثر الاغتصاب، إذ لا توجد إحصائيات عن عدد الأطفال المولودين نتيجة للعنف الجنسي الذي تعرضت له النساء الإيزيديات. غير أنّ دراسة قُدِّمت إلى كلية الآداب قسم الاجتماع حول السبايا الإيزيديات أشارت إلى أنّ نسبة النساء والفتيات الإيزيديات اللاتي حملن وأنجبن أطفالاً نتيجة للعنف الجنسي الذي تعرضن له قد بلغ 6% من مجموع العينة البالغة 111 امرأة وفتاة تعرضت للأسر. وجل هذه النسبة تركت أطفالها عند عودتها⁶¹.

أمّا الأطفال المولدين نتيجة للاستغلال الجنسي الذي تعرضت له النساء فعادة ما يُرمون. ورمي الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي عند ولائهم هي استجابة شائعة في السياق الثقافي العراقي بوصفها وسيلة للتخلص من وصمة العار، إذ يُترك الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية للموت أو لمن يلتقطه؛ لأنّ وجودهم يشكّل دليلاً على حادث الفعل المحرّم الذي يمكن للمرأة إخفائه. ووفق مدير دائرة حماية الأسرة فقد عُثِر على 8 أطفال أحياء في صلاح الدين وديالى خلال السنة الماضية مع عدم وجود أي معلومات عن حالات اغتصاب أُبلغ عنها في هاتين المحافظتين.⁶² فيما أظهرت مسؤولة لجنة المرأة في ديوان محافظة نينوى خلال مقابلة أجريت معها صوراً لعدد من الأطفال الذين وجدوا في أكياس أو صناديق مرميين في الطرقات وفي مناطق تبعد بمسافة عن المخيمات، كما أكّدت مقدّموا الخدمات في المنظمات العاملة في المخيمات على حوادث متكررة عُثِر فيها على أطفال حديثي الولادة في الحمامات وفي مكبات النفايات، وفي الطريق العام المؤدي إلى المخيم، وغالباً ما يكونوا ميتين. وعادة ما يستنتج من رمي الأطفال بهذه الطريقة على أنّهم وُلدوا نتيجة حوادث اغتصاب أو استغلال جنسي تتعرّض له النساء داخل المخيمات.

60. نقلاً عن هيومن رايتس ووتش العراق: حبس العائلات ذات العلاقة المزعومة بـ«داعش» غير قانوني، 2019.

<https://www.hrw.org/ar/news/2019/05/07/329899>

61. رنا جاسم محمد حمزة: السبايا دراسة اجتماعية ميدانية للإيزيديات المختطفات العائدات في العراق. رسالة ماجستير غير

منشورة مقدمة إلى كلية الآداب جامعة بغداد 2018

62. العميد علي هادي مدير دائرة حماية الأسرة في وزارة الداخلية خلال حلقة نقاشية عقدت في جمعية الأمل في 12 تموز 2019

من هم أطفال الحرب الذين خلفتهم سيطرة «داعش»؟!

في ضوء ما تقدّم ولغرض حصر الفئات المستهدفة في هذه الدراسة يمكن تحديد أطفال الحرب في العراق وتعريفهم بأنهم الأطفال المولودون نتيجة العنف الجنسي الذي تعرضت له أعداد (غير معروفة) من النساء في مناطق النزاع في العراق، أو الذين وُلِدُوا نتيجة إجبار أمهاتهم على الزواج من عناصر داعش، أو نتيجة اضطراب أمهاتهم باتخاذ إستراتيجيات تأقلم سلبية (بإقامة علاقة خارج إطار الزواج) تحت ضغط الظروف المعيشية التي رافقت حالة النزاع.

سيشمل المصطلح أيضاً الأطفال الذين وُلِدُوا عن زواج عناصر «داعش» من نساء عراقيات أو أجنبيات. وهناك ما يبرر شمولهم بهذا المصطلح، إذ سيترتب على الطريقة التي ينظر بها ويتعامل بها المجتمع مع هؤلاء الأطفال والآثار والنتائج المترتبة على الأطفال الذين ولدوا نتيجة العنف الجنسي نفسها. وتلاحق الفتتين الوصمة الاجتماعية، سواءً وصمة الارتباط بالجماعات الإرهابية والوصمة الناتجة في أئهم أطفال (غير شرعيين) طالما لا يُعترفُ بعقود زواج أمهاتهم، ولا يسمح لهم بالحصول على هوية أحوال مدنية ومعرضين لخطر انعدام الجنسية.

يتوزع الأطفال المولودون نتيجة النزاع على أربع فئات أساسية:

الفئة الأولى: الأطفال الذين وُلِدُوا نتيجة الاغتصاب.

الفئة الثانية: الأطفال المولدين من أبوين غير عراقيين ينتمون لـ«داعش» (الأطفال الأجانب).

الفئة الثالثة: الأطفال الذين وُلِدُوا لآباء من «داعش» عراقيين وأجانب.

الفئة الرابعة: تشمل الأطفال الذين وُلِدُوا خارج إطار الزواج والأطفال الذين تمتنع أمهاتهم عن تسجيلهم خوفاً من الملاحقات الأمنية والأطفال الذين فقَدُوا وثائقهم نتيجة للحرب.

هؤلاء الأطفال يتوزعون على أماكن مختلفة، ولكن يمكن تصنيفهم تبعاً لأماكن وجودهم إلى قسمين:

القسم الأول: يعيش رفقة أهله سواءً كانت الأم أم أهلها أو أهل الأب. وقد يكونوا ضمن

مخيمات خاصة باحتجاز عوائل «داعش» أو موجودين في قراهم، ولم يُخلّوا منها. أو رفقة أمهاتهم المعتقلات في السجون

والقسم الآخر: من الأطفال من هو فاقد للرعاية الأسرية، ووجدوا متروكين لوحدهم، إمّا بسبب موت الأبوين وإمّا بسبب اعتقال الأم، ويتوزعون في دور الدولة للأيتام أو في مخيمات خاصة باحتجاز عوائل «داعش».

المقاربة النظرية

تعتمد الدراسة في تحليل ردود فعل المجتمع نحو الأطفال المولودين في خِصَمّ النزاع، وأثر المواقف الاجتماعية في وصول هذه الفئة من الأطفال إلى حقوقهم على المنطلقات الأساسية لنظرية الوصم.

يُعدُّ الوصم النموذج الأنسب لتطوير منظور تحليلي لوضعية الأطفال والنساء الموصومين بالارتباط بالجماعات المتطرفة، وكيف يتعامل المجتمع معهم والتأثيرات المحتملة للوصمة، لسببين: الأول، لأنَّ وصمة العار ومواقف المجتمع ظهرت بوصفها التحدي الأول الذي يواجه جهود إعادة ادماج العوائل المرتبطة بـ«داعش»، ويمكن أن تكون التحدي الأول أمام تحقيق السلم المستدام، والآخر، لأنَّ الوصم يحوّل الاهتمام من المجرم وأفعاله إلى المجتمع وردود فعله إزاء الموصوم، وإلى العمليات الاجتماعية التي تقود إلى وصم الأفراد من ثمَّ تغيير نظرتهم عن أنفسهم ونظرة الآخرين لهم⁶³، ومن ثمَّ فهي نموذج ملائم أيضاً لوصف ما يقع على هذه الفئة من تحامل وتمييز ورفض وإبعاد وطمس للهوية.

63. عبد الله سالم عبد الله الدراوشة: المعرفة والوصم الاجتماعي واتجاهات طلبة الجامعة الاردنية نحو المصابين بمرضى الإيدز. رسالة دكتوراه في علم الاجتماع مقدمة الى كلية الآداب جامعة مؤتة 2010. ص15

الوصم/ دلالة المفهوم وأنواعه وأسبابه

تتنوع استعمالات مفهوم الوصم وتتعدّد تعاريفه وتفسيراته وذلك بسبب توظيف المفهوم في ظروف مختلفة وغير متشابهة ولكل من هذه الظروف خصائصه وفرداته، وهو ما اضطرّ الباحثين إلى إيجاد طرائق متعدّدة لتعريف الوصم من جهة ثانية فإنّ هذا المفهوم يتعدّد ويختلف وُقُق الحقول المعرفية التي تتناوله في مقدمتها علم النفس الاجتماعي، وعلم الإجرام، وعلم الاجتماع، والأنثروبولوجيا.

تُشير الوصمة إلى العملية التي تنسب فيها الآثام والأخطاء الدالة على الانحطاط الخلقي إلى أشخاص في المجتمع فتصفهم بصفات سلبية تجلب لهم العار⁶⁴، ويعرّف «جوفمان» الوصمة بأنّها الصفة التي تجعل الفرد مختلفاً عن الآخرين ويُقوّم في عقولنا من شخص كامل واعتياديّ إلى شخص ملوّثٍ وخصم⁶⁵.

كما يُعرّف الوصم بأنه إطلاق صفات غير مرغوب فيها وإصافها على نحو يجرد الموصوم من التقبّل الاجتماعي ويجعل منه آخر مختلف عن جماعة «النحن»⁶⁶.

وعُرِّفتِ الوصمة أيضاً بأنّها صورة ذهنية سلبية تلتصق بالفرد بوصفها تعبيراً عن الاستياء والاستهجان لهذا الفرد نتيجة اقراره سلوك غير سوي، وخارج عن القيم والمبادئ السائدة في المجتمع، ويوصم الشخص حينما تُطلق عليه نعوت ثم يصنّف في مجموعة تحمل الصفات والسمات نفسها ما يؤدّي إلى فقدانه منزلته ومكانته الاجتماعية وإلى التمييز ضده في كافة التعاملات⁶⁷.

ثمة أنواع مختلفة من الوصم وقد حدّد «جوفمان» وهو أبرز من تناول هذا المفهوم ثلاثة أنواع أولها الوصمة المتعلقة بالعيوب الجسدية التي تتعلق بالتشوهات الجسدية. والوصمة المتعلقة بالعيوب في الشخصية التي ترتبط عادة بصفات الأفراد وهوياتهم، بمعنى أنّها ترتبط بالطريقة التي يوجد فيها

64. شرقي رحيمة: الوصم الاجتماعي للمرأة المطلقة (تحليل سوسيو أنثروبولوجي) مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية العدد32جانفي 2018 الجزائر. ص175

65. ذياب البداينة: تطوير مقياس للوصم الاجتماعي للمصابين بمرضى الإيدز. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الانسانية والاجتماعية. المجلد 9 عدد 2. يونيو2012. ص48

66. الموسوعة المعرفة الشاملة https://www.moso3a-shamela.com/2019/06/blog-post_364.html

67. فرج عودة يوسف الحو: الوصمة وعلاقتها بأعراض الاضطراب النفسي لدى زوجات عملاء الاحتلال في قطاع غزة. رسالة ماجستير في الصحة النفسية مقدمة الى كلية التربية. الجامعة الاسلامية بغزة. 2015. ص29

الفرد، وغالباً ما تخصُّ نزلاء السجون، ومصحات المخدرات ومراكز التخلف العقلي. والوصمة العشائرية والتي ترتبط بالتقييم السلبي للأفراد بناءً على انتماءاتهم العرقية أو الإثنية والعشائرية⁶⁸.

غير أنَّ الوصمة التي يعاني منها الأطفال والنساء المرتبطات بـ«داعش» لا تنتمي إلى هذه التصنيفات، وهي أقرب إلى ما يسمَّى بوصمة الترابط (stigmati correlation) بمعنى أنَّ أعضاء أسر «داعش» يختبرون الوصم الاجتماعي بسبب انتمائهم إلى شخص موصوم، وليس بسبب إحساسهم بوجود خصائص ذاتية، ويعاني مثل هؤلاء الأشخاص من استلاب الهوية (Identite spolje)؛ لأنَّهم يشتركون مع أشخاص موصومين بالنسب⁶⁹. وقد وجد الأطفال والنساء المرتبطين بداعش أنفسهم في وضعية مبهمة ومتناقضة في المجتمع، فهُم أسوياء، ولم يتورطوا في أعمال التنظيم، وغير مسؤولين عن الجرائم والانتهاكات التي ارتكبها عناصر «داعش» لكنَّهم في الوقت نفسه مختلفين عن الآخرين (الأسوياء) وجُردوا من أهلية القبول الاجتماعي.

لوصم وظيفة اجتماعية فهو يساعد على بلورة نقمة المجتمع وغضبه ضدَّ من يخالف قواعده وقد انعكس ذلك واضحاً في موقف المجتمعات المحلية العدائية من الأسر التي انتمى أحد أفرادها إلى التنظيم. في سياق غياب أي خطة حكومية للتعامل مع انتهاكات الماضي والاستجابة لاحتياجات ضحايا «داعش».

ومن وظائف الوصم أيضاً أنَّه يعمل بمثابة الرادع بهدف تحقيق التوافق في المستقبل مع القاعدة القانونية فهو نوع من العقوبة يوجهها المجتمع ضدَّ الأشخاص حينما يخالفون قواعده وهو لا يقل أهمية عن العقوبات التي يفرضها القانون وفي كثير من الأحيان يُصدر معها ويلازمها ويستمر حتى بعد تنفيذ العقوبة القانونية⁷⁰.

غير أنَّ ما يجب أن نتوقف عليه هنا هو أنَّ هذه العقوبة أي: الوصم غير رادعة فهي تتعارض مع إعادة تكثيف الشخص الموصوم وتؤدي إلى تدمير التفاعل بينه وبين المجتمع، ممَّا يُثيرُ الحقد

68. ذياب البداينة: مصدر سابق. ص 58

69. فؤاد أعراب: التدبير الطبي والأسري لوصم التوحيد في مدينة الفينيطرة المغربية من الإنكار إلى الاعتراف. مجلة عمران العدد 31/8. شتاء 2020. ص 35

70. عامر العوراتاني: الوصم الاجتماعي حرية مع وقف التنفيذ موقع الرأي. نشر بتاريخ 9/2/2020.

<https://alrai.com/article/10523003/%B0>

والعداوة عنده، ووُفق «جورج ميد» فإنَّ المبالغة في هذه العقوبة والاتجاه العدائي الذي يبديه المجتمع وغياب المساندة الاجتماعية سيؤدي إلى مزيد من الانحراف لا بل إنَّ ردة فعل المجتمع غالباً ما تفضي إلى تقوية السلوك المنحرف وليس إلى اختزاله، وستؤدي الجزاءات والعقوبات إلى ما يسمَّى الانحراف الثاني⁷¹. وأكَّد «هوارد بيكر» في كتابه (الغرباء) ما ذهب إليه جورج ميد حينما يعرف ردة فعل المجتمع أو الوصم بأنَّه عملية اجتماعية تصنع المجرم عن طريق وضع علامات وألقاب وتعريفات تلصقها الجماعة بالفرد المخالف لقواعد السلوك لخدمة أغراض الجماعة وتحقيق أهدافها⁷².

سيرورة الوصم (كيف يحدث الوصم)؟

ظهرت نظرية الوصم في النصف الثاني من القرن الماضي وتحديدًا في الولايات المتحدة الأمريكية وهناك من يرجع أسباب ظهورها إلى عوامل اجتماعية فضلاً عن الهمم الأكاديمي تتمثَّل بالتمييز العرقي وعدم المساواة وسياسات الفصل العنصرية وتنامي الحركات المدنية التي دفعت بالباحثين والمفكرين في أمريكا إلى تحويل الاهتمام من المجرم وبيئته ومحيطه ورفاقه إلى دور السلطة وإساءة استخدام القوة ضد بعض الجماعات خاصة العرقية الفقيرة. إذ أشارت الأفكار الأولية لهذه النظرية إلى أنَّ الذين يملكون القوة في المجتمع يستخدمون تأثيرهم في توجيه القانون الجنائي لمنافعهم الخاصة في حين تواجه الحرافات الطبقة الفقيرة بعقوبات شديدة⁷³.

تذهب النظريات الحديثة التي تفسِّر علاقة الوصم بالجريمة إلى أنَّ وصم الأشخاص هو الذي يخلق شخصية المجرم، إذ تحتوي عملية صنع المجرم على عناصر أولها وضع علامات وألقاب وتعريفات نقوم بالصاقها بالشخص فيبدأ النظر إلى نفسه عن طريق الآخرين، ويستجيب للآخرين، وهكذا تتشكَّل شخصية المجرم⁷⁴. وطبقاً لهذه الحقائق فإنَّ وصم الأطفال بـ«الدواعش» ورفض قبلوهم على أساس هذا الوصف سيحولهم إلى «دواعش» فعلاً.

71. فرج عودة يوسف الحو: الوصمة وعلاقتها بأعراض الاضطراب النفسي لدى زوجات عملاء الاحتلال في قطاع غزة. مصدر سابق. ص 14

72. عامر العوراتاني: مصدر سابق.

73. شرقي رحيمة: الوصم الاجتماعي للمرأة المطلقة (تحليل سوسيو أنثروبولوجي) مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 32 جانفي 2018 الجزائر. ص 175

74. محمد غازي صبار: مفهوم الذات لدى مجهولي النسب المودعين في دور الدولة وعلاقتها بالوصم الاجتماعي. رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب جامعة بغداد 2000.

أما كيف يحدث الوصم فيذهب «هوارد بيكر» إلى أنَّ المضمون الأساسي لهذه العملية يتركز على التأثيرات المهمة التي يحدثها إصاق صفة الانحراف أو أي صفة سلبية أخرى بأفراد معينين، وكيف يُنظر إلى هؤلاء الأفراد من قبل سائر المجتمع، وكيف ينظرون هم إلى أنفسهم. غالباً ما يكون رد فعل المجتمع تجاه الموصومين وما يصاحبه من مواقف واتجاهات سلبية نحوهم سواءً كانت فردية أو رسمية معبراً عن الاستنكار والرفض الاجتماعي والنبذ الاجتماعي لهم ولأسرهم بصفة خاصة ممَّا يفرض عليهم نوعاً من العزلة⁷⁵. والوصمة الجنائية وُقِّ «بيكر» ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالسلوك الإجرامي وتوجد بردود فعلها في جميع المجتمعات.

فسَّرت التفاعلية الرمزية الوصم عن طريق تركيزها على مفهوم الذات ومناقشته بوصفه مرادف للدوافع التي تدفع السلوك⁷⁶. تتشكَّل الذات بوساطة التفاعل الاجتماعي عن طريق تبني الاتجاهات التي يكوِّنها الآخرون الذين يدخل معهم المرء في عملية التفاعل⁷⁷، وأعطى هذا المنظور لحكم الآخرين أهمية كبيرة في تشكيل الشعور بالذات فالفرد على وُقِّه يتبني اتجاهات الآخرين وآرائهم نحوه، والتسليم بها بوصفها صورة لذاته، وتعتمد رؤيتنا لذاتنا على نحو مباشر على التقويمات والأحكام التي نتصوَّر أنَّ الآخرين يحملونها عنَّا.

ويؤكِّد «كولي» أحد أهم رواد هذه النظرية «إنَّ المجتمع يصنع الإنسان والإنسان يصنع المجتمع»⁷⁸ ووفق هذه الفكرة فإنَّ الذات والمجتمع يعملان سوياً على تعريف أحدهما للآخر، وإنَّ أحدهما مرجع للآخر فالمجتمع يمثِّل المرآة التي تنعكس عليها ذواتنا، وإن إدراكنا لذواتنا يتشكل عن طريق رؤية الآخرين لنا وفي الوقت نفسه فإنَّ الذات تمثِّل مصدراً للأفكار الاجتماعية وفي داخلها تتخيَّل المجتمع، ولكي يدعم هذه العلاقة بين الذات والمجتمع قدَّم «كولي» مفهوم المرآة العاكسة للذات Looking Glass Self الذي يُعدُّ من أهم إسهاماته في مجال مفهوم الذات، وفيه يؤكِّد على الطبيعة الاجتماعية للذات وتأثير الأحكام والانطباعات التي يحملها الآخرون اتجاه الشخص

75. عبد الله سالم عبد الله الدراوشة: المعرفة والوصم الاجتماعي واتجاهات طلبة الجامعة الاردنية نحو المصابين بمرضى الإيدز. مصدر سابق. ص 16

76. محمد علي محمد: رواد علم الاجتماع (الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب 1976) ص 375.

77. ارفنج زايتلن: النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، ترجمة: محمد عودة وآخرون، الكويت: دار السلاسل، 1989. ص 173

78. محمد علي محمد: مصدر سابق. ص 318.

في تشكيل صورته عن ذاته، وكيف أنّ شعور الفرد حول نفسه ما هو إلا انعكاس لأفكار الآخرين حولها⁷⁹.

وحدّد «جونز وفارينا وهاستورف وماركوس وميللر» الوصم عن طريق مرحلتين، الأولى: هي عزل الفرد عن الآخرين وربطه بخصائص غير مرغوبة. والمرحلة الأخرى: هي تجنّب الناس للوصم بعد ربطه بالخصائص غير المرغوبة ولصق المعاني السلبية والصور النمطية ثم تجنّب أي: الموصوم من الأهل والأقارب والأصدقاء تجنّباً لتعميم الوصم⁸⁰.

ولغرض فهم كيفية حدوث الوصم وضع «بروس لينك، وجو فيلا» نموذجاً للعملية التي تنتج وضعية «اللاتكافؤ» في القوة المميزة للوصم. ويحدث الوصم وفق كلامهما حينما تتضافر عدد من المكونات أو العناصر وعدّها شرطاً أساسياً لحدوث الوصم.

المكوّن الأول: التمايز والتصنيف وتحدّد الاختلافات العملية في جماعة محددة ووسمها. بمعنى تحديد أو اصطفاء الفروق ووضع علامة عليها أو وضع الأفراد فوارق بينهم على وفق الاختلافات المحدّدة اجتماعياً⁸¹

المكوّن الثاني: سيادة قناعات تربط الأشخاص الموصومين بخصائص غير مرغوب فيها، وبصور نمطية سلبية. وهو ما ينتج حكماً نمطياً.

المكوّن الثالث: هو عزل الأشخاص المعرّضين للحكم الجاهز داخل فئات مختلفة عن المجموعة المهيمنة أو الواصمة، فيصبحون آخر مختلف عن جماعة (النحن).

المكوّن الرابع: تعرّض الأفراد إلى العزل، وفقدان المكانة والتمييز، وما يترتب على ذلك من عواقب تتمثّل بالتفاوت الاجتماعي وعدم التكافؤ.

المكوّن الخامس: توقف الوصم بحياسة قوة اجتماعية واقتصادية تسمح بتعريف الاختلاف

79. محمد علي محمد: مصدر سابق. ص 318.

80. نقلاً عن: فرج عودة يوسف: الوصمة وعلاقتها بأعراض الاضطراب النفسي لدى زوجات عملاء الاحتلال في قطاع غزة. مصدر سابق. ص 29

81. فؤاد اعراب: مصدر سابق. ص 34.

والفوارق وبناء صور نمطية وعزل الأشخاص.⁸² إذن، توجد الوصمة حينما تتضافر معاً عناصر الوسم والتنميط والعزل وفقدان المكانة والتمييز في وضع قوة يسمح بذلك⁸³

ميكانيزمات الوصمة /تأثير الوصمة على الموصوم

تمثّل الوصمة معضلةً كبيرةً لما يتبعها ويرافقها من عواقب وسلوكيات تمييزية سواءً أكان التمييز فردياً أم بنوياً، ممّا يجعل الموصومون محرومين من كل فرص الحياة، مثل: العمل والعلاقات الاجتماعية والسكن والتوازن النفسي فهي أقرب ما تكون إلى ورطة مستمرة⁸⁴ ذلك ان وصم الأشخاص وتنميطهم تدفع بمن قام بالوصم إلى تبني ممارسات تمييزية ضد الأشخاص، مثل: رفض تشغيلهم وإسكانهم، وهو ما يجعل المجموعة الموصومة تعاني من الحرمان بمستوياته المختلفة⁸⁵

أمثلة من الميدان: يؤكّد مقدمو الخدمات أنّ هؤلاء الأطفال يتعرضون للوصم والتمييز داخل المدارس. وأنّ عدداً من العوائل في منطقة القائم غرب الأنبار اضطرت إلى النزوح إلى مناطق النازحين في الرمادي لكي يتمكن أبناءهم من الاستمرار في دراستهم بعد رفض مديري المدارس قبول أطفالهم، والطريقة التمييزية التي عاملوهم بها ووصمهم بـ(أبناء داعش)⁸⁶.

يمثل الحرمان من فرص العيش كافّة بما في ذلك الحرمان من التعليم والصحة والسكن والعمل وحتى الزواج أحد أهم العواقب المترتبة على الوصم وينتج الحرمان عن فقدان المكانة الاجتماعية فربط الموصوم بخصائص سلبية وغير مقبولة اجتماعياً يقلّل من مكانته ويحط من شأنه في عين الواصم. وفي الوقت نفسه تترك المكانة المنخفضة وتخلق تفاوتات اجتماعية في مختلف السياقات الاجتماعية. فضلاً عن ذلك يمثّل التمييز سواءً الفردي أم البنيوي سبباً آخر لحالة الحرمان التي يعاني منها الموصومين.⁸⁷

82. بروس ج. لينك وجو ك. فيلان: مفهمة الوصمة. ترجمة نائر ديب: مجلة عمران العدد8/31 شتاء 2020. ص 157

83. المصدر السابق: ص159

84. المصدر السابق: ص162

85. المصدر السابق: ص161

86. مجموعة نقاش منظمة بروين الرمادي

87. بروس ج. لينك وجو ك. فيلان: ص152

وتترك الوصمة مشكلات تتعلّق بالهوية، فالوصم المجتمعي يؤدّي بالموصوم إلى دمج الوصم وتكوين ما يُعرف بالوصمة الذاتية أي: إنّه يبدأ ينظر لنفسه كما ينظر لها الآخرون ويكون مضطراً وملزماً بقبول الهويات المفروضة عليه من الآخرون، وهذا يجعله في النهاية منخرطاً بتعريفات الآخرون له⁸⁸. وفي السياق نفسه، تشكّل الوصمة تهديداً خطيراً لهوية (الأنا الشخصي) التي تمثّل جوهر الذات ويستمد الفرد احترامها عن طريق حكم الآخرون عليه، وعلى أفعاله إذا كان إيجابياً. أمّا في حالات الوصم فإنّ هذا الحكم يكون سلبياً بالضرورة وهو ما سيُشكّل تهديداً لكلّ الإرث الذي اختزلته «الأنا» في داخله واستبداله بمسميات مفروضة وغير مقبولة⁸⁹ تجعله يشعر بالوضاعة.

من جهة أخرى غالباً ما تكون ردة فعل المجتمع تجاه الموصومين وما يصاحبها من مواقف واتجاهات سلبية نحوهم معيّنة عن الاستنكار الاجتماعي ورفضه لهم، ولأسرهم وهو ما يفرض عليهم عزلة اجتماعية⁹⁰. وتدفع العزلة الاجتماعية والرفض المجتمعي بالفئة الموصومة التي تبني ثقافة فرعية تمنحهم التبرير للانخراط بأي عمل عدائي هروباً من حياة العزلة التي فرضتها الوصمة⁹¹. وغالباً ما يؤدّي وصم الأشخاص إلى جعلهم مغتربين عن المجتمع الذي يعيشون فيه ومرفوضين منه ما يجعلهم يعانون نقصاً في التوازن النفسي والاجتماعي. وطبقاً لهذه الحقائق فإنّ وصم الأفراد بـ«الدواعش» ورفض قبلوهم على أساس هذا الوصف سيحوّلهم إلى «دواعش» فعلاً.

التمييز الفردي/ المجتمعي والتمييز البنيوي للأطفال الموصومين بالارتباط بداعش

تورطت المجتمعات المحلية في المناطق التي انتزعت من سيطرة «داعش» باتخاذ إجراءات تنطوي على التمييز المعلن ضد الأطفال المولودين عن حمل ناتج عن عنف جنسي (كما هو الحال لأطفال النساء الإيزيديات) والأطفال الذين تربطهم صلة مفترضة بعناصر التنظيم، والذين وُلدوا لآباء من داعش. وتبنت هذه المجتمعات سلسلة من الإجراءات العشوائية (غير الرسمية) والممارسات المؤسسية (الرسمية) التي تعكس تمييزاً بنيوياً يُفضي إلى حرمان الأطفال من فرص الاندماج الاجتماعي ويجول دون مشاركتهم في مجتمعاتهم، وخفض مكانتهم الاجتماعية وحرمانهم من فرص العيش مثل: (التعليم، والصحة، والسكن).

88. فؤاد اعراب: مصدر سابق. ص 35

89. فرج عودة يوسف: مصدر سابق. ص 39

90. المصدر السابق. ص 17

91. المصدر السابق. ص 13

التحامل والتمييز ضد أطفال الموصومين بالارتباط بـ«داعش»

واجه الأطفال المولودون نتيجة النزاع مشكلات كبيرة في تقبُّل المجتمع لهم وعكستِ المواقف تحاملاً ورفضاً اجتماعياً ورسمياً إزاء هذه الفئة من الأطفال. ويبدو الأمر أصعب فيما يتعلَّق بالأطفال المولدين عن حمل ناتج عن الاغتصاب، فمع التعاطف الذي أظهره المجتمع مع ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وترحيب المجتمع الإيزيدي بالنساء العائدات من أسر «داعش» وضمنان عودة آمنة لهن. غير أنَّ الموقف من أطفالهنَّ كان مختلفاً تماماً، ويعبِّر عن رفض وعدم تقبُّل.

يعزو رجال العشائر أسباب هذا الرفض إلى مجهولية نسبهم، إذ يشكِّل النسب أي صلة الإنسان بأبيه، ومن ثمَّ أجداده قضية جوهرية في المنظومة العشائرية، تعتمد عليها مكانة الشخص وقوته وموقعه في تراتب السلطة.

ووفق المنظومة التشريعية الإسلامية لا يمكن للطفل أن يلتحق بأبيه ويُسجَّل باسمه إلا إذا كان الطفل مولوداً عن زواج شرعي. أمَّا الأبناء الذين يولدون خارج إطار الزواج بمن فيهم المولودون عن الاغتصاب، فلا يمكن منحهم نسباً حتى إن تزوَّج الجاني من الضحية، ويحرم النسب من زواج مشبوهِ حتى إن كان غير مخالف للقانون⁹².

يقول أحد شيوخ عشائر ديبالي: (لا نستطيع أن نتقبَّل طفلاً نسبه غير معروف، أو طفلاً ارتكب والده جرائم. ومجهول النسب لا يورث حسب الشريعة، وإذا أراد أن يتزوَّج امرأة لا أحد يقبله زوجاً لابنته)⁹³.

الأطفال المولودون خارج إطار الزوجية بمن فيهم المولودين عن الاغتصاب، إذ يُطلق عليهم (أولاد زنا) أي: الأولاد المولودون عن علاقات محرَّمة، ويُنظر إلى هؤلاء الأطفال على أنَّهم مدنسون وغير طاهرين؛ لأنَّهم وُلِدوا نتيجة فعل حرَّمه الله ومنعته القيم والعادات الاجتماعية.

92. بسام خضر الشطي: أهمية النسب في الإسلام. موقع الفرقان مايس 2014

<https://www.al-forqan.net/articles/3709.html>

93. جلسات الطاولة المستديرة التي عقدتها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق مع القادة المحليين والناشطين المدنيين والتي عقدت في بغداد من 17-15 تشرين الثاني 2018

إقصاء الأطفال المولودين عن العنف الجنسي وموقف المجتمع الإيزيدي

يشكّل الإقصاء أو الإبعاد أحد أخطر صور التمييز الذي تعرضت له هذه الفئة من الاطفال اذ لم يسمح المجتمع الإيزيدي بعودة أي امرأة وبصحبتها طفل ولدته أثناء أسرها من عناصر داعش، وهناك تعقيدات كبيرة تجعل من تقبّل الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي عملية صعبة للغاية. وفي مقدّماتها طبيعة الديانة الإيزيدية، والتي لا يمكن الانتماء إليها أو اعتناقها إلا إذا كان الشخص مولود عن أبٍ وأمّ إيزيديين⁹⁴.

فيما يدّعي الناشطون الإيزيديون أنّ العقبة الأساسية أمام تقبّل الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي الذي تعرّضت له الإيزيديات تتمثّل بالتشريعات العراقية، التي إذا ما عدّلت عليها فإنّ استعداد المجتمع الإيزيدي لتقبّل هؤلاء الأطفال سيكون أكبر⁹⁵

ولا تساعد القوانين النافذة الاطفال في هذه الحالة، فالطفل المولود نتيجة للعنف الجنسي يُعدّ وفق التشريعات العراقية مجهول النسب، ويُسجّل على أنّه مسلم حتى إن كانت الأم غير مسلمة⁹⁶. وهو ما يعدّه الإيزيديون انتهاكاً لخصوصية المجتمع غير المسلم، وصورة من صور الإكراه في الدين يشبه ما فعله بهم داعش حينما أجبر النساء والرجال الإيزيديين على اعتناق الدين الإسلامي.

كما تنص التشريعات العراقية على تغيير إجباري لديانة الأطفال القاصرين في حالة إسلام أحد الأبوين إذ جاء في المادة 21 من قانون الأحوال المدنية العراقية ذي العدد 65 لسنة 1974 (يتبع الأولاد القاصرين في الدين من اعتنق الدين الإسلامي من الأبوين)⁹⁷.

94. جلسات الطاولة المستديرة التي عقدها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق مع القادة المحليين والناشطين المدنيين الإيزيديين والتي عقدت في أربيل في تشرين الثاني 2018

95. مقابلة مع الكاتب والناشط المدني الإيزيدي خضر الدولي أجرتها الباحثة في آب 2018

96. يعتبر اختيار الدين الإسلامي والجنسية العراقية مجهول النسب إلزام قانوني بحكم المادة (32/2) من قانون الاحوال المدنية والمادة (45) من قانون رعاية الاحداث والمادة (20/ثانياً) من قانون البطاقة الوطنية ويوضح القاضي سالم رضوان السبب انه يكمن في البيئة التي وجد فيها ذلك الشخص فلان العراق ذو أغلبية إسلامية فالفرض القائم انه عراقي ومسلم إلا أن ثبت العكس. باستثناء إذا كان معلوم الأب ومجهول الأم فان ديانتته تكون تبعاً لأبيه بنظر: سالم رضوان الاحكام التنظيمية لمجهول النسب في القانون العراقي بحث غير منشور من أرشيف الدكتور بشرى العبيدي

97. سعود مصطو نجم وخضر الدولي: رؤية إيزيدية مجتمعية وحقوقية لقضية الأطفال المولودين لنساء إيزيديات في مدّة بقائهن بقبضة التنظيم (مسودة دراسة معدة للنشر، من أرشيف خضر الدولي).

وهذا يعني من وجهة نظر الإيزيديين أنَّ الطفل إذا ما سُجِّل مسلماً سيؤدي ذلك إلى أسلمة والدته وأخوته القاصرين، وهو ما يشكِّل تهديداً خطيراً للهوية الإيزيدية الدينية ولوجودهم.

وهناك مخاوف من أنَّ ادماج الأطفال في المجتمع الإيزيدي قد يكون سبباً لإثارة مشكلات جديدة وصراعات مستقبلية للمجتمع الإيزيدي، مصدرها مطالبة أهل الأب البيولوجي بمؤلاء الأطفال وقد يكون ذلك ذريعة لارتكاب حملة إبادة جديدة ضد الإيزيديين. ويدَّعي ناشطون إيزيديون أنَّ رسائل تهديد قد وصلت فعلاً للمجتمع الإيزيدي؛ لأنَّهم أُجبروا النساء على إجهاض أجنتهنَّ من أزواجهنَّ المسلمين، وتطالب بعضها بمعرفة مصير الأطفال والجهة التي سلّموا إليها⁹⁸.

ارتباط هوية الطفل المولود نتيجة الاغتصاب بهوية العدو. جعلت الإيزيديين يرفضون رفضاً قاطعاً تسميتهم بالأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي ويسمونهم بدلاً من ذلك (أطفال داعش) ويُنظر لهم على أنَّهم أبناء المقاتلين الذين ارتكبوا مجازر بحق الإيزيديين، ويعتدُّون احتضان طفل لأب شرَّد الإيزيديين وقتلهم، بمن فيهم أفراد من عائلة الأم نفسها وصمة عار على المجتمع الإيزيدي وصورة من صور الإذلال والإهانة، خصوصاً وأنَّهم ما زالوا يعيشون في المخيمات التي نزحوا إليها بعيداً عن مناطقهم. ولم تجر فيه أي محاسبة أو مساءلة للجنة.

في 24 نيسان من العام 2019 أصدر المجلس الروحاني الإيزيدي الأعلى بياناً يقضي بقبول الأطفال مع أمهاتهم الإيزيدييات في محاولة لإرجاع جميع النساء المختطفات واللاتي اخترن البقاء مع أطفالهن ولم يعدنَّ الى مجتمعهن. وقد أثار البيان اعتراضات وجدل واسع في المجتمع الإيزيدي ممَّا اضطرَّ المجلس الروحاني إلى التراجع عن القرار وأصدر بياناً توضيحياً بعد ثلاثة أيام بيَّن فيه أنَّ المقصود بالأطفال الإيزيديين المولودين من أبوين إيزيديين وليس الأطفال المولودين نتيجة إجبار النساء على الزواج من عناصر «داعش»⁹⁹.

إبعاد الأطفال الموصومين بالارتباط بداعش وترحيلهم

بنى شيوخ العشائر ووجهائها موثيق واتفاقات عشائرية، تدعو إلى طرد العائلات التي لها

98. مقابلة مع الناشط دولفيان حسون مدير رابطة التآخي وقوطعت المعلومات في مقابلة خضر الدولي في أربيل آب 2018.

99. المجلس الروحاني الإيزيدي الأعلى: وثيقة صادرة في 2019-4-24.

صلة مفترضة بـ«داعش»، ومنعها من العودة إلى مناطقها، وتعامل مع النساء والأطفال بوصفهم شركاء في الجرم الذي ارتكبه عناصر التنظيم. ويسري عليهم العقاب المتمثل بالإخلاء القسري والطرْد.

شكّلت عشائر الجبور في الموصل لجناً تُدار من قبل قادتها، وبمساعدة من أفراد القوّات الأمنية؛ لتحديد هوية العوائل التي انتمى أفرادها لتنظيم «داعش»، ومصادرة مستمسكاتّها الثبوتية، ومن ثمّ إخلائها قسراً أو نقلها إلى مخيمات خارج مناطقها. وتضمّن الاتفاق العشائري لممثلي القبائل الكبرى في محافظة نينوى، الذي أقرّ في آذار 2016 حكماً بالإخلاء للأسر المرتبطة بـ«داعش»، ونقل ممتلكاتها إلى الضحايا بوصفها وسيلةً لتعويض الأضرار. وكان الموقف الراض لقبول الأطفال المولودين لأباء من «داعش» أكثر وضوحاً في القرار الذي وُقِع من قبل عشائر السبعاء، إذ اشترطت على الزوجة التي انتمى زوجها للتنظيم بعد الزواج أن تتخلّى عن أطفالها خاصة الذكور إذا ما أرادت العودة إلى أهلها، وعندما فرضت (الجلوة العشائرية)، أي: الطرد على كل عائلة تأوي طفلاً لأبٍ من «داعش»¹⁰⁰.

هيأت هذه القرارات والاتفاقيات العشائرية الى عزل الأطفال المرتبطين بـ«داعش» وأمهاتهم في مخيمات خاصة، وقادت الى تعميم قناعات وحكماً نمطياً يقضي بخطر هؤلاء الأطفال على المجتمع، وأنهم يشكلون (الأخر) المختلف عن جماعة (النحن) وتوجهت ممارسات المجتمع إلى فصل جماعة (الهم) عن جماعة (النحن) وتمثل هذه العملية أحد المكونات الأساسية في عملية الوصم، ثم بدأ يُنظر لهم على أنهم يشكلون تهديداً للمجتمع، فقرار إبعادهم من مناطقهم يُبرّر على أنه لحماية المجتمع من إعادة إنتاج التطرف. ما سهّل عملية تنميطهم وربطهم بصورة نمطية سلبية، وإصدار أحكام سريعة عنهم، تمثّلت بأنهم مصدر خطر وتهديد؛ وبأنهم يحملون فكر آبائهم ما يسمح في المستقبل القريب بعودة العقيدة التكفيرية والجهادية إلى مناطقهم، وأثيرت المخاوف من أنّ هؤلاء الأطفال سيطالبون بالثأر لأبائهم حينما يكبرون¹⁰¹. ومثل هذه التصوّرات التي تجرّد الموصومين من إنسانيتهم ستجعل كل عمل عدواني ضدهم مبرر ومقبول. ومن هذا المنظور يمكن تفسير الأعمال

100. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (2017): تقرير عن حماية المدنيين في سياق عمليات نينوى واستعادة مدينة الموصل.

101. جلسات الطاولة المستديرة التي عقدها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق بالشراكة مع اليونسيف مع القادة العشائريين والناشطين المدنيين من المناطق التي خضعت لسيطرة «داعش». والتي عُقدت في بغداد في تشرين الثاني 2018

الانتقامية التي طالت النساء والأطفال المرتبطين بـ«داعش»، والتي تمثلت بالحرق والتدمير لمنزلهم وقراهم وترحيلهم من دون أن تكون هناك ضرورات عسكرية.⁽¹⁰²⁾ رافقها عمليات قتل، وتهديد بالقتل واختفاء قسري، واحتجاز في مخيمات خاصة، وتقييد حركتها، ومصادرة ممتلكاتها، وحجب الوثائق المدنية عنها، وغيرها من الممارسات تنتمي إلى منظومة الثأر ودائرته، والتي تنظر إلى قتل شخص من أفراد العشيرة على أنها وصمة عار تستدعي فعلاً جماعياً لإعادة الهيبة والمكانة لجماعة المقتول، ولا تهدف إلى القصاص من الجاني فحسب، بل تمتد إلى عائلته وعشيرته أحياناً؛ لقطع السبيل أمام مطالبة جماعته ذوي القربى بالثأر عن طريق إضعافهم، ونزع كلِّ مصادر القوة عنهم بما يفقدهم القدرة على الثأر والانتقام في المستقبل. وهو ما يفسّر الرفض وعدم التقبُّل للأطفال الذكور المولودين لآباء من «داعش» حتى في الحالات التي سُمِّح فيها للأمهات بالعودة إلى عائلتها إذا كانت غير متورطة في أعمال التنظيم، إذ عليها في هذه الحالة أن تتخلَّى عن أبنائها الذكور؛ لأنَّ الذكور هم من سيطلبون بالثأر، وهم أدواته.

حدّدت المجتمعات المحلية الأطفال المرتبطين بـ«داعش» بوصفهم جماعة موصومة، استناداً إلى رابطة الدم التي تربط هؤلاء الأطفال بعناصر «داعش» واعتمدت عملية تحديد الاختلافات أو الفروقات على تبسيط مفرط بأنهم أطفال العدو (أبناء الدواعش) من دون النظر إليهم على أنهم غير مسؤولين عن اختيار آبائهم ومن ثمَّ فهم غير مسؤولين عمّا قام به الآباء من انتهاكات. ويؤكد شيوخ العشائر ووجهائها في جلسات النقاش التي أجريت معهم أنّ من الصعب تقبُّل الأطفال المولودين لآباء من داعش¹⁰³.

(لا يمكن للعشائر أن تقبل ابن الداعشي لا نستطيع أن نحمله، أو نعطيه إلى أسرة بديلة؛ لأنّه لا أحد يتقبَّل أبناء داعش).

يدعّي شيوخ العشائر ووجهائها أنّ المواقف الراضية لتقبُّل الأطفال والنساء المرتبطين بـ«داعش» قد تراجعَت الآن، وأنَّ الموقف المجتمعي من عودتهم أصبح أقلّ حدّة في الوقت الحالي. غير أنّ إعادة النساء والأطفال إلى مناطقهم لا يعني تقبُّلهم، وإعادة ادماجهم في المجتمع وتوفير

102. بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق: تقرير عن حماية المدنيين في سياق عمليات نينوى واستعادة مدينة الموصل، 2017.

103. جلسات طاولة مستديرة نظمتها بعثة الامم المتحدة لمساعدة العراق واليونيسيف وشاركت الباحثة في تيسيرها مع القادة العشائريين والناشطين المدنيين من المناطق التي خضت لسيطرة داعش. والتي عقدت في بغداد من 17-15 تشرين الثاني 2018.

الحماية التقليدية لهم، بقدر ما يعني بداية لصورةٍ أخرى من صور التمييز والوصم والإقصاء. ويؤكد أحد شيوخ «البو عسّاف» إحدى عشائر الانبار ان عشيرته مجبرة على إخراج النساء والاطفال المرتبطين بداعش من المخيمات وإعادتهم إلى مناطقهم، وان هذا القرار اتخذ على مضضٍ وبمرارة، وستظل هذه العوائل متهمّة وموصومة¹⁰⁴.

تجنب تعميم الوصم والخوف منه

إحدى أخطر خصائص الوصم هو أنّه لا يتوقف عند الشخص الموصوم، وإمّا يتجاوزه ليشمل الأصدقاء والأقارب والأسرة الممتدة، خاصة في المجتمعات العشائرية فالوصم يُعمّم ويلحق بالعشيرة بأسرها بسبب ما تتسم به من توحد في الهوية، فالافتخار للجميع والعيب للجميع¹⁰⁵ كما هو معروف، وقد كان الخوف من تعميم الوصم ومحاولة تجنّبه واحداً من أهم الدوافع في إصدار العشائر موثائق وقرارات تنص على ترحيل وإجلاء العوائل المرتبطة بـ«داعش»، وتلغي الاعتراف بهم وترفع الحماية عنهم.

يقول أحد وجهاء عشائر صلاح الدين: «إنّ الشيوخ في مشكلة لا يستطيعون أن يفعلوا شيئاً لإعادة الأطفال وأمهاهم إلى مناطقهم؛ لأنهم إذا فعلوا ذلك قد يُتهمون بأنهم يتعاطفون مع داعش، خصوصاً وأنّ جميع العائدين إلى صلاح الدين متهمون بالتواطؤ مع داعش ومعرّضين لخطر الاعتقال».

كان لتعميم الوصم تداعيات أكثر خطورة بعد ان دفع وأجبر الأسر الممتدة (الأهل) لأن تتخلّى عن مسؤوليتها في رعاية الأطفال وأمهاهم، وإعلان البراءة منهم في الكثير من الاحيان، مما جرد الأطفال والنساء الموصومين بالارتباط بداعش من مصادر الحماية التقليدية أو الحماية غير رسمية. إذ جرت العادة في العراق على أن تتحمّل الأسرة الممتدة (والد الأب، أو الأم وأخوتهم) مسؤولية مشتركة عن الأطفال حينما يفقدون والديهم أو أحدهما). وتشكّل هذه المسؤولية المفروضة على الأقارب مهما امتدت درجة القرابة أحد أهم مصادر الحماية التقليدية أو غير الرسمية التي تضمن المساعدة والرعاية للفئات الضعيفة وبما يساهم في درء أو تقليل المخاطر الناتجة عن الفقر أو

104. المصدر السابق نفسه

105. ذياب البداينة: مصدر سابق. ص 59.

الاستبعاد الاجتماعي، أو فقدان المعيل (الزوج) أو فقدان الأبوين. ومع أنّ نظام الحماية التقليدية لا يضمن ضرورةً أفضل الممارسات لصالح حقوق الطفل غير أنّه يمكن أن يعمل على تعويض النقص وسد الفجوات في الحماية الرسمية التي تقدمها الدولة والتي غالباً ما تعجز عن توفير تغطية شاملة للاحتياجات أو تستبعد بعض الفئات التي ينبغي شمولها¹⁰⁶.

وعموماً لم تتمكن العائلة الممتدة وأنظمة الحماية التقليدية وغير الرسمية من الإيفاء بمسؤوليتها إزاء الأطفال المولودين لآباء من «داعش» تجنّباً للوصم، وما يترتب عليه من خفض في المكانة والممارسات التمييزية (التي قد تصل إلى حدّ الترحيل من المنطقة أو التهديد بالقتل)، وهو ما أدّى إلى نسف منظومة الحماية التقليدية التي تشتمل عليها البنية العشائرية والقبلية في العراق وأهيارها. فالخوف من إصااق وسممة الداعشية بالعائلة والملاحقات الأمنية أدّت إلى تحلّي كثيرٍ من العوائل الممتدة عن دورها في تقديم الدعم والرعاية لبناتها المتزوجات من رجال يُشبهه بانتماهم لـ«داعش».

تقول «سميرة» التي تعيش في مخيم المدرج ولها (6) أطفال من زوجها الأول الذي انتمى لـ«داعش» وطفل سابع من زوجها الثاني الذي تزوجته بعد مقتل الأول ليقوم بإعالتها وأطفالها: (لقد تبرّأ مني أهلي خوفاً على إخواني من أن يطالهم العقاب، وقد تبرّأ منّي أهل الزوج أيضاً؛ لكيلا يُطردوا من منطقة سكناهم).

دفعت العقوبات التي فرضتها الاتفاقيات العشائرية على كل من يأوي طفل لأب من «داعش» إلى تحلّي كثير من العوائل الممتدة عن مسؤوليتها في رعاية الأطفال الأيتام الذين يمتنون لهم بصلة القرابة والذين مات آباؤهم في المعارك، أو اعتُقلوا بتهمة الانتماء لـ«داعش».

ومعظم مقدّمي الرعاية للأطفال المنفصلين عن ذويهم هم من الجدّات والأجداد كبار السن الذين تم استبعادهم الى المخيمات. وهذا لا ينفي أن تكون هناك عوائل سمحت لها ظروفها المادية وعدم تورطها مع التنظيم أن تقدّم الرعاية لأحفادها وأمها تم ومعهم ممّن لم يُخلّوا إلى المخيمات، ويقوا في مناطقهم؛ بسبب ظروف مختلفة. كما أنّ الإجراءات المتبعة مع عوائل التنظيم تختلف من منطقة إلى أخرى، ممّا سمح لبعض العوائل باستقبال بناتها ورعاية أحفادها.

106. حسن لطيف كاظم. نظام الحماية الاجتماعية في العراق تحليل أصحاب المنفعة. مؤسسة فريدريش آيبرت. مكتب عمان 2017. ص 16-17

كما ترجّب بعض العوائل بعودة بناتها غير أنّ شروط الاحتجاز في مخيم «الشهامة» مثلاً تمنع النساء من العودة إلى عوائلهنّ.

(تقول يسرى وهي أم لثلاثة أطفال ومحتجزة في مخيم الشهامة منذ سنة وخمسة أشهر إنّها قامت بإجراءات عدم الممانعة وأعلنت البراءة من زوجها وقام أخيها بكفالتها وأهلها يريدون عودتها إليهم غير أنّ سلطة الاحتجاز في المخيم لم تسمح لها بذلك).

آمنة (6 سنوات) وأحمد (4 سنوات) وعائشة (3 سنوات) هم إخوة لأبٍ منتّم لـ«داعش»، وقُتِل أثناء العمليات العسكرية، قبل (6) أشهر من هذه المقابلة، أي: في شهر شباط من العام 2018. اضطرت الأم إلى أن تتركهم، وتلتحق بأسرتها في الحويجة، بعد أن أجبرتها العائلة على مغادرة المخيم، والتخلّي عن أطفالها (حماية لها من الانتهاكات التي تطال النساء داخل المخيمات).

لم تتمكن الأم من اصطحاب أطفالها معها، فالحشد الشعبي والحشد العشائري أصدر قراراً يسمح لزوجة من انتمى لـ«داعش» بالعودة إلى أهله (إذا كانت غير منتمية لداعش)، ويُمنع عودة أطفالها لأبائهم من «داعش» وخصوصاً الذكور.

حاول عمُّ الأطفال (أخو الأب) رعايتهم، وإخراجهم من المخيم؛ ليلتحقوا بأسرته التي تسكن في قرية «صدرية» التابعة لقضاء الشرقاط، وبعد يومين من استلامهم، تعرّض العم إلى تهديد بالقتل، ونسف منزله بالقنابل اليدوية وقطع راتبه، في حالة احتفظ بالأطفال، فالقرارات التي أصدرها الحشد العشائري تمنع إيواء أيّ طفلٍ لأبٍ انتمى لـ«داعش»، ممّا اضطّر العم إلى أن يُعيدهم إلى المخيم، وتسليمهم إلى زوجة عمّهم (أخيه الآخر) الذي يرتبط بـ«داعش» التي تسكن في مخيم المدرج، وبقي الأطفال تحت رعايتها خمسة أشهر قبل أن تطردهم، وتتركهم مشرّدين داخل مخيم المدرج. إذ تعرّضوا بعدها إلى سوء المعاملة والتعنيف.

تقول زوجة العم إنّ لديها (7) أطفال، ولا تستطيع رعاية أطفال ثلاثة معهم، فهي تفقد السيطرة على هذا العدد من الأطفال.

تولّت امرأة بالمخيم -لا تمتُّ لهم بصلة- أمرَ رعايتهم مع أطفالها الستة، مقابل مبلغ (150) ألف دينار عراقي يقوم بدفعها العم لها شهرياً.

وساعدت إدارة المخيم في إعطاء هذه المرأة المساعدات الغذائية والعينية التي تقدّم (لكلّ ضحية) لتشجيعها على رعاية الأطفال.
الأطفال في وضع نفسي سيّئ جرّاء العنف الذي تعرّضوا له، فهم يعانون من التبوّل الليلي، والطفل الأصغر ذو الثلاث سنوات لا يستطيع الكلام حتى الآن.

التمييز البنيوي

ينشأ الحرمان من فرص الحياة الضرورية وما ينتج عنه من فقدان للمكانة التي ستؤدّي إلى أشكال ملموسة من عدم المساواة في سياق التفاعلات الاجتماعية ينشأ عن ممارسات مؤسسية متراكمة تعمل على حرمان المجموعات الموصومة (النساء والأطفال المرتبطين بداعش) عن طريق وضع الحواجز التي تحول دون مشاركتهم واندماجهم في الحياة الاجتماعية¹⁰⁷

ستركز الدراسة على أهم مظاهر التمييز البنيوي التي رصدتها الدراسة الميدانية:

1. قرارات رسمية لترحيل العوائل المرتبطة بـ«داعش»

على المستوى الرسمي أصدرت مجالس المحافظات في كلّ من الموصل والأنبار وصلاح الدين قرارات بأبعاد العائلات التي انتمى أحد أفرادها للتنظيم من هذه المناطق وترحيلهم إلى مخيمات خاصة وعدم السماح لهم بالعودة إلى مناطقهم¹⁰⁸.

أعلنت الحكومات المحلية بأنّ الهدف من الإبعاد هو حماية هذه العوائل من الأعمال الانتقامية التي قد تطالها حتماً في ظل ضعف قدرة الجهات الأمنية المسؤولة في المحافظات عن توفير الحماية اللازمة لهم.

غير أنّ تصريحات المسؤولين تكشف بوضوح عن رؤية غير متقبّلة للأطفال (أبناء الدواعش) كما يسموهم؛ لأنّها ترى فيهم الجيل القادم من المتطرفين، وتُخلى مسؤوليتها من حمايتهم. وعدّ مجلس محافظة الأنبار (الأطفال لآباء من داعش) بأنّهم التهديد الأكبر الذي تواجهه المحافظة، وعبر

107. (عمران ص153)

108. هيومن رايتس ووتش: العراق تهجير عوائل داعش المشتبه بها واحتجازهم بقرار محلي الموقع الرسمي للمنظمة. آذار 2017.
<https://www.hrw.org/ar/news/2017/03/05/300796>

المجلس عن مخاوفه من أن يسلك الأطفال الطريق نفسه الذي سلكه آباؤهم¹⁰⁹.

2. مقترح لاحتجاز العوائل في مجتمعات خارج المدن

في مطلع عام 2019 قدّمت لجنة متابعة المصالحة الوطنية وتنفيذها في العراق التابعة لمجلس الوزراء اقتراحاً يشمل خطة للتعامل مع العوائل المرتبطة بـ«داعش» تتضمن احتجاز العوائل في مجتمعات سكنية خارج المدن، وعدم السماح لها بمغادرة المجتمعات إلا في حالة تلقي خدمة طبية على أن يوفر ديوان الوقف السني برامج إلزامية لإزالة التطرّف، ولا يوجد إطار زمني محدد للإفراج عن هذه العوائل، ولن يسمح لها بالحصول على الوثائق المدنية وغيرها من الوثائق إلا بعد منحها الموافقة على مغادرة المجتمع. وهو ما تعدّه المنظمات الدولية احتجاجاً تعسفياً طالما يتضمن عدم توجيه تهم لهم بارتكاب جريمة محدّدة وينتهك «القانون الدولي الإنساني» الذي يعدّ التشريد القسري للمدنيين لأسباب غير عسكرية جريمة حرب، ويمنع احتجاز الأطفال إلا كتدبير أخير ولأقصر مدّة زمنية⁽¹¹⁰⁾.

3. القصاصة الأمنية

وهي استمارة موقعة من ستة دوائر أمنية تُثبت عدم ارتباط العائلة بأحد أفراد التنظيم المدوّنة أسماءهم في قوائم وسجلات إلكترونية، ولن تزوّد كل عائلة لها صلة مفترضة بأحد أفراد التنظيم بهذه البطاقة، وقد أصبحت هذه البطاقة أهم وثيقة في المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة داعش، وعدم الحصول عليها يعني عدم القدرة على مراجعة الدوائر الرسمية أو ترويج أيّة معاملة أو الحصول على المساعدات الإنسانية، وهذا يعني ضمناً الحرمان من الوصول إلى الخدمات والحقوق.

4. البراءة

من الإجراءات التي فرضت على العوائل التي يشتبه انتماء أحد أفرادها لـ«داعش» هي إعلان البراءة من أقاربهم المنتمين لـ«داعش»، ويقتضي إعلان البراءة أن تتوجّه المرأة إلى مركز الشرطة وتقديم

109. ا نص تصريح عضو اللجنة الأمنية في مجلس محافظة الأنبار أحمد الطيار: عائلات داعش مشكلة المدن المحررة في العراق. شبكة عراقنا الإخبارية. 13 آب 2017. متاح في <http://www. irakna. com/2017/08/13> أيضاً: فاطمة لطفي: «نسل الشيطان» أطفال داعش المنسيون في الموصل، موقع زحمة. 26 توز 2017 [https://zahma. com](https://zahma. com/cairolive. com)

110. هيومن رايتس ووتش العراق: حبس العائلات ذات العلاقة المزعومة بداعش غير قانوني، 2019. <https://www. hrw. org/ar/news/2019/05/07/329899>

بلاغاً وإثباتاتٍ وشهوداً على تورّط زوجها أو قريبها بأعمال «داعش» الإرهابية، وتُحْم هذه الوثيقة الحصول على الطلاق من الزوج المشتبه بانتماؤه لـ«داعش».

أصبح إعلان البراءة تحدياً آخر أمام الوصول إلى الخدمات، وخصوصاً في الحصول على الوثائق المدنية، مع أنّه قد يكون إجراءً أو مخرج مناسب أو وحيد للتمكّن من المضي والاندماج بالمجتمع. إذ وضعت بعض دوائر الأحوال المدنية وثيقة البراءة شرطاً لاستحصال الوثائق المدنية في الوقت الذي لن تتمكن فيه عديد من النساء المعيلات اللاتي لهن صلة مفترضة بعناصر «داعش» من الحصول على وثيقة إعلان البراءة؛ بسبب عدم وجود مستمسكات (فقدان المستمسكات الضرورية التي تثبت اسمها وعلاقتها بالشخص الذي تبرأ منه) وعدم القدرة على إيجاد شهود يشهدون معها أنّ الزوج أو الابن متورّط بأعمال داعش الإجرامية.

فضلاً عن رفض عديدٍ من النساء التقدّم بطلب إعلان البراءة من أزواجهنّ وخصوصاً من لم تشهد واقعة مقتل زوجها. أو زوجات المعتقلين، إذ إنّ هذا يعني -من وجهة نظرهنّ- إثبات التهمة عليه، وتشديد العقوبة المتخذة بحقه وبسبب الخوف من تعرضهنّ لانتقام الزوج الهارب وعائلته. في حين ترى أخريات في البراءة انقطاع نهائي لعلاقتها بالزوج المشتبه بانتماؤه لـ«داعش» وفقدانها لكلّ حقوقها (إذا كان هنالك إرث لأطفاله أو غيرها) خصوصاً من لم يثبت تورّطه بأيّ عملٍ إجرامي.

من جهة ثانية لا تُعدّ البراءة إجراءً معترف به العديد من المناطق، فهي معتمدة في كركوك، ومؤخراً بدأت الموصل تنفّذ هذا الإجراء، لكن محكمة استئناف صلاح الدين ترفض الاعتراف بقانونية البراءة، وتعدّه إجراءً عرفياً عشائرياً لا قيمة قانونية له. كما عدّها القانونيون في محكمة الرمادي إجراءً لتسهيل عودة العوائل المشتبه بانتماء أحد أفرادها لـ«داعش» لمناطقها ولا تحدم كثيراً في مجال استخراج الوثائق المدنية.

سيساهم إعلان البراءة الذي فرضته الجهات الرسمية والعشائرية على العوائل التي انتمى أحد أفرادها للتنظيم في قطع جميع الروابط العائلية وصلة القرابة لعوائل «داعش»، والتي تمثّل رأس مال اجتماعي، وخصوصاً في مجتمع كالعراق، وسيعاني من تأثيرها الأطفال الذين وُلدوا لآباء من «داعش» خصوصاً. إذ يعني ذلك عدم قدرة هؤلاء الأطفال من العيش تحت رعاية أسرهم الممتدة وحمائتها طول حياتهم.

5. الوصم في الوثائق الصادرة للعوائل المرتبطة بـ«داعش».

تقتضي الإجراءات المتبعة في المؤسسات العراقية أنه في حالة فقدان الزوج فإن من حقّ الزوجة أو أحد ذويه طلب حجة وفاة بعد ثلاث سنوات من تاريخ فقدانه، ووفق التعليمات الجديدة قُصِّتِ المدة الزمنية إلى سنتين من تاريخ الإبلاغ عن فقدان الزوج، إذ يُعدُّ بعدها الشخص المفقود متوفياً.

صدرت حجة وفاة لأحد الأشخاص المشتبه بانتمائهم لـ«داعش» في «هيت» بعد مرور سنتين على الإبلاغ عن فقدانه، غير أنّ حجة الوفاة كُتِبَ فيها (المتوفى داعشي) وفي محكمة تكريت يُكتب على حجة الوفاة بأنّ المتوفى ينتمي لعصابات «داعش»، ويعدُّ هذا الإجراء غير جائز من الناحية القانونية، إذ لا توجد في تاريخ المحاكم العراقية سابقة من هذا النوع، كما أنه يعني تصنيف المتوفى ضمن عناصر «داعش» وإثبات التهمة عليه من دون محاكمة، ومن دون أن يكون له فرصه لإثبات براءته، وهو من ناحية اجتماعية يشكّل وصمة ستعرض ذوي المتوفى وأطفاله إلى الوصم والتمييز، خصوصاً أنّ حجة الوفاة إحدى الوثائق المهمة والمطلوبة في المعاملات الرسمية كافة، ووجود هذه العبارة يعني أنّ الوصم لعائلته وأطفاله سيستمرّ معهم مدى الحياة.

إحدى أخطر الممارسات المؤسسية الرسمية التي تعكس تمييزاً بنيوياً، هي الحرمان من الوثائق المدنية.

6. الحرمان من الوثائق المدنية (الاغتيال المعنوي)

خلق تعرُّض الأطفال للوصم تحدياتٍ وصعوباتٍ كبرى في حصول الأطفال المولودين لآباء من «داعش» على الوثائق المدنية. فهناك تعقيدات في إجراءات التسجيل والحصول على هوية أحوال مدنية. ممّا سيترك الأطفال وأمهاً أمام مشاكلٍ جمّة، إذ سينعدم الرابط القانوني بينهم وبين الدولة. وسيترتب على ذلك حرمانهم من حقوق المواطنة، ومن ثمّ لا يكون لهؤلاء الأطفال فرصة في التعليم والرعاية الصحية والإرث، وسيصبحون من الناحية الاجتماعية أطفالاً غير شرعيين، مما يعزز من النبذ الاجتماعي والوصمة الاجتماعية. كما سيترتب على انعدام الجنسية عدم التوثيق والتسجيل لأجيال طويلة، فالشخص الفاقد الجنسية ينقل وضعه القانوني لأولاده ومنهم إلى أولادهم

مما يعني زيادة -ووفق متوالية هندسية- لمشكلة عديمي الجنسية في العراق.

أوقفت دوائر الأحوال المدنية المسؤولة عن استخراج الوثائق، وجمّدت السجل المدني لكلِّ عائلةٍ ينتمي أحد أفرادها لتنظيم «داعش». وتخضع جميع المعاملات بما فيها استخراج الوثائق للتدقيق الأمني، فإذا ظهر أنّ الطفل لأبٍ من «داعش» أو حتى له عم أو أخ انتمى للتنظيم لا تروّج له معاملة. ممّا يعني أنّ آلاف الأطفال سيصبحون غير مسجّلين، وليس لهم أي وجود رسمي في سجّلات الدولة.

لا توجد إحصاءات دقيقة وشاملة لعدد الأطفال غير المسجّلين، أو الذين لا يملكون هوية أحوال مدنية. غير أنّ الملاحظة الميدانية كشفت عن أعدادٍ كبيرة من الأطفال المولودين في مدّة سيطرة «داعش»، وفي مناطق النزاع لا يمتلكون وثائق. وهناك عديد من المؤشّرات التي تعكس حجم المشكلة.

ففي قضاء القائم في محافظة الرمادي أحصت منظمة الهيئة الطبية الدولية (UMS) (550) طفلاً غير مسجّلين ولا يملكون أوراق ثبوتية، بعضهم يمتلكون وثائق صادرةً من «داعش»، ولا يشمل هذا العدد الأطفال المرتبطين بـ «داعش» ذلك ان المنظمة لم تنظم ملفات لاستخراج الوثائق أو تقديم أي خدمة لهم.

وفي مخيم «جدعة» في القيارة وثّقت منظمة (WOR) (3400) طفل غير مسجّل، وأُحيلت ملفّاتهم إلى المنظمات التي تقدّم المساعدات القانونية، غير أنّ هذه المنظمات لم تستطع أن تستحصل وثائق لهم.

وبلغ عدد الأطفال غير المسجّلين في مخيم «المدرج» في منطقة القيارة جنوب الموصل (400) طفل، ووفق إحصائية قدّمتها إدارة المخيم (DRC)، غير أنّ مقدمي الخدمات شكّكوا بهذه الأرقام، وأكّدوا على أنّ عدد الأطفال الذين بعمر المدرسة فقط، والذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالمدرسة إلا بعد تقديم الأم تعهداً خطياً يلزمها بتقديم (هوية الأحوال للطفل في نهاية العام الدراسي) يتجاوز الألف طفل.

ووثّقت منظمة المحبّة والسلام في الأنبار (956) طفل من دون وثائق في كلٍّ من غرب

الأبناز وخيم (الكيلو 18) الذي نُقِلتِ العائلات منه إلى محيِّم «الجبانية».

لم يصدر أي قانون أو قرار يمنع الأطفال المرتبطين بـ«داعش» من الحصول على الوثائق المدنية. ومع ذلك توقفت كثير من المنظمات التي تقدِّم الخدمات القانونية عن متابعة إجراءات استخراج الوثائق للأطفال المولودين نتيجة النزاع وفي مناطق النزاع، والمولودين لآباء من «داعش» خصوصاً. ويؤكد بعض المحامين على أنَّ الأمَّ مجرد قولها إنَّ والدَ الطفل متهم بانتمائه لـ«داعش» تتوقَّف جميع الإجراءات.

لم تستطع أيُّ من الجهات ذات العلاقة تقديم تفسير للأسباب أو الدوافع وراء حجب الوثائق، وتجميد السجل المدني للأطفال الذين وُلِدوا ولهم أقارب يُشْتبه بانتمائهم لـ«داعش». ووفق ضبَّاطٍ في مديرية الجنسية ومقدِّمي خدمات قانونية فإنَّ قراراً يقضي بحضور الأب (لم يُشْرَ إلى رقمه أو جهة إصداره) أصبح شرطاً للحصول على بيان الولادة أو هوية أحوال مدنية لأفراد العائلة هو الذي يجعل من إصدار هويات لكل طفل فقد والده سواءً أكان من المشتبه بانتمائه لـ«داعش» أم كان أحد ضحايا «داعش»، وهذه قضية معقَّدة للغاية. ممَّا يؤكِّد وجود ميل للحكومات المحلية إلى عدم تسجيل الأطفال المولودين لآباء من «داعش»؛ بسبب هويتهم السياسية.

تحديات الوصول إلى الوثائق الضرورية

الأطفال الذين وُلِدوا لآباء يشته بانتمائهم لـ«داعش» أغلبهم لا يملكون بيان ولادة، ممَّا ينتج عنه استحالة إثبات نسب الطفل أو حصوله على هوية الأحوال المدنية، فشهادة الولادة المسجَّلة رسمياً تُعدُّ ضماناً تكفل للطفل التمتع بالحقوق المنصوص عليها في القوانين الوطنية كافة، ومن ضمنها حق اكتساب الجنسية. وكشفت المقابلات التي أُجريت مع مقدِّمي الخدمات والضبَّاط العاملين في الدوائر ذات العلاقة وشهادات الأمهات عن مجموعة من الأسباب التي أعاقَت حصول أطفالهم على بيان الولادة، ومن هذه الأسباب ما يلي:

1. عدم اعتراف السلطات العراقية بالوثائق الصادرة عن «داعش»، فهنالك عديد من الزيجات التي عُقدت في محاكم شرعية أسَّسها «داعش» لهذا الغرض، كما أنَّ هنالك عديد من الولادات سُجِّلت وأُصدِرَت بيانات ولادة لها من قبل هذا التنظيم، وقد وثَّق مكتب المفوضية السامية

لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (800) طفل سُجِّلَت ولادتهم من قبل «داعش»، غير أنَّ كثيراً من الأهالي قاموا بإتلافها أو إخفائها، فوجود هذه الوثائق يعرِّضهم للمسؤولية القانونية في بعض المناطق. وهذه الوثائق لا تساعد كثيراً في إصدار هوية أحوال مدنية للطفل ما لم تعترف الحكومة بها، وهو ما يهدِّد الأطفال ويعرِّضهم لخطر انعدام الجنسية.

2. اشترطت المستشفيات في كثيرٍ من المناطق التي شهدت النزاع حضورَ الأب؛ لإصدار بيان ولادة للطفل، وفي حالة عدم حضوره افتترضت أنَّ الأب من الممتنمين لعناصر «داعش»، وامتنعت عن إصدار هذا البيان. ففي مستشفى كركوك حُجِّزَت الأم وطفلها المولود ثلاثة أيَّام في المستشفى؛ لأنَّها بلا وثائق والأب غير موجود، ولم يُفْرَجَ عنهما إلا بعد تدخُّل من منظمة الصليب الأحمر.

3. اضطرت الحوامل ومعظمهنَّ فتيات صغيرات إلى الإنجاب داخل الخيم تجنُّباً للاعتقالات، وهناك خيم للولادة غير رسمية داخل المخيمات. وفي هذه الحالة لا تستطيع الأم أن تحصل على وثيقة تثبت تاريخ ولادة الطفل.

4. في الرطبة غرب الأنبار حينما تحدث ولادة في المستشفى تسلَّم الأم وصلاً لإصدار بيان الولادة من قسم الإحصاء في المستشفى هذه الوصولات تُجمَع وتُرسل إلى مكتب الأمن؛ لغرض ختمها فإذا ثبت أنَّ اسم الأب موجود في قوائم المطلوبين لا يُتَمَّ الوصل ولا يُصدر للطفل بيان ولادة.

5. هناك لجان من دائرة الأحوال المدنية تزور المخيمات كلَّ أسبوعين؛ لتثبيت الولادات الجديدة وتسجيلها، وفي بعض الاحيان يتأخَّر حضور هذه اللجان، ممَّا يجعل إجراءات التسجيل أكثر تعقيداً. ويصبح على ذوي الطفل التوجُّه للمحكمة لاستخراج حجَّة ولادة.

عدم تسجيل الولادة يعرض الأطفال المولودين لآباء من «داعش» لخطر انعدام الجنسية؛ لأنَّه يتركهم من دون إثبات لمكان ولادتهم ولعلاقتهم بأهلهم وغيرها من الوثائق الضرورية لإثبات جنسيتهم بموجب القوانين السارية، بسبب مرور أكثر من (40) يوم على واقعة الولادة وعدم تسجيلها في السجلات الرسمية سيكون على الأم أو ذوي الطفل إقامة دعوى إثبات نسب

لاستخراج حجة ولادة من محكمة الأحوال شخصية وفق القوانين العراقية النافذة. ولم تتمكن الأمهات والمنظمات التي تقدّم خدمات المساعدة القانونية من الحصول على حجة ولادة للأطفال المولودين لآباء من «داعش». من بين التحديات التي تواجه الحصول على حجة الولادة عدم امتلاك العديد من العوائل للوثائق المطلوبة للمباشرة برفع دعوى إثبات نسب، إمّا بسبب مصادرتها في نقط التفتيش وإمّا مصادرتها من قبل إدارة المخيمات، وإمّا بسبب حرقها وفقدانها خلال القصف وعمليات النزوح، وإمّا أنّ الوثائق وعقد الزواج صدر إبان سيطرة داعش، وإمّا أنّ العائلة أتلفتها أو أخفتها؛ خوفاً من الملاحقة الأمنية بتهمة الارتباط بـ«داعش». وفي هذه الحالة على الراغبين باستخراج هوية أحوال مدنية للطفل أن يتوجّهوا لاستخراج وثائقهم أولاً.

ويشكّل الإبلاغ عقبه أخرى أمام إجراءات الحصول على الوثائق فمن شروط استحصال الوثائق إبلاغ الزوج رسمياً وفي حالة عدم القدرة على الوصول الى أماكن وجود الزوج يصبح من الصعوبة جداً على الأم الاستمرار بإجراءات استخراج حجة الولادة، وفي هذه الحالة، ووفق المحامين، على الأم أن تنتظر ثلاث سنوات من تاريخ تبليغها عن فقدان الزوج. لتتمكن من المباشرة بإجراءات الحصول على الوثائق. أو أن ترفع دعوى ضد الزوج أو أهله (في حالة عدم وجود الزوج)؛ لإثبات نسب الطفل، لإصدار حجة ولادة، والمشكلة أنّ كثيراً من النساء لا يعرفن مكان أهل الزوج، إمّا بسبب تركهم لأماكنهم وإمّا هجروا إلى جهة لا تعرفها الأم، وإمّا أنّ جميع الذكور من أفراد أسرة الأب هم من المشتبه بانتمائهم لـ«داعش»، ولا يعرف مصيرهم. وفي بعض الحالات يكونون قد تبرأوا من زوجة الابن وأطفالها.

ويُعدُّ إيجاد شهود يشهدون أمام القاضي على واقعة الزواج أو واقعة الولادة أو واقعة الوفاة شرطاً لاستيفاء إجراءات الحصول على حجة الولادة مشكلة أخرى فعديد من الأمهات اللاتي قوبلن لا يستطعن إقناع أحد أن يقدّم شهادة أمام المحكمة لأشخاص انتمى أحد أفراد عائلته لتنظيم «داعش».

ومن بين أهم العوائق أمام استخراج هذه الوثائق تأتي مسألة عدم توفر المال. فمفاتيح جميع الجهات تحتاج إلى أموال طائلة لا تملكها الأم التي تعيش في المخيم بلا معيل وبلا عمل وبلا مورد مالي.

على طالب الهوية أن يأتي بصورة قيد من دائرة الأحوال المدنية في المنطقة التي كان يسكن فيها قبل إجلائه. وكثيرين لن يتمكنوا من الحصول على صورة القيد لأسباب سترد في الصفحات التالية. أمّا الحصول على جواز سفر أو شهادة الجنسية العراقية فهي عملية أكثر تعقيداً؛ لأنّها تشترط وجود الأب وتثبيت بصمة أصابعه، أو وجود حجة وصاية للأُم وهو ما لا يمكن الحصول عليه إلا بعد إثبات وفاة الزوج واستخراج حجة وفاة له، وهي عملية شبه مستحيلة، إذ تمنع الجهات الأمنية استخراج حجة وفاة لشخص يُشبهه بانتماؤه لـ«داعش»، ومن غير الممكن الحصول على ختمها في الوقت الحالي.

ويؤكد القضاة في محاكم الرمادي وصلاح الدين وجود تعليمات تمنع إصدار حجة الوصاية والغرض من هذا المنع هو الحد من فرص هروب العوائل المشتبه بانتماء أحد أفرادها لـ«داعش»، وخصوصاً الزوجة والأبناء والالتحاق بأزواجهن. ولم تصدر في تكريت سوى حجة وصاية واحدة فقط منذ تحرير المنطقة وحتى إعداد هذا التقرير.

كما لم تصدر عن محكمة الرمادي أي حجة ولادة أو شهادة وفاة لعوائل يشبه بانتماء أحد أفرادها لـ«داعش» وأكد العاملون في محكمة الرمادي عدم ورود أي دعوى أو قضية لإصدار قسّام الشرعي أو حجة وصاية لا توجد معاملات منجزة من هذا النوع. بسبب العقوبات الأمنية التي تحول دون استيفاء شروط هذه الدعاوى ووصولها إلى المحاكم. وإنّ هناك سبع جهات أمنية على المرأة أن تحصل على موافقتها وختمها للتمكّن من المضي بإجراءات دعاوى الحجر والقيومة وحجة وغيرها.

المؤشر الأمني العقبة الأساسية أمام استخراج الوثائق

يشكّل الحصول على موافقة الجهات الأمنية واحداً من أهم التحديات التي تواجه إجراءات الحصول على الوثائق لكلّ من له صلة مفترضة بأفراد التنظيم، بعد أن أصبحت مفاتيح الجهات الأمنية والحصول على ختمها هو أول إجراء يتخذ قبل الترويج لأية معاملة، إذ تُدقّق أسماء طالبي الوثائق، فإذا تبين أنّ أحد أفراد عائلته ضمن المطلوبين (في الحاسبة الخاصة بالمعلومات) لن تختم المعاملة، ولن تروّج، وتتوقّف جميع الإجراءات الخاصة بالوثائق.

لا توجد ضوابط أو معايير تحدّد المشمولين بالمنع من الحصول على الختم الأمني أو الوثائق،

وفيما إذا كان المنع يقتصر على الطفل الذي انتمى والده لـ«داعش» أم يمتد ليشمل أقاربه من الدرجة الثانية مثل: عمّه، أو خاله، أو ابن عمّه.

ووفق المحامون في المنظمات التي تقدّم خدمات قانونية، فإنّ قرار المنع يخضع لاجتهادات الضباط المسؤولين، إذ قد يمتنع الضابط عن ختم الاستمارة؛ لأنّ عمّ الطفل أو أحد أقاربه من الدرجة الثانية يُشْتَبه بانتمائه لـ«داعش»، وبذلك قد يكون الابتزاز هو الدافع وراء قرار عدم الختم.

كما أكّدت الباحثات الاجتماعيات في إحدى المنظمات عن تعرّض عديد من النساء المعيلات اللاتي يرتبطنَ بصلة مفترضة بعناصر «داعش» إلى الابتزاز والمساومات للحصول على وثائق مدنية لأطفالهن.

قرار من وزارة الداخلية يسمح بمنح الوثائق المدنية ويستثني المطلوبين للعدالة

أكّد الضبّاط في مديريات الأحوال المدنية في كلّ من الرمادي وصلاح الدين بعدم وجود أيّة عقبة أو عائق أو قرار يمنع حصول الأطفال لآباء من «داعش» على الوثائق. وذكر مدير البطاقة الوطنية في الرمادي بأنّ المديرية جهة تنفيذية تقوم بإصدار الوثائق لأيّ شخص حتى إن كان ذا صلة بأحد أفراد تنظيم «داعش». كما أكّد ضبّاط آخرون في مديرية الأحوال المدنية في صلاح الدين بأنّ قراراً صدر بعد تحرير المناطق لم يشيروا إلى رقمه أو جهة إصداره، يمنع إصدار الوثائق لعائلة من يُشْتَبه بانتمائهم لـ«داعش»، أمّا الآن فمن حقّ أيّ طفلٍ عنده بيان ولادة أن يحصل على البطاقة الوطنية استناداً إلى قرار وزارة الداخلية الذي يستثني الأشخاص المطلوبين والمدوّنة أسماءهم في قوائم إلكترونية من الحصول على الوثائق.

وبناءً على هذا التعميم، تُحْتَم جميع طلبات الحصول على الوثائق، ووفق المسؤول عن حاسبة الإجرام في مديرية الأحوال المدنية في الرمادي فإنّ جميع استمارات طلب الحصول على الوثائق للعوائل المشتبه بانتماء أحد أفرادها لتنظيم «داعش» قد حُتِمَت ما عدا المطلوبين للقضاء منهم.

مع مرور أكثر من عام ونصف على صدور هذا التعميم، غير أنّ أيّاً من المنظمات التي تقدّم خدمات المساعدة القانونية لم تتمكّن من استخراج وثائق للأطفال الذين يشْتَبه بانتماء أقاربهم لـ«داعش»، ويشكّك المحامون العاملون في هذه المنظمات بسلامة تطبيق هذا التعميم، وأبدوا عدم

ثقتهم بمصداقية الجهات المسؤولة في استثناء الأطفال المولودين لآباء من «داعش» من شرط التدقيق الأمني مؤكدين بأن هذه الجهات تجتهد في قراراتها من دون العودة إلى القوانين والتعليمات.

وأكد محامون في لجنة الإنقاذ الدولية في الرمادي أن المنظمة لم تتمكن من المساعدة في إصدار وثائق للأطفال الذين يشبه بانتماء آبائهم لـ«داعش». وإن آخر دعوة لإصدار حجة ولادة تولتها المنظمة كانت قبل شهرين من المقابلة، إذ توقفت الإجراءات بعد أن طلب القاضي صورة قيد لسجل العائلة، ولم تتمكن المنظمة من الحصول على صورة القيد؛ لأنَّ والد الطفل يشبه بانتمائه لـ«داعش».

التعميم الخاص بإعفاء طالب الجنسية من العوائل التي لأحد أفرادها صلة مفترضة بتنظيم «داعش» من التدقيق الأمني مع أهميته، لكنّه غير قادر على إزالة العقبات أمام حصول الأطفال على الوثائق المدنية، لأسباب عديدة، هي:

1- لن يستفيد من هذا التعميم إلا من يمتلك أوراق ثبوتية كاملة، تتضمن عقد زواج من المحكمة، وبيان ولادة الطفل، ووثائق الأب والأم حديثة، ومؤشّر فيها الحالة الزوجية أو الطلاق ومن النادر جداً أن تتوفر هذه المستمسكات، فعقد الزواج في معظم الحالات إمّا صادر عن تنظيم «داعش» أو هو (عقد عرب) أي: عقد زواج خارج المحكمة، وفي هذه الحالة تؤشّر جنسية الأم أنّها ما تزال باكراً وغير متزوجة. كما أنّ مستمسكات الأب في الغالب مفقودة، أمّا بيان الولادة فهو في أغلب الأحيان إمّا صادر عن تنظيم «داعش» وإمّا غير موجود، ممّا يعني أنّ هناك حاجة لإصدار حجة ولادة.

2- كل هذه المستمسكات لا يمكن المباشرة باستصدارها من دون استخراج صورة قيد (واستخراج صورة قيد يمثّل عقبةً كبرى في محافظة صلاح الدين والرمادي) إذ لا يمكن استخراجه من دون الختم الأمني. وتنكر مديرية الجنسية وجود أي تعقيدات باستخراج صورة القيد، وتدّعي أنّ المشكلة هي عدم تعاملها مع المنظمات أو المحامين، وتشترط حضور الشخص طالب صورة القيد بنفسه.

3- خوف الأمهات من الملاحقات الأمنية أو المعاملة المسيئة لها إذا ما حاولت الذهاب إلى دائرة الأحوال المدنية في المناطق التي هُجرت منها.

4- وجود هذه الدوائر في مناطق أو محافظات أخرى غير المحافظة أو المخيم الذي يسكن فيه الطفل.

5- عدم توفر المال.

6- التشديدات الأمنية التي تفرض عدم خروج النساء أو الأسر الذين لهم صلة مفترضة بتنظيم «داعش» إلا برفقة مأمور (حارس) وفي بعض المناطق مثل كركوك لا يسمح لهذه العوائل بالمغادرة إلا بعد تقديم كفيل يضمن عودتهم. وفي مخيمات الموصل لا يوجد هذا الإجراء غير أنّ المحتجزين في المخيمات لا يستطيعون مغادرة المخيم؛ لأنهم من دون مستمسكات.

مقاومة الوصم (ممارسات الأمهات الإيزيديات للتخلص من الوصم)

تبنّت الأمهات الإيزيديات وفُرضَ عليهنّ في أغلب الأحيان إستراتيجيات مختلفة لتجنّب الوصم ولواجهة آثاره ويمكن تمييز فئتين من الإستراتيجيات أو الممارسات، ركّزت الفئة الأولى على رفض الأطفال والتخلّي عنهم؛ تجنّباً للوصم في حين تركّز الأخرى على قدرة النساء على الاحتفاظ بأطفالها في إطار ثقافة اجتماعية ترفض استقباهنّ وبرفقتهنّ أطفالهنّ المولودين من عناصر «داعش».

أولاً: النساء الإيزيديات العائدات وهنّ حوامل إلى مجتمعهنّ

النساء اللاتي عُدنّ إلى مجتمعهنّ وهنّ حوامل جرّاء العنف الجنسي والإجبار على الزواج من عناصر التنظيم اضطررنّ إلى إجهاض أجنتهنّ حين عودتهنّ، وأحياناً قبل وصولهنّ إلى أهلهنّ¹¹¹.

وتكشف الدراسة التي أجريت في جامعة بغداد حول النساء العائدات من الأسر أنّ (47) امرأة من عينة الدراسة البالغة (200) ناجية قد أفدنّ بأنهنّ أصبحنّ حوامل جرّاء العنف الجنسي، وأنّ (37) منهنّ قد أجهضنّ الأجنة إجهاضاً متعمّداً في الشهور الأولى من الحمل، فيما لم تكشف العشر نساء اللاتي لم يجهضنّ عن مصير مواليدهنّ¹¹².

وتؤكّد المقابلات التي أجريت مع ناشطين وشهود عيان من المجتمع الإيزيدي أنّ الفتيات اللواتي

111. مقابلة مع الناشطة الحقوقية سوزان حوسو أجرتها الباحثة في آب 2018.

112. تبارك نائر يحيى النصار: مصدر سابق.

وضعن مواليدهن بعد وصولهن إلى مجتمعهن، قد اضطررن إلى التخلي عنهن بعد ولادتهن مباشرة.

وتذكر إحدى الناجيات أنّ أهلها أخذوا الطفل بعد ولادته مباشرة وقبل أن تتمكن من أن تراه وتدعي بأنّ أهلها قد باعوا الطفل لامرأة كانت مهمتها شراء أطفال الناجيات الإيزيديات¹¹³.

ويقول أحد الناشطين الحقوقيين أنّ إحدى المستشفيات في دهوك كانت تحتفظ بالأطفال المولودين، وتعاون مع منظمات تستلم هؤلاء الأطفال¹¹⁴.

وهناك عدد من الحالات التي استطاعت فيها الأم أن تحتفظ بمولودها خصوصاً من كانت متزوجة من رجل إيزيدي قبل أسرها، إذ تُسجل المولود باسم الزوج.

تؤكد ناشطة حقوقية إيزيدية أنّها استطاعت أن تقنع عدداً من الأزواج بتسجيل الأطفال المولودين عن حوادث العنف الجنسي بأسمائهم؛ لتتمكن أمهاتهم من الاحتفاظ بهم، وأنّه في إحدى الحالات التي كان فيها زوج الناجية متوفى استطاعت أن تقنع أخ الزوج بالشهادة أمام المحكمة أنّ الطفل المولود نتيجة الاستعباد الجنسي هو ابن الزوج الإيزيدي المتوفى. وأنّ جميع الأطفال الذين سُجّلوا بأسماء الأزواج قد سافروا مع عوائلهم إلى بلدان اللجوء، ومثل هذا الإجراء لا تستطيع الاستفادة منه إلا النساء المتزوجات من إيزيديين، وأنّ من الصعب جداً إقناع الأزواج بتقبّل طفل ليس من صلبه، وفي أغلب الأحيان لا يتقبّل الزوج، ولا يقبل رعاية طفل لم ينجبه هو إلا في الحالات التي توفرت فيه للعائلة فرصة اللجوء والسفر إلى بلد آخر.

ثانياً: التخلي عن الأطفال والعودة إلى المجتمع

لم يسمح للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للاستعباد الجنسي من قبل «داعش» بالاحتفاظ بأطفالهنّ حين عودتهنّ إلى مجتمعهنّ بعد تحريرهنّ. ورفض المجتمع الإيزيدي استقبال أطفال الناجيات من العنف¹¹⁵.

113. مقابلة مع «حلا» إحدى الناجيات الإيزيديات أجرتها الباحثة في آب 2018 في أربيل.

114. مقابلة مع دوليفان حسون.

115. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي): تعزيز وحماية حقوق ضحايا العنف الجنسي. 2017. مصدر سابق، ص2

وكان عند مكتب شؤون المختطفين الإيزيديين الجهة المسؤولة عن إعادة الإيزيديين الذين اختطفوا، تعليمات بشأن تفريق النساء عن أطفالهن قبل عودتهن¹¹⁶.

فيما ادعت عدد من الناجيات أنهن تركن أطفالهن مع عناصر «داعش»، وأنهن لم يكنن راغبات بالاحتفاظ بالأطفال أصلاً؛ لأنهن لا يشعرن بالأمومة اتجاه الأطفال؛ لأنهن غير شرعيين، ولأن الزواج الذي نتج عنه هؤلاء الأطفال هو زواج بالإكراه، ومن ثم فهو اغتصاب¹¹⁷.

عديد من الأمهات تركن أطفالهن حين عودتهن إلى أهلتهن أثناء عمليات تحرير الموصل. وتولت لجنة استقبال الناجيات قضية استلام الأطفال، وإيداعهم في دور الدولة، ووفق عضو اللجنة العليا للتعايش والسلم المجتمعي، فإن (80) طفل استلموا وأودعوا في دور الدولة في بغداد، وأن (4) منهم عادت أمهاتهم لاسترجاعهم مرة أخرى مع نهاية العمليات العسكرية لاستعادة مدينة الموصل¹¹⁸.

وعديد منهم منحوا لعوائل بديلة وفقاً لنظام الضم الشبيه بنظام التبني، ووفقاً لقرارات محكمة الأحداث في الموصل على شرط أن تكون العائلة الضامنة من سكنة مدينة الموصل. أمّا الأطفال المدعين في دور الدولة للأيتام في بغداد فقد أبقِيَ عليهم على سبيل الأمانة، ووجهت دائرة الاحتياجات الخاصة في وزارة العمل في بغداد بعدم عرض أي طفل للإيزيدية للضم؛ لكي تتمكن أمهاتهم من التواصل معهم لحين إيجاد فرصة لهم شملهم بأمهاتهم¹¹⁹.

واضطرت عدد من الناجيات اللاتي نقلن إلى الرقة ودير الزود في سوريا إلى التخلي عن أطفالهن حين عودتهن إلى العراق، ورصدت اليونيسيف عدداً من الأطفال تحت رعاية منظمة محلية في مدينة قامشلي على الحدود السورية أو يعيشون مع عوائل غير عوائلهم، وعند اليونيسيف مخاوف

116. مقابلة مع الناشط المدني دولفان حسون رئيس رابطة التآخي والتضامن الإيزيدي أجرتها الباحثة في كانون الثاني 2019

117. في دراسة أكاديمية أجريت حول النساء الإيزيدييات العائدات من أسر داعش تبين بأن جميع المبحوثات اللاتي أنجبن أطفالاً نتيجة للعنف الجنسي من مقاتلي «داعش» قد تخلن عن أطفالهن وتركهن مع عناصر «داعش»، وأوضحت الأمهات ونسبتهن 6% من مجموع العينة البالغة 111 ناجية إيزيدية أنهن تخلصن من الأطفال ينظر: رنا جاسم محمد حمزة: السبايا دراسة اجتماعية ميدانية للإيزيدييات المختطفات العائدات في العراق. رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب جامعة بغداد 2018

118. عضو لجنة التعايش والسلم المجتمعي أجرتها الباحثة في أيلول 2018 المقابلة مع الدكتورة بشرى العبيدي

119. دائرة ذوي الاحتياجات الخاصة في وزارة العمل أجرتها الباحثة في كانون الأول 2010 مقابلة مع عبير الجلبي مدير عام الدائرة.

من عمليات الاتجار بهؤلاء الأطفال، وقد نُقِلَ بعضهم إلى تركيا¹²⁰.

تركزت بعض الأمهات أطفالهنَّ مع عائلة الأب البيولوجي (الزوج المقاتل من عناصر داعش) وعدد غير قليل منهنَّ ما زلنَ على تواصل معهم، وقد يعدنَّ ليلتحقنَّ بأطفالهنَّ¹²¹.

تقول حلا: (تركنتُ أختي أطفالها الذين ولدتهم من أحد مقاتلي «داعش» عند أهل الأب، وسلّمت نفسها للجيش أثناء العمليات العسكرية لانزاع الموصل من سيطرة «داعش»).

ثالثاً: البقاء مع الأطفال ورفض العودة إلى المجتمع الإيزيديّ

في المقابل لم تتمكن كثير من النساء اللائي تعرضنَّ للاستعباد الجنسي أن يتركنَ أطفالهنَّ أو التخلّينَ عنهم، بل واخترنَ عدم العودة إلى المجتمع الإيزيديّ، ولا توجد معلومات موثقة عن أوضاعهنَّ أو الجهة التي توجهنَّ لها أو أماكن وجودهنَّ. غير أنّ الإحصائيات الصادرة عن جهات رسمية إيزيدية تفيد بعدم عودة (1636) امرأة وفتاة، ما زلنَ مختطفات، وعدد كبير منهنَّ لن يتمكنَ من العودة؛ بسبب عدم تقبُّل المجتمع الإيزيديّ لأطفالهنَّ.

وسجّل مكتب شؤون المختطفين الإيزيديين التابع لرئاسة وزراء حكومة إقليم كردستان، (7) حالات لناجيات إيزيديات مع أطفالهنَّ موجودات في نينوى والمناطق المحيطة بها، ويفضنَّ العودة ما لم يتقبَّل مجتمعهنَّ عودة أطفالهنَّ معهنَّ¹²². فيما أكّد مسؤول لجنة استقبال الناجيات الإيزيديات على أنّه صادف أثناء عمله في استلام الناجيات الإيزيديات أثناء عمليات تحرير الموصل ما بين (10-15) امرأة لم يرغبنَّ بالعودة، ولمعظمنَّ طفل أو طفلان، وأكّدت على أنّ النساء الإيزيديات اللائي قررنَ الاحتفاظ بأطفالهنَّ قد انتشرنَّ في أماكن متفرقة (غير معلنة)، وأحياناً يُعثرُ عليهنَّ في المخيمات التي احتجزت فيها عوائل «داعش»، أو خارج المخيمات في بغداد مثلاً، عُثِرَ على اثنتين من الناجيات الإيزيديات مع أطفالهنَّ، إحدهنَّ في مدينة الشعب، والأخرى في مدينة الشعلة، ولم توضّح الظروف التي وصلت فيها الناجيتان إلى بغداد، أو ما مصيرهنَّ¹²³.

120. مقابلة مع اختصاصي حماية الطفولة في منظمة اليونيسيف مكتب بغداد، أجرت الباحثة في تموز 2018

121. مقابلة مع دوليفان حسون، أشار رئيس رابطة التأخي والتضامن الإيزيدي أجرتها الباحثة في كانون الثاني 2019

122. خيرى بوززاني مسؤول مكتب شؤون المختطفين الإيزيديين في مداخلة له خلال جلسة حوارية حول المصير القانوني للأطفال

المولودين لآباء من «داعش» عُقدت في أربيل في تشرين الثاني من العام 2018

123. مقابلة مع سمر عضو لجنة استقبال الناجيات الإيزيديات أجرتها الباحثة في أيلول 2018

وقد ذكر ناشط مدني أنّ هناك (17) امرأة إيزيدية على صلة بعوائلهنّ الإيزيديين موجودات في سوريا الآن، وبعضهنّ مع جبهة النصرة، ولا يردنّ العودة إلى مجتمعهنّ الإيزيدي بسبب أطفالهنّ. ولا يمكن الوصول إلى الحجم الحقيقي لعدد النساء اللاتي تعرضنّ للاستعباد الجنسي، وقرّرنّ البقاء مع أطفالهنّ، بسبب عدم إعلانهنّ عن مكان وجودهنّ.

رابعاً: عودة للاتحاق بالأطفال المتخلّي عنهم

يحاول قسم كبير من اللواتي تخلينّ عن أطفالهنّ الآن العودة للبحث عنهم أو استعادتهم ووثقت الدراسة الحالية لحاتين على الأقل تحاول فيها الأمهات ضم أطفالها الذين سلمتهم في وقت سابق، وكانت الطفلة الأولى مودعة في دار الدولة في بغداد، فيما أُعطيَ طفل الحالة الأخرى للضم في مدينة الموصل.

ورصدت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (18) حالة على الأقل لناجيات تركنّ أطفالهنّ عند جماعة مسلحة مناوئة لـ«داعش» وهم (بي كاكا) -يتمركزون في مدينة سنجار-، ويحاولنّ الآن الانضمام إليهم، ولم تستطع البعثة أن تحدّد عدد الأطفال الذين تُركوا مع هذه الجماعة¹²⁴.

كما أشار رئيس رابطة التآخي والتضامن الإيزيدي أنّ الرابطة تعمل على (8) حالات حالياً لناجيات إيزيديات يرغبنّ بالعودة لضمّ أطفالهنّ إليهنّ، وأنّ هناك منظمة سهّلت لقاء الأمهات بأطفالهنّ، واستطاعت دمج ثلاث ناجيات بأطفالهنّ.

لم يكن عند (أ. م. ن) خيار آخر غير التخلي عن طفلها الذي ولدته من زواجها بأحد عناصر «داعش»، والعودة إلى أهلها، بعد أن رفض المجتمع الإيزيدي تقبّل الأطفال الذين وُلدوا نتيجة العنف الجنسي الذي تعرّضت له النساء الإيزيديات. ومع أنّ (أ. م. ن) كانت متزوجة قبل أسرها من رجل إيزيدي، وعندها منه ثلاثة أطفال، لكنّها لم تتمكّن من تحمّل فكرة تخليها عن طفلها الذي ولدته من أبٍ «داعشي»، وابتعادها عنه، وبعد معاناة استمرت لأشهر؛ هربت (أ. م. ن) من مجتمعها وعائلتها التي تسكن في إحدى مخيمات الإيزيديين في دهوك. وعادت للموصل للبحث عن طفلها في آب 2018.

124. في اجتماع مع ممثلة اليونيسيف والاستشارية أسماء جميل وعايد: منسقة العنف الجنسي في اليونامي عقد في شباط 2019 في مبنى اليونيسيف في أربيل

توجهت (أ. م. ن) إلى المرأة التي استلمت منها الطفل، والتي أصبحت مسؤولة لجنة المرأة في ديوان محافظة نينوى. غير أنّها

لم تتمكن من رؤية طفلها، أو الوصول إليه بعد أن سُلم إلى عائلة بديلة من مدينة الموصل بموجب قرار ضمّ صادرٍ عن القضاء، وهو نظام يشبه نظام التبني، إذ يُعطى الطفل لعائلة ضامّة ترعاه، وبعد (6) أشهر، وإذا ما ثبت أنّ العائلة مؤهّلة وقادرة على تنشئته، يصبح الطفل ابناً لهذه العائلة، ويمنح لقب ربّ العائلة الضامّة ونسبه؛ وفقاً لقانون رعاية الأحداث لسنة 1983. لا يمكن للأمم استعادة طفلها ما لم ترفع دعوى إلى محكمة الأحداث لإثبات أنّ الطفل ابنها، وفي هذه الحالة يُصدر القاضي قراراً بإجراء فحص (DNA)، ولكي تجري فحص (DNA) عليها أن تتوجّه إلى العاصمة بغداد؛ لعدم توفّر هذا الفحص في أيّ مكان آخر. ليس لدى العائلة الضامّة أي معلومات عن الأم التي تطالب باستعادة طفلها، وترفض المنظمة غير الحكومية التي تولت إجراءات التبني من الموصل تزويدها بعنوان العائلة التي أخذت الطفل.

كما يرفض الموظف المسؤول عن التبني في محكمة الأحداث إعطاء الأم أي معلومات عن طفلها، ويبلغها أن ليس من حقّها استعادة الطفل بعد تسليمه لعائلة ضامّة بقرار من المحكمة.

خامساً: رمي الأطفال المولودين نتيجة الاستغلال الجنسي والمولودين خارج إطار الزواج

أمّا الأطفال المولودون نتيجة للاستغلال الجنسي الذي تتعرّض له النساء، فعادة ما يُرمون. ورمي الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي حين ولادتهم تعد وسيلةً للتخلّص من وصمة العار، إذ يترك الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية للموت أو لمن يلتقطه، فوجودهم يُشكّل دليلاً على حادث الفعل المحرّم الذي يمكن للمرأة إخفائه. ووفق مدير دائرة حماية الأسرة فقد عُثِرَ على (8) أطفال أحياء في صلاح الدين وديالى خلال السنة الماضية. فيما أظهرت مسؤولة لجنة المرأة في ديوان محافظة نينوى صوراً لعددٍ من الأطفال الذين وُجِدوا في أكياس أو صناديق مرميين في الطرقات، وفي مناطق تبعد بمسافة عن المخيمات، كما أكّد مقدمو الخدمات في المنظمات العاملة في المخيمات على حوادث متكرّرة يُعثر فيها على أطفال حديثي الولادة في المراحيض، وفي مكبّات النفايات، وفي الطريق العام المؤدي إلى المخيم، وغالباً ما يكونون ميتين. وعادة ما يُستنتج من رمي الأطفال بهذه الطريقة على أنّهم ولدوا نتيجة حوادث اغتصاب أو استغلال جنسي تتعرّض له النساء داخل المخيمات.

آثار مترتبة عن الوصم: تحديات سبل العيش والوصول إلى الخدمات

يعاني الموصومون من ضروب مختلفة من الحرمان وهو أحد أخطر العواقب المترتبة عن الوصم. ويشمل الحرمان محدودية فرص الحياة، مثل العمل والعلاقات الاجتماعية والسكن والوصول إلى الخدمات الأساسية مثل: التعليم، والصحة، والوصول إلى العدالة.

يحاول هذا الفصل أن يقدّم صورة عن التحديات التي تواجه الأطفال الموصومين بالارتباط بـ«داعش» في الوصول إلى الخدمات. يقتصر تحليل الخدمات في هذا التقرير على الخدمات المقدّمة داخل المخيمات التي يتفق على أنّها تأوي الأطفال والنساء المرتبطين بـ«داعش». وقد اعتمد في ذلك على مقدّمي الخدمات، وعلى إدارات المخيمات في تحديد المخيمات المشمولة بهذا التحليل وعددها (14) مخيماً.¹²⁵ وقد واجه التحليل صعوبات كبيرة في رصد الوصول إلى الخدمات خارج المخيمات وفي المناطق التي بقيت فيها العوائل المشتبه بارتباط أحد أفرادها بـ«داعش» من دون أن يُخلّوا. ووفق المقابلات التي أُجريت مع العاملين في المنظمات لا يوجد أي خدمات تقدّم للأطفال المولودين لآباء من «داعش» خارج المخيمات في منطقة غرب الأنبار فهناك قيود كبيرة تمنع وصول المنظمات ومقدّمي الخدمات إلى هذه القرى. فيما طلبت عدد من المنظمات الدولية والمحلية من موظفيها عدم الوصول إلى هذه العوائل حفاظاً على سلامتهم. ومع وجود منظمات تقدّم خدمات الحماية للأطفال في المناطق التي خضعت لسيطرة «داعش» خارج المخيم في الحويجة والموصل إلا أنّ مقدّمي الخدمات غير متأكدين من وصول هذه الفئات عينها إلى الخدمة.

تحديات سبل العيش

رافقت الإجراءات المتخذة ضد الأطفال الموصومين بالارتباط بـ«داعش» وأمها تم بعض الممارسات منها حجب البطاقة التموينية ومنع السلطات المحلية المشرفة على المخيمات وصول المساعدات أو تأخير وصولها، ومصادرة الوثائق بما فيها بطاقات صرف التقاعد، وفقدان الاصول والممتلكات. وعملياً لا تمتلك الجماعات الموصومة بالارتباط بـ«داعش» أي مصدر للعيش، وقد

125. من المهم ملاحظة أنّ هذا التقرير لا يقدّم حصراً دقيقاً للخدمات الموجودة بسبب التغييرات المستمرة فعدد من المنظمات انتهت برامجها بانتهاء مدّة العقد والتمويل، كما أنّ منظمات جديدة باشرت عملها أثناء مدّة إعداد التقرير، ولم تستطع خرائط الخدمات التي اعتمد أعداد التقرير عليها أن تواكب هذه التغييرات.

خلقت هذه الممارسات تحديات أمام سبل عيش الفئة الموصومة في الوصول إلى ما يكفي من الغذاء وتأمين قوت الأطفال.

ومع عدم وصول المساعدات الإنسانية وصولاً منتظماً، وعدم كفايتها لجأت الأمهات إلى اتخاذ إستراتيجيات مختلفة لتأمين وجبات الغذاء لأطفالهنّ، بعض هذه الإستراتيجيات سلبية مثل: التسوّل والمساومة على الجنس مقابل الغذاء.

تلجأ معظم الأمهات المعيلات اللاتي يرتبطنّ بصلة بأعضاء التنظيم إلى بيع جزء من المساعدات المقدّمة من المنظمات لتأمين الحاجيات الأخرى التي يحتاجها الأطفال. وتقوم أمهات أخريات بشراء المساعدات الغذائية والعينية التي تعرضها قريناتهنّ للبيع، وتعود وتبيعها مرة أخرى خارج المخيم عن طريق وسطاء في الغالب لتحصل على هامش يسير من الربح، وأصبح هذا النوع من التبادل عمل شبه ثابت وفرّ وضعاً أفضل لبعض النساء. وتقوم بعض الأمهات برعاية أطفال مفصولين عن ذويهم لا يمتنونّ لهمّ بصلة، مقابل السلّة الغذائية التي تقدّم لهؤلاء الأطفال أو مقابل مبلغ مالي تدفعه العائلة الممتدة (أهل الأب عادة) مقابل رعايتها للأطفال. ويضطر بعضهنّ إلى الخروج من المخيمات للتسوّل، ويتعرّض كثير منهنّ للاستغلال الجنسي مقابل مبالغ زهيدة. وتعتمد بعض الأمهات على عمل أطفالها الصغار أو تسولهم لتأمين وجبات الغذاء للعائلة.

تحاول الأمهات الأكبر سنّاً إيجاد ترتيبات لزيجات جديدة لبناتهنّ الأرامل المتزوجات من عناصر «داعش» (الأمهات الصغيرات) تضمننّ لهمّ الخروج من المخيم وهي طريقة للحماية. غير أنّها تزيد من خطر انفصال الأطفال عن ذويهم، وعديد من الأمهات لا يعترفنّ بزواج بناتهنّ من عناصر «داعش» طالما أنّ هذا الزواج لم يثبت بأوراق رسمية (إنكار الزواج).

الوصول إلى التعليم

قامت وزارة التربية بدعم من اليونيسيف والوكالات الدولية الأخرى في إنشاء مدرسة واحدة على الأقل في كل مخيم غير أنّ وصول الأطفال إلى التعليم ونسبة التحاقهم بالمدارس منخفضة جداً، وواحد من أهم الأسباب هو عدم قدرة المدارس الموجودة حالياً على استيعاب الأعداد المتزايدة من الأطفال داخل المخيمات، فمع أنّ هذه المدارس تعمل بثلاث نوبات عمل يومياً، وبعضها مقسمة

على أيام الأسبوع، ثلاثة أيام للذكور، وثلاثة للإناث، غير أنّ أقلّ من (50%) من الأطفال بعمر المدرسة يتلقون التعليم النظامي داخل المخيمات، وتشير بعض التقديرات أنّ (3) من كلّ أربعة أطفال داخل المخيمات هم خارج المدرسة¹²⁶.

وتعاني جميع المدارس داخل المخيمات من قلة الهيئات التعليمية، وتتلكّ وزارة التربية في إرسال معلمين للعمل في المدارس داخل المخيمات بحجة عدم وجود هيئات كافية، ممّا خلق فجوةً كبيرةً في تقديم هذه الخدمة، ففي مدرسة مخيم الشهامة في صلاح الدين هناك حاجة لخمسة عشر معلماً لمدرسة الذكور، وخمس عشرة معلمةً لمدرسة البنات، لم ترسل وزارة التربية سوى ستة معلمين، ولم يباشر العمل منهم سوى أربعة فقط. كما تعاني هذه المدارس من نقص حاد في القرطاسية والكتب واللوازم المدرسية الأخرى.

ويقتصر التعليم في معظم المخيمات على المرحلة الابتدائية ومن النادر وجود مدارس متوسطة أو ثانوية داخل المخيمات وإن وُجدت فهي للبنين، وليس للبنات.

ولا يستطيع معظم الأطفال لآباء من «داعش» الالتحاق بالمدارس المتوسطة والإعدادية الموجودة فقط خارج المخيمات بسبب عدم حصولهم على البطاقة الأمنية التي تسمح لحاملها بالخروج من المخيم. رصدت هذه الحالات في مخيم الشهامة في محافظة صلاح الدين.

ويواجه الأطفال المولودون لآباء من «داعش» تحدياتٍ كبرى في الحصول على التعليم النظامي، وغالبيتهم غير ملتحقين بالمدرسة مع أهمية التعليم في ظروف الأزمة التي يعيشونها لما يوفره من أمن واستقرار وحماية.

وتشكّل الوثائق المدنية واحدةً من أهم التحديات أمام وصول هذه الفئة من الأطفال إلى التعليم، ووفّق النظام التعليمي المتبع في العراق لا يمكن للطفل الالتحاق بالمدارس ما لم يكن مسجلاً ويحمل أوراقً ثبوتية (هوية الأحوال المدنية) تثبت اسمه وتاريخ ميلاده. سمحت إدارات المدارس في بعض المخيمات مثل مخيم العامرية في الأنبار ومخيم جدعه (5) ومخيم حمام العليل للأطفال غير المسجلين بالالتحاق بالمدرسة ولكن كمستمعين (وليس كطلبة مسجلين في سجلات المدرسة) غير

126. أسماء جميل رشيد وأركان سعيد خطاب. الأوضاع الاجتماعية والتربوية والنفسية للنازحات. منشور في وقائع المؤتمر الدولي الثالث «اللاجئون في الشرق الأوسط» الذي أقامه مركز دراسات اللاجئين والنازحين والهجرة القسرية في جامعة اليرموك في الأردن 2018.

أنَّ المشكلة هي ان حضورهم كمستمعين لا يسمح لهم الحصول على شهادة اجتياز المرحلة الدراسية من المدرسة، كما أنَّهم لن يتمكنوا من الالتحاق بالامتحانات الوزارية حينما يصلون إلى مرحلة منتهية (السادس ابتدائي) ووفق النظام التعليمي المعمول به في العراق والذي يسمى (البكلوريا)، وهو ما يكفي لإحباط جهودهم وأملهم في الحصول على الشهادة أو الانتقال إلى المراحل الدراسية اللاحقة (المتوسطة والإعدادية).

أصدرت وزارة التربية قراراً في مطلع العام الدراسي لعام (2018-2019) يسمح فيه للأطفال غير المسجلين (الذين لا يملكون وثائق مدنية بالالتحاق بالمدرسة) مقابل تعهّد مقدمي الرعاية (الأمهات) بتقديم هذه الوثائق لإدارة المدرسة قبل نهاية العام الدراسي، وقد ساعد هذا القرار في التحاق المئات من الأطفال لأباء من «داعش» وممن لا يملكون الوثائق والعودة إلى المدرسة، ففي المدرسة التي أنشأتها اليونيسيف في مخيم المدرج يؤكّد مقدمي الخدمات أن أكثر من ألف طفل التحق بالمدرسة نتيجة لهذا القرار.

كما سمحت إدارة المدرسة في مخيم ليلان في كركوك ومخيم الكرامة في صلاح الدين للأطفال غير المسجلين بالالتحاق بالمدرسة مقابل تعهّد خطّي بتقديم وثائق الأطفال. ومع ذلك لم يكن هذا القرار كافياً لضمان حصول جميع الأطفال بعمر المدرسة على التعليم فمن بين (7000) طفل في مخيم المدرج بعمر المدرسة لم يلتحق بالمدرسة الابتدائية التي افتتحت هذا العام سوى (1700) طفل. كما أنَّ الأطفال الذين التحقوا بالمدارس مقابل تعهّد خطّي من أوليائهم يلزمهم بتقديم الوثائق قبل نهاية العام الدراسي الحالي مهتدين بمغادرة المدرسة لعدم قدرة الأهالي على الحصول على هوية الأحوال المدنية لأطفالهم في الوقت المحدد. من جهة أخرى لم تلتزم جميع إدارات المدارس بقبول الأطفال غير المسجلين، فالمدرسة الابتدائية في مخيم جدعة (6) ومدرسة مخيم حمام العليل (2) لا تقبل الأطفال غير المسجلين. كما أنَّ القرار جاء متأخراً بعد ما يقرب (5) سنوات على النزوح وستين بعد تحرير المناطق، وتجاوز كثير من الأطفال السن القانونية للالتحاق بالمرحلة الابتدائية، ممّا يجعلهم بحاجة إلى ما يسمّى بمدارس التعليم المسرّع، وقد افتتحت مدرسة للتعليم المسرّع في مخيم جدعة هذا العام، ولكنها ليست متاحة في جميع المخيمات.

ويُعدُّ الأطفال الأكبر عمراً الذين تجاوزوا السن القانونية للالتحاق بالمدارس الابتدائية مشكلةً

بجد نفسها، فمعظمهم لم يلتحق بالتعليم أصلاً بسبب الثقافة السائدة في القرى التي نزحوا منها، والتي لا تعطي أولوية لتعليم الأطفال أولاً، وبسبب عدم وجود وثائق مدنية لهم أصلاً بسبب طبيعة عقد زواج آبائهم الديني (خارج المحكمة)، أمّا من كان ملتحقاً منهم في المدرسة فتدّعي الأهالي أنّ إدارات المدارس في مناطقهم التي نزحوا منها تمتنع عن تزويدهم بوثائق لأهمّهم (أبناء داعش) ممّا يحول دون قدرتهم على الالتحاق بالمدارس التعليم المسرّع - إن وُجدت - التي تشترط على الطالب إحضار وثيقة من مدرسته تثبت المرحلة الدراسية التي كان فيها.

ويمثّل موقف مقدّمي الرعاية وأولياء أمورهم من التعليم عقبة أخرى أمام عودة الأطفال إلى المدارس ففي ظل ظروف النزوح والأوضاع المعيشية الصعبة التي تزرع تحتها النساء المعيلات لأسرهنّ اللاتي على صلة مفترضة بـ«داعش» لا يشكّل التعليم أولوية. وتشكّل ظروف النزوح واحدة من أهم العوامل التي تقف وراء عدم الاهتمام بالتعليم¹²⁷. وقد تباينت مواقف النساء الأمهات اللاتي يرتبطنّ بصلة مفترضة بتنظيم «داعش» من تعليم أطفالهنّ، بعضهنّ لا يجدنّ في تعليم الأطفال أولوية، وتدفعهنّ صعوبات المعيشة إلى تفضيل عمل أطفالهنّ الذكور - خصوصاً - بدلاً من التعلّم، فيما أبدت أخريات حرصاً شديداً على تعليم الأطفال عكسته أعداد الأطفال غير المسجّلين الذين التحقوا بالمدرسة مقابل تعهّد الأم بإحضار وثائقهم¹²⁸.

كما أشار مقدّمو الخدمات إلى أنّ مديرية التربية في قضاء القائم بدأت تتعامل بالقصاصة الأمنية وهناك عائلتان على الأقل من سكنة هذه المنطقة طلبت المساعدة من منظمة (TDH) الإيطالية تواجه صعوبة في إعادة أطفالهم إلى المدارس بسبب عدم تزويدهم بقصاصة أمنية للاشتباه بتورط أفرادها بالتنظيم المتطرف «داعش».

ولا يوجد أي برامج يمكن ذوي الإعاقة من الحصول على التعليم على قدم المساواة مع الآخرين، ولا تحصل هذه الفئة على الدعم اللازم لتيسير حصولهم على التعليم. خلق عدم ذهاب الأطفال إلى المدارس مشكلات كبرى عند هؤلاء الأطفال، فهناك وقت فراغ كبير (لا تستطيع

127. ففي دراسة سابقة عن أوضاع النساء النازحات تبين أنّ 12% فقط من عينة الدراسة عندهنّ أطفال بعمر المدرسة قد التحق جميع أطفالها بالدراسة و15% التحق بعضهم وكانت هناك تباينات واضحة بين الأطفال وفُرق الجنس فنسبة التحاق الذكور كان أكبر من نسبة التحاق الإناث، أمّا الأسباب فقد أشارت 54% من عينة الدراسة إلى ظروف النزوح ينظر: أسماء جميل رشيد وأركان سعيد خطاب. الأوضاع الاجتماعية والتربوية والنفسية للنازحات

128. كما أكّد مقدّمو الخدمات في محيّم عامرية الفلوجة أنّ التعليم لا يشكّل أولوية عند العوائل التي ارتبط أحد أفرادها بـ«داعش» بسبب الضغوط المعيشية والظروف التي يعيشونها داخل المخيمات.

برامج المساحات الصديقة للطفل معالجته). كما أنّ حياة المخيم وظروفه أدّت إلى انتشار بعض المشكلات مثل: (التحرّش الجنسي بين الأطفال أنفسهم، والتدخين).

أبرز التحديات التي رصدت فيما يتعلق بالوصول إلى التعليم، عدم حياد مديرو المدارس والتعامل التمييزي ضد الطلبة لآباء منتمين لـ«داعش»، وعدم تعاون إدارات المدارس داخل المخيمات، وإصرارها على أن يكون للطالب وثيقة من مدرسته التي درس فيها قبل الإجلاء والترحيل. في الوقت الذي يصعب على العديد من العائلات إحضار وثيقة المدرسية التي تثبت المرحلة الدراسية التي وصل إليها الطفل إمّا بسبب الخوف من التهديدات الأمنية التي قد تطالهم إذا ما حاولوا الذهاب إلى مناطقهم أو عدم قدرتهم على الوصول إلى مناطقهم أصلاً؛ بسبب قيود الاحتجاز، وعدم القدرة على مغادرة المخيم، أو بسبب امتناع إدارات المدارس عن تزويدهم بهذه الوثيقة بسبب انتماء آبائهم لـ«داعش». فضلاً عن الظروف المعيشية الصعبة التي تعاني منها النساء المعيلات اللاتي يرتبطن بصلة بأفراد التنظيم التي تدفعهن إلى تشغيل أطفالهن بدلاً من الذهاب إلى المدرسة.

من التحديات الأخرى وجود نقص حاد في عدد المعلمين ووزارة التربية تتلصق بحجة ان ليس لديها ما يكفي لتخصيص معلمين، مما خلق فدوة كبيرة. كما ان المدارس لكافة المراحل لا تتوفر في جميع المخيمات.

التعليم غير الرسمي وغير النظامي والتدريب

تُوفّر المراكز المجتمعية متعددة الأغراض (MPCC) والمساحات الصديقة للطفل (SCF) أنشطة تعليمية مثل: دروس محو الأمية، ودروس تقوية، والتعليم المؤقت الذي يوازي التعليم الرسمي من دون أن يقدم شهادة للطالب، وغير معترف به من قبل وزارة التربية، غير أنّ هذه الأنشطة والبرامج لا تغطّي الاحتياجات داخل المخيمات، وهناك حاجة إلى مراكز متعددة، ومن السهل الوصول لها من قبل الأطفال الساكنين في الأطراف البعيدة من المخيم، كما أنّ مقدّمي الخدمات غير متأكدين من الأطفال لآباء من «داعش» قادرين على الوصول إلى هذه الخدمات.

ومعظم هذه البرامج غير مستمرة، وغالباً ما تكون فترات الانقطاع طويلة لحين حصول المنظمة أو البرنامج على التمويل ليستأنف من جديد تاركاً فجوة كبرى في هذه الخدمة داخل المخيم.

وتفتقر غالبية المخيمات التي خضعت لتحليل الوضع إلى برامج التدريب المهني والمهارات المدرة للدخل، للشباب واليا فعين فوق سن (14) سنة، مع أهميتها في دعم سبل المعيشة، وتوسيع خيارات التخطيط للرعاية اللاحقة وخصوصاً للأطفال المنفصلين عن ذويهم وغير المصحوبين.

نقّدت منظمة (TDH) الإيطالية مشروع التدريب المهني في مخيم جدعة (6) شمل الشباب من عمر (16 - 24) وتضمن التدريب على مهنة الحلاقة، وصباغة الدور، والحاسوب. ومع ذلك فإنّ هناك حاجة لمراكز أخرى تقدّم هذه الخدمة. كما أنّ هناك حاجة لمشاريع تتبع عملية التدريب مثل المنح الصغيرة أو مشاريع سبل العيش ليتمكّن المراهقون الذين تلقّوا تدريباً من الاستفادة من التدريب وبالقدر الذي يؤدّي إلى زيادة القدرة على الصمود سواءً على مستوى الفرد أم الأسرة.

الخدمات الصحية

توفّر وزارة الصحة خدمات الرعاية الصحية الأولية مجاناً ولساكني المخيمات كافة، فضلاً عن الخدمات الصحية التي تقدمها المنظمات الدولية والمحلية والتي تكون على صورة عيادات ثابتة أو وحدات متنقلة، غير أنّها لا توجد معايير لتقييم جودة الخدمات الصحية المقدّمة داخل المخيمات وفق اعتراف وزارة الصحة¹²⁹.

ويشكو ساكنو المخيمات من ضعف هذه الخدمات، وعدم توفّر الأدوية، ويدّعي ساكن مخيم المدرج بأنّ عمليات معالجة الأسنان تُعمّل من تخدير بسبب نقص هذه المادة داخل المركز الصحي، كما لا يوجد أطباء مختصون مثل طبيب للعيون داخل المخيمات.

وتشمل الخدمات الصحية داخل المخيمات على رعاية ما قبل الولادة وفي بعض المخيمات هناك صالات ولادة تشرف عليها وزارة الصحة برعاية صندوق الأمم المتحدة للسكان.

ومع ذلك لا تتوجّه عديد من الحوامل ومعظمهنّ طفلات صغيرات السن إلى هذه الصالات أو إلى مستشفيات الولادة، خوفاً من الملاحقة الأمنية، ويفضّلنّ الإنجاب في خيم ولادةٍ بعضها غير رسمي وبطريقة سرية تجنّباً للاعتقال أو الاحتجاز أو لكيلا يُتعرّف على هوية الأب خصوصاً بعد أن اختُجرت أكثر من حالة في مستشفى كركوك.

129. تقرير ممثل وزارة الصحة في لجنة الدعم الفني لتنفيذ البيان المشترك الدكتور محمد جبر بوصفه التقرير الشهري لوزارة الصحة الخاص بالخدمات الوقائية والعلاجية للنازحين نوفمبر وديسمبر 2018

ويؤكد مقدمو الخدمات في مخيم المدرج على أنّ هناك خيم ولادة (غير رسمية) تديرها امرأة غير مجازة من وزارة الصحة كانت تتوجه إليها النساء الحوامل المرتبطات بـ«داعش» في بداية نزوحهنّ ويولدنّ عندها سرّاً، وكثير من المواليد تُوفوا على يدي هذه القابلة، كما تلجأ إلى هذه الخيمة النساء اللاتي حملنّ خارج إطار الزواج بمن فيهنّ ضحايا العنف الجنسي لغرض الإجهاض.

ويخضع جميع الأطفال داخل المخيم إلى حملات التطعيم وفق البرنامج والمواعيد التي تضعها وزارة الصحة. ولا يشترط وجود بيان ولادة أو هوية أحوال مدنية للطفل للحصول على هذه الخدمة إذ يقوم المركز الصحي بتزويد الأم بكارث التلقيح، كما يقوم المركز الصحي بإحالة الأطفال إلى الخدمات الصحية المتخصصة بالنسبة للأطفال الذين يعانون من مشكلات صحية، أو من إعاقة أثناء الولادة، والأخيرة لا تطلّب أي وثائق مقابل هذه الخدمات.

أمّا فيما يتعلق بالحصول على الخدمات الطبية المتخصصة وحالات الطوارئ فيواجه الأطفال المرتبطين بـ«داعش» مشكلات كبيرة، فثمة فجوات عديدة في التدخلات الخاصة بالإحالة إلى الخدمات المختصة أو لإنقاذ حياة الأطفال المصابين والذين هم بحاجة إلى عمليات جراحية طارئة، في مقدمتها وجود ضعف واضح في نظام الإحالة، فمع توفّر سيارات الإسعاف في بعض المخيمات إلا أنّه من الصعب وصول الطفل إلى الخدمة الصحية في الوقت المناسب، وقد اعترف التقرير الشهري لوزارة الصحة الخاص بالخدمات الوقائية والعلاجية للنازحين للفترة من نوفمبر 2018 وحتى ديسمبر 2018 بأنّ هناك ضعفاً واضحاً في نظام الإحالة بسبب محدودية سيارات الإسعاف أو قتلها، وعدم وجود تكامل في العمل بين المراكز الصحية والمستشفيات وقلة الهيئات المدربة¹³⁰.

ولا يستطيع الأطفال المولودون لآباء من «داعش» من الحصول على التدخلات اللازمة عند الإصابة أو في حالات الطوارئ بسبب نظام الاحتجاز الذي يخضعون له داخل المخيمات، والذي يختلف على وفق السلطات التي تديرها، ففي مخيم ليلان وداقوق يتطلب الخروج من المخيم للنساء والأطفال المرتبطين بـ«داعش» إحضار كفيل من سكنة المخيم يضمن عودة المرأة فيما لو أرادت الذهاب إلى المستشفى ليتلقّى طفلها العلاج، وإيجاد مثل هذا الكفيل صعب جداً على النساء المرتبطات بـ«داعش» والمحتجزات داخل المخيمات.

130. تقرير ممثل وزارة الصحة في لجنة الدعم الفني لتنفيذ البيان المشترك الدكتور محمد جبر كالتقرير الشهري لوزارة الصحة الخاص بالخدمات الوقائية والعلاجية للنازحين نوفمبر وديسمبر 2018

كما يحتاج الوصول إلى المستشفى إلى أجور نقل تصل في كركوك مثلاً إلى (20) ألف دينار عراقي، ومثل هذا المبلغ لا يتوفّر للنساء المعيلات اللاتي يرتبطنّ بصلة مفترضة بأعضاء تنظيم «داعش». وتَسببت الخدمة الصحية المختصة في وسم الأطفال والنساء المرتبطين بـ«داعش» وتحديد هوياتهم في مخيمات أخرى، إذ لا يُسمح للنساء في مخيم الشهامة في صلاح الدين بمغادرة المخيم إلا برفقة مأمور من حرس المخيم، ممّا يؤدّي إلى وسم النساء والأطفال عند إحالتهم للخدمة الصحية وتصنيفهم على أنّهم من عناصر «داعش» وترفض عديد من الأمهات تلقي الخدمة التي أُحيل إليها طفلها خوفاً من نظرة الآخرين، وهناك حالة واحدة على الأقل رُصدت في مخيم الشهامة كان يعاني فيها الطفل البالغ (4) أشهر من سوء تغذية حاد، وقد أحالته إحدى المنظمات إلى (ردهة التغذية) التي افتتحتها اليونيسيف في منطقة القادسية خارج المخيم. غير أنّ الأم رفضت أخذ طفلها إلى هذه الردهة تحبّباً للوصم الناتج عن وجود شرطي مرافق لها.

وعموماً فإنّ التدخلات اللازمة لإنقاذ المصابين والعمليات الجراحية ضعيفة إذ لا يوجد جهات تتكفّل بعلاج الحالات الطارئة بطريقة منتظمة ومنهجية وقليلة هي المنظمات التي عندها التمويل الكافي لتغطية تكاليف العلاج لمن يحتاج إلى عمليات جراحية، ويعتمد مقدمو الخدمات على جمع التبرعات من أقاربهم ومعارفهم ومن المحسنين لتأمين تكاليف العمليات الجراحية التي يحتاجها الأطفال احتياجاً طارئاً. على سبيل المثال تقوم «منظمة حباء» في مخيم حمام العليل وهي منظمة محلية بالتكفّل بإجراء عمليات جراحية للأطفال غير أنّها الأخرى تعتمد على التبرعات.

هناك مشكلة تواجه الأطفال لآباء من «داعش» فيما يخص تلقي الخدمات الصحية. إذ لا يستطيع هؤلاء الأطفال وغير مسموح لهم الدخول لإقليم كوردستان لإجراء عملية جراحية، وقد أُعيدَ ثلاثة أطفال كانوا يعانون من إصابات في العيون وبحاجة إلى عمليات لا يمكن توفيرها إلا في مستشفيات إقليم كوردستان المتخصّصة، بسبب ارتباطهم بـ«داعش»، ومع أنّ السلطات في حدود الإقليم (السيطرات) لا تبحث عادة في هوية الأطفال أو وثائقهم غير أنّ الأمهات المرافقات لأطفالهنّ يمنعنّ من الدخول حال ظهور اسم أحد أقاربهنّ أو أزواجهنّ في الحاسبة الأمنية.

مع وجود منظمات خاصة لرعاية المعوقين داخل المخيمات إلا أنّ مقدّمي الخدمات يؤكّدون وجود نقص واضح في خدمات إعادة تأهيل الأطفال المعوقين أو عمليات كشف العوق وتشخيصه.

حالة آية

تعرضت «آية» البالغة من العمر (8) سنوات لكسر في إصبعها أثناء لعبها في مخيم داقوق في كركوك. ومع وجود خدمات الرعاية الصحية الأولية داخل المخيم، فضلاً عن جود مركز صحي تديره منظمة غير حكومية، إلا أنها لا تستطيع أن تقدم خدمات للأطفال في حالات الطوارئ، وحالات الإصابة، مما يستدعي إحالتها إلى مستشفى داقوق لتلقي العلاج.

ولأن «آية» ابنة لرجل مرتبط بـ«داعش»، فإنها لا تستطيع الخروج مع أمها من المخيم لتلقي العلاج، إلا إذا استطاعت الأم إحضار كفيل من داخل المخيم يضمن أمام سلطات المخيم عودة المرأة وطفلتها وعدم هروبهن. وإيجاد مثل هذا الكفيل أمر صعب للغاية. استطاعت الأم - بعد جهد كبير - أن تجد كفيلاً، وتخرج إلى مستشفى داقوق لتلقي العلاج، وفي المستشفى حُطِّطَ الإصبع المكسور وشبه المقطوع، وأُفِّ بالضمادات، وعادت «آية» مع والدتها إلى المخيم.

أدى إهمال الجرح، وعدم تلقي العلاج المناسب في الوقت المناسب إلى تورم الجرح، واسوداد الإصبع وتسممه.

لم تتمكن الأم من إحضار كفيل للخروج من المخيم بعد (10) أيام من الحادث، كما أن الوصول إلى مستشفى كركوك يحتاج إلى ما لا يقل عن (20) ألف دينار عراقي، وهو مبلغ لا تستطيع «أم آية» تأمينه، بقيت «آية» من دون علاج إلى أن تدخلت إحدى الجمعيات التي تعمل في المخيم، وأخرجتها إلى المستشفى؛ وهناك قُطِعَ إصبعها.

الوصول إلى العدالة

مع توفر خدمة المساعدة القانونية التي تقدم الاستشارات والتمثيل القانوني في جميع المخيمات تقريباً إلا أنها عجزت عن مساعدة الأمهات والأطفال المرتبطين بـ«داعش» عجزاً كبيراً. إذ لم تعمل على تقديم المساعدة للنساء اللاتي لم يثبت تورط أزواجهن بأعمال «داعش»، ولا يوجد ما يبزر احتجازهن في المخيم. كما لم تساعد في توفير المعلومات الكافية لجميع النساء داخل المخيمات حول الخيارات القانونية والدعم المتاح الذي يمكن أن تقدمه ففي مخيم الشهامة مثلاً تتحدث إحدى النساء عن عدم قدرتها على دفع أجور المحامي والبالغة مليون دينار عراقي للحصول على الطلاق

من زوجها المرتبط بالتنظيم، والذي يمكنها من المباشرة بإجراءات استخراج الوثائق لأطفالها الثلاثة، علماً أنّ هناك (4) منظمات تقدّم خدمات المساعدة القانونية في هذا المخيم.

وعموماً، لا يمكن للأطفال والنساء المرتبطين بـ«داعش» الحصول على خدمات المساعدة القانونية والوثائق المدنية في المخيمات أو الوصول إليها، ووفقاً محامين في المنظمات التي تقدّم خدمات قانونية فإنّ منظماتهم لا تستطيع تقديم كثير في كلّ ما يتعلّق بقضايا الإرهاب. إذ لا يمكن تقديم تمثيل قانوني للأطفال الذين على نزاع مع القانون حينما تطلب أمهاتهم هذه الخدمة كما لا يمكن للمنظمات تقديم خدمات للأطفال المصاحبين لأمهاتهم في السجون.

وقد توقفت عدد من المنظمات التي تقدّم الخدمات القانونية عن متابعة إجراءات استخراج الوثائق للأطفال المولودين نتيجة النزاع وفي مناطق النزاع، وخصوصاً المولودون لآباء من «داعش». وعديد منهم لم يستلم ملفات الأطفال لآباء من «داعش» بعد أن جمّدت السلطات المحلية السجلات المدنية للعوائل التي انتمى أفرادها للتنظيم. ويشكّل المؤشّر الأمني والحصول على موافقة الجهات الأمنية واحداً من أهم التحديات التي تواجه إجراءات الحصول على الوثائق لكل من له صلة مفترضة بأفراد التنظيم، أو ترويج أيّة معاملة حول أي قضية في المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة بعد أن أصبحت مفتوحة للجهات الأمنية والحصول على ختمها هو أول إجراء يتخذ قبل الترويج لأيّة معاملة.

تقدّم اليونيسيف بالشراكة مع منظمة غير حكومية محلية برنامج جديد في خمس محافظات في العراق يهدف إلى المساعدة في الحصول على الوثائق المدنية للأطفال الذين وُلدوا نتيجة للعنف الجنسي، ولا يقتصر على الاغتصاب فقط، وقد بدأ هذا البرنامج قبل (6) أشهر وأصدرت (135) هوية أحوال مدنية للأطفال ضمن هذه الفئة وفق ما أفاده ممثّل اليونيسيف المسؤول عن هذا البرنامج.

السياسات والخطط وقضايا حماية الأطفال في العراق

مع التقدّم البطيء لجهة وضع السياسات والخطط لرفع مستوى حماية الأطفال في العراق، غير أنّ حماية الطفل تمثّل الحلقة الأضعف نظراً لافتقار الوزارات والمؤسسات المعنية للقدرات والموارد الكافية لمراقبة الاحتياجات المتزايدة ورصدها والاستجابة لها، فضلاً عن عدم قدرتها على تقديم خدمات جديدة استناداً إلى التجارب والممارسات الناجحة في أنحاء أخرى من العالم¹³¹.

وقد اعترفت وثيقة سياسة حماية الطفل بوجود ضعف في آليات الوقاية وضعف في التنسيق بين الآليات الموجودة وغياب الاستجابة الشاملة لحماية الطفل في حالات سوء المعاملة، وأكدت على افتقار نظام الحماية الحالي إلى تشريعات تتوافق مع المعايير الدولية كما تفتقر إلى آليات لتنفيذ هذه التشريعات بإمكانها أن تساهم في الحماية¹³².

لا يمكن تحسين الاستجابة للأطفال المولودين نتيجة النزاع ما لم تكن هناك إستراتيجيات وسياسات وقوانين داعمة ومؤسسات تعمل بكفاءة وعاملين مدربين ومتمكنين.

لقد تبنت العراق مجموعة من الخطط، وأنشأ عدداً من الآليات ووضع أهدافاً مستقبلية طموحة من شأنها أن ترفع مستوى حماية الأطفال. ونفذت الحكومة عدداً من المبادرات للاستجابة لاحتياجات النساء من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. غير أنّ نتائج هذه الخطط ومجالات تطبيقها ظلت محدودة.

يحاول هذا الجزء من التحليل فحص السياسات والخطط والتدابير والمبادرات التي تبنتها الحكومة المتعلقة بحماية النساء الناجيات من العنف الجنسي والأطفال وتقييمها.

8. 1. 1 وثيقة السياسة الوطنية لحماية الطفل، تعزيز البيئة الوطنية لحماية الطفل.

طوّرت الحكومة العراقية وبدعم من المنظمات الدولية وثيقة سياسة عامة قائمة على الأدلة لمعالجة قضايا حماية الأطفال في العراق. وتهدف هذه الوثيقة إلى حماية جميع الأطفال من العنف

131. 2008. ص 83 هيئة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (يونيسيف): الارتقاء بوضع الطفل في العراق دراسة تحليلية لوضع المرأة والطفل في العراق

132. هيئة رعاية الطفولة في العراق: وثيقة السياسة الوطنية لحماية الطفل/ تعزيز البيئة الوطنية لحماية الطفل. ص 5.

والإساءة والاستغلال والإهمال في الظروف الخاصة، وعلى امتداد سلسلة الحماية، بدءاً من الوقاية إلى إعادة التأهيل والدمج بما في ذلك دعم الأطفال ضمن أسرهم ومجتمعهم. وكان من المؤمل لهذه السياسة أن تُسفر عن نظام حقوقي وطني لحماية الطفل هدفه منع تجنيد الأطفال المهْددين وحمايتهم وإعادة تأهيلهم مع إيلاء اهتمام خاص بالفئات الضعف. سعت السياسة إلى تحقيق ثمانية نتائج رئيسة خلال العشر سنوات الأولى القادمة. النتيجة الأولى حماية الأطفال في إطار تشريعي يضمن حقوقهم ويليّ احتياجاتهم تلبيةً كلية، وبما ينسجم مع المعايير الدولية. أمّا النتيجة الثانية فتضمن العيش الآمن للأطفال ضمن أسر ومجتمعات داعمة، تعزّز حماية حقوقهم وضمان نموهم لتحقيق أقصى إمكاناتهم.

وأولت السياسة أهمية خاصة بالأطفال المولودين نتيجة النزاع والمتأثرين به، إذ سعت النتيجة السادسة إلى التأكيد على ضمان بيئة عيش آمنة وداعمة للأطفال المتضررين والمتأثرين بالنزاع والنزوح القسري، ضمن أسرهم والمجتمعات التي يعيشون فيها وحدّدت لتحقيق هذه النتيجة أهدافاً إستراتيجيةً تمثّلت بتشكيل فريق داخل خلية الأزمة، يرتبط مع جميع الوزارات والجهات المعنية، ويكون مسؤولاً عن ضمان حماية الطفل، ووضع برامج واضحة ومنسّقة في جميع القطاعات من أجل الاستجابة للطوارئ وضمان حماية الأطفال أثناء النزاع أو النزوح؛ وحماية الأطفال من الاستغلال للمشاركة في النزاع المسلح، ودعم الذين تخلصوا من «داعش» أو أفرجت عنهم القوات والجماعات المسلحة؛ وأخيراً، وقاية الأطفال والشباب من الانخراط في النزاعات المسلحة. ووضعت السياسة مجموعة البرامج والأنشطة لتحقيق هذا الهدف كما حددت أدوار الجهات ذات الصلة ومسؤولياتها.

أعلنت هيئة رعاية الطفولة في تموز 2018 عن مباشرة الوزارات بتنفيذ السياسة ضمن الخطة الموحدة (133)، غير أنّ المشكلة هي الأعمال والبرامج التي لم يواكبها تتبّع وتقييم، مع إعلان هيئة رعاية الطفولة أنّ فريق التطبيق مكلفٌ برفع تقارير كل ثلاثة أشهر ولعامين.

ولم تتطرق الاستراتيجية إلى قضية تسجيل الأطفال وحصولهم على الوثائق المدنية بوصفه هدفاً إستراتيجياً ممّا يعني أنّ الأهداف لم تحدّد استناداً إلى مؤشرات واقعية، ووفقاً للتحديات التي يواجهها الأطفال المتأثرين بالنزاع وفي مقدمتها الحصول على الوثائق. والسياسة مع أهميتها إلا أنّ تنفيذ ما جاء فيها ليس مضموناً.

8. 1. 2 خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة (1325) في العراق وخطة الطوارئ التنفيذية لعام 2015 الخاصة بالنساء النازحات والمتأثرات بالنزاع في إطار الخطة الوطنية لتنفيذ القرار نفسه.

أقرّت الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن (1325) الخاص بحماية المرأة خلال النزاعات، ودور المرأة في بناء السلم في نيسان 2014. دفعت ظروف النزاعات المسلحة التي شهدتها العراق وزيادة عدد النازحين والانتهاكات التي تعرضت لها النساء جرّاء هذه النزاعات إلى إعداد خطة طوارئ لتنفيذ القرار (1325). صُمِّمَت خطة الطوارئ لمواجهة احتياجات النساء في مناطق النزاع والنازحات وحمائتهنّ. وتستند الخطة على ثلاث ركائز رئيسية:

الركيزة الأولى: الحماية، وتشمل أربعة أهداف تصبُّ في مجالات مراعاة احتياجات النساء، وتقييم مخيمات النازحين، ووضع آليات محدّدة، لحماية النازحات الناجيات من العنف، وتتبنّى سياسات وإجراءات استثنائية تضمن إعادة النساء المختطفات والمفقودات أثناء النزاع والعمليات العسكرية وإجراء تحقيقات سريعة واستحداث هيئات تنظر في شكاوى النازحات وإنصاف الضحايا وحمائتهم، ومعاقبة مرتكبي العنف.

الركيزة الثانية: الوقاية، وتشمل زيادة وعي المجتمعات المضيفة للنازحين، وزيادة وعي القوات الأمنية ومقدمي الخدمات بمفهوم النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان والتعايش السلمي.

الركيزة الثالثة: المشاركة، وتهدف إلى إشراك النساء في تنفيذ النشاطات في مجتمعاتهنّ وإدارتها، وإشراكهنّ في مفاوضات حفظ السلام ومبادراته، والمشاركة في إعادة إعمار مناطقهنّ.

لم تتطرّق الخطة إلى الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في العراق. غير أنّ جهوداً بُذِلت الآن لتعديل هذه الخطة وتحديثها، ومن المؤمل أن يُدمج الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي والأطفال لآباء من «داعش» ضمن الخطة المعدّلة بعد أن أجرت لجنة الدعم الفني لتنفيذ القرار (1325) التابعة لمجلس الوزراء وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة جلسة استشارية حول المصير القانوني للنساء والأطفال المولودين لآباء من «داعش» في (23) أيلول أعقبه عقد مؤتمر موسّع حول القضية نفسها في كانون الثاني من العام نفسه.

الخطتان الإرشادية والتنفيذية لدعم النساء الناجيات والمحزرات من بطش «داعش»¹³⁴.

رفعت دائرة شؤون المواطنين والعلاقات العامة وفرقة العمليات في الأمانة العامة لمجلس الوزارة خطةً تنفيذيةً لدعم النساء الناجيات من العنف الجنسي الذي ارتكبه «داعش». هدفت الخطة إلى: (تحديد الاحتياجات، وتوفير مجموعة من التوصيات لصانعي القرار وواضعي السياسات، وتوفير أداة عملية تضمن تلبية احتياجات الناجيات). تضمّنت الخطة (12) توصية، شملت تقديم الدعم المادي والقانوني للنساء الناجيات، وتمكينهنّ من أجل التغلّب على الحاجز النفسي الذي يمنعهنّ من الإبلاغ عن العنف، وتقديم الدعم النفسي عن طريق برامج التأهيل النفسي والجسدي والمجتمعي إلى جانب المتابعة الصحية وتنشيط نظام الإحالة. وتخصيص منازل آمنة للنساء الناجيات اللواتي تحررنّ من «داعش»، ممّن ليس عندهم مأوى.

اعترفت الخطة بالأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي، وأوصت في الفقرة (5) بتخصيص منازل جديدة أو دور لإيواء الأطفال المولودين وتربيتهم، والذين سيولدون نتيجة الاغتصاب أو الزواج القسري في حالة تحلّي الأم عنهم، من أجل ضمان كرامتهم الإنسانية، وتقديم الدعم النفسي للأطفال. وجاء ضمن التوصية (5) أيضاً إصدار أو توجيه بإصدار هويات أحوال مدنية للأطفال المولودين عن العنف الجنسي وفقاً للدستور العراقي والقوانين النافذة غير أنّ إصدار الوثائق وفقاً لهذه المادة لا تخدم النساء من الطائفة الإيزيدية وأطفالهنّ بسبب التعقيدات المرتبطة بتسجيل الطفل من أبٍ غير معروف على أنّه مجهول النسب (لقبط) ومسلم، ممّا يعوق ويحدّ من إمكانية دمجهم مع الأم في المجتمع الإيزيدي، وكان من المفروض الإيعاز أو التوجيه بتعديل تشريع خاص واستحداثه بتسجيل هذه الفئة من الأطفال.

حدّدت الخطة وحصرت الفئة المستهدفة الإيزيديات المحزرات من قبضة «داعش». ومن ثمّ لا يمكن للنساء اللاتي تعرضنّ للعنف الجنسي من المكونات الأخرى بما فيها المكون السني والنساء اللاتي تعرضنّ للاستغلال الجنسي من قبل الأطراف الأخرى للصراع من الاستفادة من الحماية التي تقدّمها هذه الخطة

134. العنوان الأصلي: ورقة عمل مسودة مشروع قرار والخطتين الإرشادية والتنفيذية لدعم النساء الناجيات والمحزرات من بطش «داعش». مع ملاحظة ان هذه الخطة لم يصادق عليها.

8. 1. 4 خطة تنفيذ البيان المشترك بشأن منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والتصدي له بين الحكومة العراقية والأمم المتحدة آذار 2018

من أجل ضمان تلبية الالتزامات وتنفيذها والتي نصَّ عليها البيان المشترك¹³⁵ الذي وقَّعته الحكومة العراقية مع الأمم المتحدة بشأن منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والتصدي في أيلول 2016، أعدت خطة تنفيذية يستغرق تنفيذ أنشطتها مدة (8) أشهر ابتداءً من تاريخ إقرارها، وتبقى سارية المفعول حتى التنفيذ الكامل لبنودها. أعدت الخطة عبر عملية تشاورية على المستويين الوطني والمحلي وبمشاركة الوزارات الحكومية، والأمم المتحدة، ومنظمات دولية، ومحلية. وقد وُضعت مجموعة من المؤشرات لقياس التقدم المنجز في تنفيذ هذه الأولويات.

وحددت الخطة -فيما يتعلّق بدعم إصلاحات تشريعية- (4) خطوات أو نتائج من المتوقع العمل بها؛ تتمثل باستعراض التشريعات الوطنية المتعلقة بالمساءلة عن العنف الجنسي، وإصدار تشريعات وتعليمات تخصّ توفير المأوى للناجيات من العنف الجنسي. كما أشارت الخطة بوضوح إلى جرائم العنف الجنسي المرتكبة من جانب القوات العسكرية، ولم تقتصر على جرائم العنف الجنسي التي ارتكبتها «داعش» ضد النساء الإيزيديات والأقليات الدينية الأخرى. ودعت إلى ضرورة تنقيح القوانين العسكرية لضمان الملاحقة في الجرائم الجنسي المرتكب من جانب القوات العسكرية.

كما أشارت الخطة في المجال نفسه، أي: تعديل التشريعات إلى تقديم الوثائق القانونية (غير

135. حدد البيان ست مجالات ذات أولوية:

1. دعم إصلاحات تشريعية وسياسية لتعزيز الحماية من جرائم العنف الجنسي والتصدي لها وتيسير توفير الوثائق للنازحين وعودتهم وإعادة إدماجهم.
2. ضمان المساءلة في جرائم العنف الجنسي.
3. ضمان توفير الخدمات ودعم سبل كسب العيش والتعويض للناجين ولالأطفال الذين ولدوا نتيجة لجرائم الاغتصاب.
4. إشراك شيوخ العشائر والزعماء الدينيين والمجتمع المدني والنساء المدافعات عن حقوق الإنسان في منع جرائم العنف الجنسي وتيسير عودة الناجين وإعادة إدماجهم.
5. التأكد من أنّ الاعتبارات المتعلقة بالعنف الجنسي تنعكس انعكاساً كافياً في عمل جهاز مكافحة الإرهاب العراقي، بما في ذلك تعزيز دور المرأة في جهود مكافحة الإرهاب.
6. زيادة الوعي وتعميق المعرفة المرتبطة بجرائم العنف الجنسي المتصلة بالنزاعات، بما في ذلك إشراك وسائل الإعلام وحملات التوعية العامة.

ذات الوصمة) للناجيات من العنف الجنسي ولأطفالهنّ المولودين نتيجة الاغتصاب.

ودعتِ الخطة في إطار تحقيق ما جاء في مجال الأولوية الثالث الخاص بتوفير الخدمات وجبر الضرر للناجيات والأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب إلى حصول جميع الناجين من العنف الجنسي على الدعم الاجتماعي والصحي على المدى الطويل، وتوسيع نطاق برامج التمكين الاقتصادي وسبل العيش، وحصول الناجيات من العنف الجنسي على تعويضات جبر الضرر، ولم تتطرق الخطة ضمن هذا المجال إلى الأنشطة التي تتعلق بالأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب والذين أشار لهم المجال بوضوح، ولم يوضع أي مؤشر لقياس التقدّم المحرز في تقديم الخدمات لهذه الفئة. وهذا يعني تركيز الخطة على الأمهات بافتراضات خاطئة مفادها تدفّق المنافع على الأطفال اذا ما حُسِّن وضع الأمهات.

كما تضمنت الخطة إشارات ذات طابع تمييزي يستثني بعض النساء المتعرضات للعنف الجنسي ويعزلهنّ من إجراءات الحماية والتصدي للعنف؛ حينما حدّدت الفئات المشمولة بإجراءات تنفيذ مجال الأولوية (4) الخاصة بإشراك شيوخ العشائر ورجال الدين وأنشطته لمنع جرائم العنف الجنسي وتسهيل عودة ادماج الناجيات. إذ أشارت إلى إصدار توجيهات دينية ونشرها بشأن إعادة ادماج النساء والفتيات من الشيعة وأطفالهنّ المولودين نتيجة الاغتصاب بما في ذلك الشيعة التركمان، وادماج الأطفال الذين يُولدون من الناجيات الإيزيديات وتقييم أوضاع المسيحيين والصابئة المندائيين والشبك.

ومثل هذا التحديد يُضعف قدرة النساء اللاتي تعرضنّ للعنف -من دون تمييز- من الحصول على حقوقهنّ وشموهنّ بالحماية، كما لا يعطي أي فرصة للنساء المرتبطات بـ«داعش» الإفادة من هذه الإجراءات. ومن جهة أخرى فإنّ مثل هذا التمييز يضُرُّ بجهود المصالحة الوطنية ويعمّق الشرخ بين المكونات الاجتماعية.

مجموعة الدعم الفني لتنفيذ خطة البيان المشترك

وهي آلية أُسِّست بناءً على البيان المشترك في حزيران 2018 وتضمُّ ممثلين عن (18) جهة حكومية ما بين وزارة وهيئات مستقلة، وتشرف عليها وتقودها المنسقة رفيعة المستوى للعنف

الجنسي الغرض من تشكيلها هو الإشراف على تنفيذ خطة البيان المشترك والرصد ورفع التقارير بشأن التقدّم المحرّز. من مهامها، تعزيز التعاون بين الوزارات والجهات الحكومية حول تنفيذ البيان المشترك، وتحديد التحديات والعقبات واقتراح توصيات للجهات المعنية.

لم تتمكن المجموعة من الإيفاء بعقد اجتماعات شهرية. كما لم تنظّم لقاءات (من المفترض أن تكون فصلية) مع زعماء القبائل ورجال الدين، ومنظمات المجتمع المدني. أمّا التقارير التي رفعتها فلا تعكس مؤشرات مهمة فيما يتعلق بالتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي وخاصة العنف الجنسي.

ساهمت السياسات والخطط في تعزيز مجموعة من المبادرات، لعلّ أهمها ما يتعلق بتعويض ضحايا العنف الجنسي من الإيزيديات، ودعم سبل العيش، إذ شُملت الناجيات بقانون رقم (20) الخاص بتعويضات ضحايا العمليات والأخطاء العسكرية والإرهابية (2009، المعدلة 2015) ووفق الدكتوراة بشرى العبيدي فإنّ ما يقرب من الألف ناجية شُملن بهذه التعويضات. كما شملت الناجيات براتب الرعاية الاجتماعية وهناك (829) ناجية وُفق مديرة دائرة حماية المرأة في وزارة العمل تستلم راتباً شهرياً¹³⁶.

كذلك افتُتح الملاذ الآمن للناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي بما فيه الناجيات من العنف الجنسي تابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في آذار 2018. وتطوير إجراءات تشغيل موحدة لإدارة الملاذ. غير أنّ هذا الملاذ لم يستقبل أي ناجية لعدم وجود قانون يسمح بإحالة الناجيات إلى هذا الملاذ. ولم يباشر بتقديم خدماته تقديماً فعلياً إلا في شباط 2019.

مشروع قانون الناجيات الإيزيديات¹³⁷*

نصّ مشروع القانون الذي أُرسِل إلى مجلس النواب بتاريخ 2019-3-28 على تأسيس مديرية عامة لرعاية شؤون الناجيات، يكون مقرّها في محافظة نينوى، تتولّى إحصاء بيانات الناجيات وإعدادها، وتقديم الرعاية اللازمة، وتوفير الملاذ الآمن، والسكن الملائم للإيواءهنّ، وإيجاد فرص

136. مداخلة قدمتها مديرة دائرة الحماية الاجتماعية خلال اجتماع المجموعة الوزارية الفنية بمجموعة الدعم الفني اجتماع لجنة الدعم الفني لتنفيذ خطة البيان المشترك الذي عُقد في بغداد في 10-9-2018-

137. * أقر القانون من قبل رئيس الجمهورية في آذار 2021

التحصيل العلمي للناجيات وأبنائهنّ وتأمين فرص العمل والتشغيل، وفتح مراكز وعيادات صحية لمعالجتهنّ وتأهيلهنّ من الناحية النفسية والاجتماعية والمهنية. كما تعالج المديرية الأوضاع القانونية للأطفال المولودين من الأمهات الناجيات وفقاً للقانون. ومنح مشروع القانون للناجيات المشمولة بأحكام هذا القانون راتباً شهرياً لا يقل عن ضعف الحد الأدنى للراتب التقاعدي المنصوص عليه في قانون التقاعد الموحد رقم (9) لسنة 2014، فضلاً عن منحها قطعة أرض سكنية. وأجاز مشروع القانون للناجيات العودة إلى الدراسة استثناء من شرط العمر. وتخصيص يوم وطني لإحياء ذكرى اختطاف الإيزيديات. كما نصّ المشروع على عدم شمول مرتكبي جريمة اختطاف الإيزيديات بقانون العفو. وعدّ ما تعرضت له الإيزيديات جرائم إبادة جماعية.

لجنة استحصال الهويات للأطفال الأيتام والمشرّدين.

تشكّلت هذه اللجنة في العام 2014 وتتألّف من ممثلي قطاعات عدّة، تشمل وزارة العمل، ومديرية رعاية القاصرين، ومديرية الأحوال المدنية، والشرطة المجتمعية، ووزارة الصحة، وشبكة الإعلام العراقية.

تنحصر مهمتها في استخراج هوية الأحوال المدنية للأطفال المشرّدين المودعين في المؤسسات الحكومية، ودور الدولة والمرافقين لأمهاتهم في سجن النساء. ثم توسعت أعمال اللجنة لتشمل سكنة العشوائيات والفئات المهشّنة في المجتمع.

لم تعمل اللجنة على استخراج الوثائق للأطفال المولودين لآباء من «داعش» بمنّ فيهم المودعين في دور الدولة كما لم تعمل على استحصال وثائق للأطفال المولودين لآباء من تنظيم القاعدة منذ عام 2007.

وفي حالة عدم وجود وثائق تثبت واقعة الزواج أو هوية الأب وهي حالة شائعة للحالات التي ترد إلى اللجنة فإنّ الطفل يُسجّل على أنّه مجهول نسب، مع إمكانية إثبات واقعة الزواج والحصول على وثائق الأبوين التي تتطلب إجراءات طويلة لكنّها ليست مستحيلة.

لا توجد أيّة علامات تمييزية في الوثائق الصادرة لمجهولي النسب، غير أنّ هؤلاء الأطفال الذين سيكبرون لاحقاً يصنّفون ويوصمون في سجل القيد أو السجل المدني إذ تُرفق الأوليات التي تثبت

عدم وجود نسب لهذا الطفل، ويكتب في سجل القيد عراقي مسلم وفق المادة (3ب) من قانون الجنسية رقم (26) لسنة 2006. وهذا يعني أنّ وصم لقيط أو غير شرعي سيرافق الطفل عند كبره في جميع الإجراءات مثل: السفر، والزواج، والتوظيف، وتسجيل الأبناء.

ومع الأهمية البالغة لوضع هذه الخطط في مجالات الحماية من العنف الجنسي وحماية الأطفال وتبنيها إلا أنّ التدابير التي اتُّخِذت غير كافية لضمان وصول أصحاب الحق وضمان معرفتهم بحقوقهم، كما أنّ التدابير المتخذة لم تكن كافية لتوفير الحماية لكل من الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي والأطفال لآباء من «داعش». ولم تدمج الأهداف الإستراتيجية الخاصة بحماية الطفل في التشريعات العراقية.

كما تفتقد هذه الخطط والسياسات إلى ما وصفته سياسة حماية الطفل الارتباط بالمجتمع، وهذا يؤدي إلى انخفاض مستوى الوعي المتعلق بحقوق الطفل والحماية والانتهاكات والقوانين ودور الخدمات ودور مقدميها¹³⁸.

الخاتمة

ما تزال هناك أكثر من (440000) عائلة تعيش في المخيمات بانتظار قرار حكومي يسمح لها بالعودة إلى مناطقها¹³⁹، وقسم كبير من هذه العوائل متهمه بارتباطها بـ«داعش». لن تتمكن غالبية النساء من العودة، إمّا بسبب مصادرة ممتلكاتها ولم يبق لها مكان تذهب إليه وإمّا بسبب الخوف على من تبقى من أبنائها من أن يطالهم الانتقام أو بسبب رفض سلطات الاحتجاز داخل المخيمات السماح لها بالعودة.

تعدّ الحكومة قرار طرد النساء والأطفال المرتبطين بـ«داعش» ومنعهم من العودة إلى مناطقهم قراراً اجتماعياً وليس قراراً حكومياً¹⁴⁰، أي: إنّ المجتمعات هي التي ترفض التعايش مع العوائل التي على صلة مفترضة بـ«داعش»، وبذلك تحاول الحكومة أن تخلي مسؤوليتها من حماية الأطفال

138. هيئة رعاية الطفولة في العراق: وثيقة السياسة الوطنية لحماية الطفل، تعزيز البيئة الوطنية لحماية الطفل. ص 5

139. مداخلة مدير عام الدائرة الإدارية والمالية في وزارة الهجرة والمهجرين نظام علي كاكا قَدَّمها في المؤتمر الذي نظّمته منظمة تمكين المرأة ولجنة الدعم الفني لتنفيذ القرار 1325 التابعة لمجلس الوزراء حول المصير القانوني للنساء والأطفال المولودين لآباء من «داعش» والذي أُقيم في بغداد في 22 كانون الثاني 2019.

140. مداخلة رئيس الخلية النفسية في مستشارية الأمن الوطني السيد سعيد الجياشي قَدَّمها في المؤتمر المذكور سابقاً.

والنساء وضمناً عودة آمنة لهم.

تتأثر الحلول والمعالجات القانونية لمشكلة الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب والأطفال لآباء من «داعش» بين متون قوانين متعددة ومن الضروري جمع هذه القوانين واستخلاص قانون جديد منها يعالج مشكلة تسجيل هذه الفئة¹⁴¹ على أن يراعي عدم تسجيل الطفل مجهول الأب على أنه مسلم في حالة كانت الأم غير مسلمة.

عقود الزواج التي صدرت عن تنظيم داعش من الممكن عدّها عقود زواج خارج المحكمة أسوة بالعقد (الديني) ومن ثمّ المباشرة بإجراءات تصديقها في محاكم الأحوال الشخصية وفقاً للإجراءات المتبعة في تصديق الزواج الخارجي، وسيساهم هذا الإجراء في تسهيل إثبات نسب عدد كبير من الأطفال الذين وُلدوا خلال النزاع، ويضمن حصولهم على الوثائق المدنية، إلا أنّ رفض الجهات الحكومية الاعتراف بالوثائق الصادرة من تنظيم «داعش» يجعل الأمر أعقد.

مع الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية للاستجابة لاحتياجات الأطفال في المناطق التي شهدت النزاع بما فيها المخيمات إلا أنّ مبدأ عدم التمييز الذي تبناه المنظمات العاملة في مناطق وجود هذه الفئات قد أضعف من عمليات المتابعة التي تضمن حصول الأطفال المولودين لآباء من «داعش» على الدعم المطلوب والوصول إلى الخدمة.

هناك احتياجات لهذه الفئة تستدعي تدخلات خاصة للاستجابة لها. إلا أنّ هذه التدخلات يمكن أن تؤدي إلى مزيد من الوصم والاستبعاد. خصوصاً أنّ هناك ضحايا لـ«داعش» يعيشون أحياناً في المكان نفسه الذي يعيش فيه الأطفال لآباء من «داعش»، ويعانون من نقص كبير في الخدمات. وإنّ حصر التدخلات بالأطفال لآباء من «داعش» وأمهم وحرمان الأطفال لآباء قضوا على يد «داعش» يمكن أن يثير توترات مجتمعية. لذلك فإنّ من الضروري إجراء تحليل للمخاطر المختلفة للتأثيرات السلبية غير المقصودة في التدخلات المخطط لها، لتلافي الأضرار التي قد تؤدي لها التدخلات الخاصة بالفئة المستهدفة.

وثمة تباين في مستوى الخدمات ونوعيتها التي تقدّمها المنظمات الدولية، وبين ما تقدّمه المنظمات المحلية، فمع امتلاك الأخيرة للخبرة والمعرفة بالسياق المحلي والحماس إلا أنّها تفتقر للموارد

141. مداخلة القاضي بدرالدين استشاري ولجنة الدعم الفني لتنفيذ القرار 1325 قدمها في المؤتمر المذكور سابقاً.

البشرية المدربة والمؤهلة على إدارة البرامج الخاصة بحماية الطفل¹⁴² وتوجيهها، وقد يكون لضعف التمويل وافتقار القدرة على الاستعانة بخبراء دوليين في هذا المجال أثر في نوعية وجودة الخدمة. ممّا يستدعي التركيز على بناء قابليات العاملين في المنظمات المحلية وادماجهم في عملية قيادة تنسيق جهود حماية الأطفال.

142. حتى في الحالات التي تكون هناك شراكة بين المنظمات المحلية والدولية فقد لوحظ وجود ضعف في قدرات العاملين وفي جودة الخدمات المقدمة وقد صادف أن أجريت مقابلات مع مقدّمي خدمات لا علم لهم بالخدمات المقدّمة في المخيمات التي يعملون فيها، ولا يحتفظون بخرائط للخدمة الخاصة بهذه المخيمات.

يكاد المتتبع لتاريخ العراق أن يذهب مع من يرى أنه تاريخ للعنف الدموي، رافق نشأة الحضارات الأولى في وادي الرافدين، فكانت الحروب والعنف المرافق لها سمة لكل عصر، وتاريخاً لكل دولة عراقية.

ولكن، ينقص مذهب أغلب هؤلاء أمراً بالغ الأهمية، يتعلق باستقصاء أسباب هذا العنف المرافق لحياة الإنسان في العراق، وأهو عنصر أصيل كما يزعم بعضهم أم طارئ أولدته الظروف التي تضافرت وأنتجت تفاعلاتها إنساناً عراقياً متوتر قابلاً للتحول إلى عنصر عنيف حينما تتاح له الظروف، فالإنسان لا يولد سيئاً بالجينات، بل تصطنعه بيئته، وتشكل سجاياه، وتوجه سلوكه سلباً وإيجاباً.

على هذا الأساس، سيكون من المناسب تقديم هذا الكتاب الذي يناقش واحدة من المشاكل العراقية بالعودة إلى جذور تلك المشكلة، بعض من جذورها على الأقل، في رؤية مجملتها، تتقصى العنصر الأهم في كبح جماح العنف الإنساني، نعني: الدولة، بكل مركزيتها، وخصوصاً لدى الإنسان العراقي، وما جلبه اهتزازها، واختلال الاستقرار السياسي من مشاكل قادت إلى بروز بني ما قبل الدولة، التي تحمل في ذاكرتها ما يكفي من عوامل العنف.

ومن المهم هنا الإشارة إلى تشابك المشاكل العراقية بمستويات معقدة، أفقياً وعمودياً، حتى يغدو من الصعب التعامل مع كل مشكلة على حدة، مهما بلغ الباحث من الجهد في عمله، فدراسة ظاهرة معينة يتطلب العودة إلى جذور تاريخية بعيدة، ومستويات متعددة من التحليل، وتمثّل مشكلة هذا الكتاب خير دليل على هذا الرأي، فمشكلة أطفال داعش في النهاية ليست سوى مظهر لمشكلة أعمق غوراً.



978-9922-9637-8-5